

SCT/42/9

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 24 نوفمبر 2020

اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية

الدورة الثانية والأربعون
جنيف، من 4 إلى 7 نوفمبر 2019

التقرير

الذي اعتمده اللجنة الدائمة*

المقدمة

1. عقدت اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية (المشار إليها فيما يلي باسم "اللجنة الدائمة" أو "اللجنة") دورتها الثانية والأربعين في جنيف في الفترة من 4 إلى 7 نوفمبر 2019.
2. ومثلت الدول الأعضاء التالية في الويبو و/أو اتحاد باريس لحماية الملكية الصناعية في الاجتماع: الجزائر، أنغولا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بوتان، بوليفيا (دولة - متعددة القوميات)، البرازيل، بوركينا فاسو، كابو فيردي، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، غانا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غيانا، هنغاريا، آيسلندا، الهند،

* اعتمد هذا التقرير في الدورة الثالثة والأربعين للجنة العلامات.

إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كينيا، الكويت، لاتفيا، ليسوتو، ليتوانيا، المكسيك، موناكو، المغرب، ميانمار، هولندا، نيكاراغوا، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، البيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السودان، السويد، سويسرا، تايلاند، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، أوروغواي، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، زامبيا (96). ومثل الاتحاد الأوروبي بصفته عضوًا خاصًا في اللجنة الدائمة.

3. وشاركت المنظمات الحكومية الدولية التالية في الاجتماع بصفة مراقب: منظمة بنلوكس للملكية الفكرية (BOIP) (1).

4. وشارك ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية في الاجتماع بصفة مراقب: مركز الدراسات الدولية للملكية الفكرية (CEIPI)، واتحاد أساء الأغذية الشائعة (CCFN)، وجمعية العلامات التجارية الأوروبية (AIM) والرابطة الأوروبية لطلاب الحقوق (ELSA International)، وبرنامج الصحة والبيئة (HEP)، وجمعية الأمريكيتين للملكية الفكرية (ASIPI)، والاتحاد الدولي لوكلاء الملكية الفكرية (FICPI)، والرابطة الدولية للعلامات التجارية (INTA)، والجمعية الدولية لقانون النبيذ (AIDV)، والجمعية اليابانية لوكلاء البراءات (JPAA)، والجمعية اليابانية للعلامات التجارية (JTA)، والمؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية (KEI)، وجمعية مالكي العلامات التجارية الأوروبيين (MARQUES)، والشبكة الدولية لأصحاب البيانات الجغرافية (oriGIn) (14).

5. وترد قائمة المشاركين في المرفق الأول لهذه الوثيقة.

6. ودوّنت الأمانة المداخلات التي تم تقديمها وسجلتها على شريط تسجيل.

البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

7. افتتح السيد ألفريدو ريندون أَلْغَارَا، رئيس اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية (لجنة العلامات)، أعمال الدورة الثانية والأربعين للجنة العلامات ورحّب بالمشاركين.

8. وأدلى السيد فرانسيس غري، المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، بملاحظات افتتاحية.

9. وتولى السيد ماركوس هوبرغر (الويبو) مهمة أمين لجنة العلامات.

البند 2 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

10. اعتمدت لجنة العلامات مشروع جدول الأعمال (الوثيقة 2 (SCT/42/1 Prov.)).

البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة الحادية والأربعين

11. اعتمدت لجنة العلامات مشروع تقرير دورتها الحادية والأربعين (الوثيقة (SCT/41/11 Prov.)).

البيانات العامة

12. تحدّث وفد المكسيك باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي (GRULAC) وشكر الأمانة على إعداد وثائق العمل وعلى تنظيم دورة اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية. وفيما يتعلق بالتصاميم الصناعية، أعربت المجموعة عن أسفها لأن المشاورات التي أجراها السفير سو كورو فلوريس ليبرا (المكسيك) خلال الجمعية العامة للويبو لعام 2019 لم تؤد إلى اتخاذ قرار بشأن عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون التصاميم. وفي هذا الصدد، كررت المجموعة الاعراب عن رغبتها في التعامل مع الموضوع بطريقة عملية وواقعية وضرورة التحلي بالإرادة السياسية والمرونة اللازمين للتوصل إلى اتفاق مفيد لجميع الأطراف. وفيما يتعلق بالعلامات التجارية، أعربت المجموعة أنها، نظرًا إلى الأهمية التي توليها لأساء البلدان، تأمل أن تتمكن اللجنة من إحراز التقدم في هذا الموضوع، مع مراعاة المقترحات الواردة في الوثيقتين SCT/32/2 و SCT/39/8، ومواصلة مناقشة الاقتراح الذي تقدمت به وفود جورجيا وأيسلندا وإندونيسيا وجامايكا وليختنشتاين وماليزيا والمكسيك وموناكو وبيرو والسنغال وسويسرا والإمارات العربية المتحدة بشأن حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية في نظام أسماء الحقول الوارد في الوثيقة SCT/41/6. وإذ أعربت المجموعة عن قلقها بشأن اسم الحقل "أمازون" (Amazon) الذي كان له تأثيرًا على التراث اللغوي والثقافي لكل من بلدان الأمازون الثانية، أشارت إلى رغبتها في أن تؤخذ مصالح الدول الأعضاء بعين الاعتبار عند اتخاذ قرار منح أسماء الحقول وعند اعتماد قرارات أخرى متعلقة بأسماء البلدان والمناطق. وبالإضافة إلى ذلك، ذكرت المجموعة باهتمام الاقتراح الذي تقدم به وفد بيرو بشأن إجراء دراسة استقصائية حول حماية الوسوم الوطنية في الدول الأعضاء، كما ورد في الوثيقة SCT/42/4، وكذلك اقتراح وفد جمهورية كوريا بشأن حماية العلامات المشهورة، كما ورد في الوثيقة SCT/42/5. وأخيرًا، فيما يتعلق بالمؤشرات الجغرافية، أعربت المجموعة عن اهتمامها بالعرض التقديمي لقاعدة البيانات التي تحتوي على مجموعة الردود على الاستبيان الأول بشأن النظم الوطنية والإقليمية التي يمكن أن توفر قدرًا من الحماية للمؤشرات الجغرافية والاستبيان الثاني بشأن استخدام/إساءة استخدام المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان والمصطلحات الجغرافية على الإنترنت وفي نظام أسماء الحقول وأيدت إتاحة قاعدة البيانات للجمهور. وفي الختام، أعلن الوفد عن التزام المجموعة بالعمل مع أعضاء لجنة العلامات على جميع بنود جدول الأعمال المطروحة في الدورة الحالية للجنة.

13. وتحدّث وفد سنغافورة باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ، وأعرب عن تقديره للمدير العام للويبو وللأمانة على التحضير الممتاز لهذه الدورة، وذكر أنه على الرغم من عدم التوصل إلى توافق في الآراء حول معاهدة قانون التصاميم خلال الجمعية العامة الأخيرة للويبو، ستواصل المجموعة العمل على هذه المسألة، حيث بقيت متفائلة فيما يخص إمكانية التوصل إلى اتفاق حول هذا الموضوع. وفيما يتعلق بالمساعدة التقنية، ذكر الوفد أن معظم أعضاء المجموعة يفضلون إدراج مادة بشأنها في المعاهدة، بينما قد يقبل الآخرون إدراج حكم بشأن المساعدة التقنية سواء في المعاهدة أو في قرار معين. أمّا بالنسبة للمجموعة، فالمهم هو أن تحصل البلدان النامية، بما فيها البلدان الأقل نموًا، على القدرة اللازمة لتنفيذ المعاهدة. وفيما يتعلق بمسألة الكشف عن المصدر، أيد معظم أعضاء المجموعة مبدأ هذا الكشف ورأوا أنه يجب أن تتمتع الدول بالمرونة اللازمة لتضمين العناصر التي تعتبرها مهمة لاستكمال الإجراءات الخاصة بحماية التصاميم الصناعية ضمن إطار ولاياتها القضائية، كجزء من معايير الأهلية لطلبات الحماية لها. وأعربت المجموعة عن تطلعها إلى مواصلة مناقشة كلتا القضيتين مع أعضاء لجنة العلامات. وأقرت المجموعة أيضًا بأهمية الاستبيانات حول تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والحرف/الخطوط وحول الحماية المؤقتة الممنوحة للتصاميم الصناعية في بعض المعارض الدولية بموجب المادة 11 من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، وأعربت عن أملها في أن يساعد تجميع الردود للجنة في مداولاتها. وانتقل الوفد إلى البند 5 من جدول الأعمال بشأن العلامات التجارية، وشدد على أهمية توفير الحماية الكافية لأسماء البلدان لمنع تسجيلها أو استخدامها غير المبرر

كعلامات تجارية، وأعرب الوفد عن تأييد المجموعة بالكامل للاقتراح المقدم من قبل وفد جامايكا. كما أعربت المجموعة عن تطلعها إلى تطوير توصية مشتركة بشأن هذا الموضوع واعتمادها في المستقبل من قبل لجنة العلامات. وأبلغ الوفد اللجنة أن المجموعة ترحب بالاقتراح المشترك المنقح المقدم من قبل وفود جورجيا وأيسلندا واندونيسيا وجامايكا وليختنشتاين وماليزيا والمكسيك وموناكو وبيرو والسنگال وسويسرا والإمارات العربية المتحدة بشأن حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية وأنها ستواصل مشاركتها البناءة في هذه القضية. وأخيراً، وفيما يتعلق بالمؤشرات الجغرافية، أعرب الوفد عن تقدير المجموعة للأمانة لتجميع الردود على الاستبيان الأول بشأن النظم الوطنية والإقليمية التي يمكن أن توفر قدراً من الحماية للمؤشرات الجغرافية والاستبيان الثاني بشأن استخدام/إساءة استخدام المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان والمصطلحات الجغرافية على الإنترنت وفي نظام أسماء الحقول. وفي الختام، أعرب الوفد عن تطلع المجموعة إلى المشاركة بنشاط في المناقشات حول الاقتراحات الثلاثة الجديدة المقدمة، وهي اقتراح وفد بيرو بإجراء دراسة استقصائية بشأن حماية الوسوم الوطنية في الدول الأعضاء، الوارد في الوثيقة SCT/42/4، واقتراح وفد جمهورية كوريا بشأن حماية العلامات المشهورة، الوارد في الوثيقة SCT/42/5، واقتراح وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية بخصوص توصية مشتركة بشأن حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة بموجب التصاميم الصناعية، الوارد في الوثيقة SCT/42/6.

14. وتحدث وفد أوغندا باسم المجموعة الأفريقية، وشكر الأمانة على عملها الشاق في إعداد الدورة والوفود على اقتراحاتها. وذكر الوفد أن المجموعة تتطلع إلى مداوات مثمرة ومتوازنة بشأن جميع الاقتراحات وأنها تولي أهمية كبيرة لجميع بنود جدول أعمال اللجنة، مع مراعاة مساهمتها في التطوير التدريجي للقانون الدولي بشأن العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية. وشكر الوفد الأمانة على تنظيم الجلسة الإعلامية عن المؤشرات الجغرافية على هامش دورة اللجنة، وأعرب عن أمل المجموعة في أن توضح هذه الجلسة مجموعة من القضايا بهدف تمكين اللجنة من وضع برنامج عمل ملموس حول المؤشرات الجغرافية. وفيما يتعلق بالعلامات التجارية، أكدت المجموعة من جديد تأييدها لجميع الاقتراحات والمناقشات بشأن حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية من تسجيلها أو استخدامها كعلامات من قبل الأشخاص العاديين فضلاً عن حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية في نظام أسماء الحقول. وبحسب المجموعة، لا يجوز احتكار أسماء البلدان من قبل أشخاص عاديين، أو استخدامها بصورة خادعة أو مضللة فيما يتعلق بالمنتجات والخدمات التي لا تنشأ في البلد المعني. كما أعربت المجموعة عن تطلعها إلى مناقشة الاقتراح الرامي إلى إجراء دراسة استقصائية بشأن حماية الوسوم الوطنية في الدول الأعضاء، والذي تقدم به وفد بيرو، والاقتراح المقدم من قبل وفد جمهورية كوريا، والذي يهدف إلى تعزيز حماية العلامات المشهورة في الدول الأعضاء. وأعرب الوفد عن امتنانه للأمانة للوثيقة SCT/42/3 التي تقدم مستجدات عن الجوانب المتصلة بالعلامات التجارية في نظام أسماء الحقول، وأشار إلى أن الوثيقة تحتوي على معلومات قيمة للدول الأعضاء فيما يتعلق بإنفاذ حقوق الملكية الفكرية على الإنترنت. وأخيراً، انتقلت المجموعة إلى مجال التصاميم الصناعية، وأعربت عن أسفها لأن الجمعية العامة للويبو لعام 2019 (تماماً كالجمعية العامة الثلاث الأخيرة) وعلى الرغم من جميع مساعي الدول الأعضاء، لم تتمكن من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن عقد مؤتمر دبلوماسي، لاعتماد معاهدة قانون التصاميم. وكانت المجموعة مقتنعة بأن بذل المزيد من الجهود من قبل جميع الدول الأعضاء والتكامل والتفهم المتبادل لشواغل كل منها سوف يساهم في التوصل إلى حل يتفق عليه الجميع. ومع الحفاظ على موقفه، لا سيما فيما يتعلق بإدراج حكم موضوعي بشأن شرط الكشف الاختياري وكذلك بشأن المساعدة التقنية، أعرب الوفد عن استعداد المجموعة للعمل بشكل بناء مع جميع المجموعات الأخرى بهدف التوصل إلى توافق حول عقد مؤتمر دبلوماسي في المستقبل القريب. ورحبت المجموعة بالردود على الاستبيانات بشأن تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط وأعربت عن أملها في إجراء

مناقشات استكشافية إضافية لتمكين الدول الأعضاء من فهم تجارب الدول الأخرى بشكل أفضل. وفي حين أقر الوفد بحق الدول الأعضاء في تقديم مقترحات بشأن العمل المعياري الخاص بهذا الموضوع، حذرت المجموعة بشدة من الشروع في أنشطة وضع القواعد والمعايير خلال المرحلة الحالية، حيث لم تتم دراسة الموضوع بشكل كافٍ بعد. ومن وجهة نظر المجموعة، يجب أن تواصل اللجنة أنشطتها الاستكشافية، بما في ذلك الدراسات الممكنة حول الأثر الاقتصادي لحقوق الملكية الفكرية الخاصة بهذه التصاميم التكنولوجية على الابتكار في الدول النامية. وأخيراً، أعرب الوفد عن استعداد المجموعة للمشاركة البناءة في المناقشات بشأن جميع بنود جدول الأعمال بهدف ضمان نجاح عمل اللجنة.

15. وتحدث وفد كرواتيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق (CEBS) وشكر الأمانة على إعداد الوثائق وأعرب عن ارتياحه للتقدم المحرز في بعض القضايا الرئيسية للجنة. وفيما يتعلق بالتصاميم الصناعية، رحبت المجموعة بالاتفاق على عمل أكثر تحديداً حول تصاميم واجهات المستخدم المصورة وبالمناقشات المتعلقة بالمعارض الدولية. وأعرب الوفد عن أمل المجموعة في أن يتم أيضاً حصر المسائل المتعلقة بمسألة المؤشرات الجغرافية، لأن ذلك سيكون مفيداً لمختلف أصحاب المصلحة. ولاحظت المجموعة بأسف أنه لم يتم التوصل إلى قرار بشأن عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون التصاميم، على الرغم من أنه تم إظهار بعض المرونة في مختلف بنود جدول الأعمال المتعلقة بالعمل المعياري داخل الويبو خلال الجمعية العامة الأخيرة للويبو. ولكن، وللأسف، لم يتم التعامل بالمثل مع مسألة معاهدة قانون التصاميم، على الرغم من أن المجموعة كانت على استعداد لتخطي الخطوط الحمراء المتعلقة بهذا الموضوع. وبحسب الوفد، بما أن نص المعاهدة كان جاهزاً منذ حوالي عامين، ينبغي في الوقت الراهن ترقب موقف الآخرين خلال انعقاد الجمعية العامة المقبلة في عام 2020 وإذا كانوا سيظهرون قدر معين من المرونة من أجل التوصل إلى قرار حول مسألة عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون التصاميم. أما فيما يخص تجميع ردود الاستبيان الخاص بتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط على النحو الوارد في الوثيقة SCT/41/2، أعرب الوفد عن أمل المجموعة في أن يوفر هذا العمل أسساً متينة لإجراء حوار بناء خلال الدورة الحالية للجنة. وشكرت المجموعة وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية على اقتراحهما بخصوص توصية مشتركة بشأن حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة بموجب التصاميم الصناعية، الوارد في الوثيقة SCT/42/6، ورأت أن المناقشات بشأن المعارض الدولية الرسمية أو المعترف بها رسمياً هي بنفس القدر من الأهمية. وفي هذا الصدد، شكرت المجموعة وفد إسبانيا على اقتراحه، والدول الأعضاء على ردودهم والأمانة على تجميع الردود، على النحو الوارد في الوثيقة SCT/42/2 Prov. ونظراً لوجود مواقف متباينة، وجدت المجموعة أن هناك حاجة إلى المزيد من المناقشات حول الموضوع لتبادل أفضل الممارسات. وفيما يتعلق باقتراح وفود جورجيا وأيسلندا وإندونيسيا وجامايكا وليختنشتاين وماليزيا والمكسيك وموناكو وبيرو والسنغال وسويسرا والإمارات العربية المتحدة بشأن حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية، كما هو مبين في الوثيقة 3 SCT/39/8 Rev.، والمناقشات ذات الصلة، كرر الوفد موقف المجموعة الذي يقضي بضرورة مواصلة المناقشات بهدف التوصل إلى أرضية مشتركة بشأن بعض المسائل التقنية. وشدد الوفد على أهمية وجود وثائق تُستخدم كأدوات لمناقشات السياسات، وأعرب عن امتنان المجموعة لجميع الوفود على اقتراحاتها التي تم تناولها في المناقشات التي أجريت بموجب البند 5 من جدول الأعمال. وأقرت المجموعة أيضاً بعمل الأمانة وبسرعة إبلاغها الدول الأعضاء بالتطورات فيما يخص نظام أسماء الحقول. وفيما يتعلق بالبند 6 من جدول الأعمال بشأن المؤشرات الجغرافية، شكر الوفد الأمانة على تحديث قاعدة البيانات التي تحتوي على جميع الردود على الاستبيانين الأول والثاني بشأن المؤشرات الجغرافية. واعربت المجموعة عن تطلعها إلى مواصلة مناقشة القضايا التي ستغطيها الجلسة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية.

16. وشكر وفد الصين الأمانة على إعداد الوثائق، ولاحظ أن لجنة العلامات تشكل منذ فترة طويلة المرجع الأساسي لتوجيه العمل في مجالي التصاميم الصناعية والعلامات التجارية الذي يشمل أطراف متعددة. وبما أن الصين ستواصل إيلاء الاهتمام لهذه المجالات، أعرب الوفد عن استعداده للمشاركة بنشاط في جميع مناقشات اللجنة. وفيما يتعلق بمعاهدة قانون التصاميم، حث الوفد جميع الأطراف على إبداء المرونة من أجل إحراز التقدم في مسألتي الكشف عن المصدر والمساعدة التقنية، للتمكن من عقد مؤتمر دبلوماسي. وفيما يتعلق بالاستبيان الخاص بتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط، شكر الوفد الأمانة على تجميع الردود التي سيتم تناولها خلال المناقشات، والتي ستساعد اللجنة على فهم التطورات في هذا المجال ووضع أسس متينة للدراسات المستقبلية. وفيما يتعلق بخدمة النفاذ الرقمي إلى وثائق الأولوية، أيد الوفد توسيع نطاق الخدمة لتشمل وثائق الأولوية المتعلقة بالتصاميم الصناعية وأعرب عن أمله في أن تمكن هذه الخدمة الدول الأعضاء من تقديم خدمات أفضل للمستخدمين. وانتقل الوفد للتحدث عن العلامات التجارية، وأعرب عن اعتقاده أن مناقشة العلامات المشهورة ستكون مفيدة للأطراف المختلفة، وبالتالي أعرب عن أمله في أن يتم تداول هذه القضية بطريقة إيجابية من قبل اللجنة. وأخيراً، وفيما يتعلق بالمؤشرات الجغرافية، أشار الوفد أنه، بحسب اعتقاده، ينبغي أن تواصل اللجنة مناقشة هذا الموضوع لتعزيز التعاون بين الدول.

17. وتحدث وفد الاتحاد الروسي باسم مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية (CACEEC) وشكر الأمانة على إعداد الوثائق للدورة وأقر بالجهود التي بذلتها الدول الأعضاء بهدف عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون التصاميم. وإذ أشار الوفد إلى أن المجموعة أيدت اعتماد معاهدة قانون التصاميم، ذكر اللجنة بأن بيلاروس اقترحت استضافة المؤتمر الدبلوماسي. وبعد أن أشارت المجموعة إلى أنه ينبغي الاستمرار في البحث في موضوع واجهات المستخدم المصورة في المستقبل، شكرت الأمانة على الوثيقة SCT/42/2 حول الحماية المؤقتة الممنوحة للتصاميم الصناعية في بعض المعارض الدولية بموجب المادة 11 من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية والتي ستكون مفيدة لعمل اللجنة. وفيما يتعلق بحماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية، شكر الوفد الدول الأعضاء على اقتراحاتها. وأعلن الوفد أيضاً أن المجموعة ستتابع عن كثب الجلسة الإعلامية حول المؤشرات الجغرافية.

18. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وشكر الأمانة على العمل التحضيري الممتاز للدورة. وأكد الوفد أن الاتحاد الأوروبي قد أكمل الإجراءات التشريعية ليصبح طرفاً متعاقدًا في وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة، وبالتالي سيكون بإمكانه إيداع صك انضمامه إلى الوثيقة المذكورة في الويبو في الأسابيع المقبلة. وأعرب الوفد عن تقديره لعمل اللجنة في الدورات السابقة، مشيراً إلى أنها قد أحرزت تقدماً في جميع المواضيع الرئيسية وقد اعتمدت نهجاً بنائاً لتحقيق ذلك. وفيما يتعلق بالعلامات التجارية، لاحظ الوفد أن اللجنة أجرت مناقشات مكثفة وأحرزت بعض التقدم في البحث عن حل توافقي فيما يخص أسماء البلدان. وفيما يتعلق بالتصاميم الصناعية، وافقت اللجنة على نطاق عمل مستقبلي أكثر تحديداً فيما يتعلق بتصاميم واجهات المستخدم المصورة وشرعت في البحث في موضوع المعارض الدولية. وفيما يتعلق بالمؤشرات الجغرافية، أعرب الوفد عن أمله في أن يؤدي التقدم بخطى ثابتة في هذا الموضوع في نهاية المطاف إلى الوصول إلى نتائج واضحة وملموسة ضمن ولاية اللجنة وإطار عملها وإلى تأثير إيجابي على أصحاب المصلحة، وأكد الوفد أن اللجنة لا ينبغي أن تسعى إلى تفسير أو مراجعة أحكام اتفاقية لشبونة أو وثيقة جنيف لاتفاقية لشبونة. وبالنسبة إلى البند 4 من جدول الأعمال بشأن التصاميم الصناعية، أعرب الوفد عن سروره من جراء مشاركته في المناقشات حول معاهدة قانون التصاميم خلال الجمعية العامة لعام 2019، والتي أطلقها اقتراح الميسر، للتوصل إلى حل توافقي محتمل بشأن القضايا العالقة. ومع ذلك، لاحظ الوفد بأسف أنه لم يتم التوصل إلى قرار إيجابي خلال هذه السنة بشأن عقد مؤتمر دبلوماسي حول اعتماد

معاهدة قانون التصاميم. وبالتالي، بقيت المسألة على جدول أعمال الجمعية العامة لليوبو لعام 2020. وفيما يتعلق بواجبات المستخدم المصورة، أشار الوفد إلى أنه كان قد وافق على تمديد الموعد النهائي لتقديم ردود إضافية على الاستبيان حول هذا الموضوع بحلول 31 يوليو 2019 شاكراً أعضاء اللجنة على مساهماتهم الإضافية والأمانة على تجميع الردود، الواردة في الوثيقة SCT/41/2. وأشار الوفد إلى أن تجميع الردود تضمن معلومات عن الممارسة الشائعة التي طورها مكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية (EUIPO). وبما أن الردود المحدثة والمفصلة كانت تحمل كلاً هائلاً من المعلومات التي ستكون مفيدة لإجراء المزيد من المناقشات حولها، أيّد الوفد استخدام تجميع الردود كمرجع لأي عمل إضافي حول مسائل محددة متعلقة بهذه التصاميم. وفيما يتعلق بالعمل المستقبلي حول هذا الموضوع، وبعد أن أعرب الوفد عن اهتمامه الشديد بالاقتراح المقدم من قبل وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية، والوارد في الوثيقة SCT/42/6، رحب الوفد بتلك المبادرة الجديدة وأيّد اعتماد توصية مشتركة واستخدامها كطريقة عملية للمضي قدماً بهدف تحقيق نهج أكثر تناسقاً فيما يتعلق بحماية التصاميم الصناعية وتصاميم واجهات المستخدم المصورة. وفيما يتعلق بالاقتراح المقدم من قبل وفد إسبانيا والمتعلق بالمعارض الدولية الرسمية أو المعترف بها رسمياً، أشار الوفد إلى أنه كان قد أيد إطلاق استبيان حول هذا الموضوع، والذي تم الانتهاء من تخضيره خلال الجلسة السابقة للجنة، وشكر الأمانة على إعداد تجميع الردود، على النحو الوارد في الوثيقة SCT/42/2 Pro. وبعد أن لاحظ الوفد أن تجميع الردود كشف عن وجود اختلافات كبيرة في الممارسات المتعلقة بعدد من المسائل الهامة، أعرب عن تأييده لمواصلة المناقشات حول القضية واقترح تنظيم جلسة إعلامية لاستكشاف احتياجات المستخدمين والتجارب الوطنية وتبادل أفضل الممارسات بين المكاتب. وانتقل الوفد إلى البند 5 من جدول الأعمال بشأن العلامات التجارية، وأشار إلى أن عدداً من الاقتراحات بشأن موضوع أسماء البلدان قد تمت مناقشتها خلال الدورة الأخيرة للجنة. وفيما يتعلق بالاقتراح الوارد في الوثيقة SCT/41/6 بشكل خاص، ذكر الوفد أنه لا يزال، بشكل عام، يؤيد الأساس المنطقي الوارد في الصفحات من 1 إلى 4 من الوثيقة. وذكر الوفد اللجنة بأنه، خلال دورتها الأخيرة، أعدّ المؤيدون نسخة منقحة عن النص الوارد في الوثيقة SCT/41/6 تمت مناقشتها بشكل غير رسمي، وأكد الوفد من جديد تقديره لنهج السعي للوصول إلى التوافق بين الآراء، والذي ينعكس في هذا الاقتراح المشترك، وأعلن عن استعداده للمشاركة في المناقشات لمعالجة بعض المسائل التقنية الواردة في أحدث صيغة يقترحها المشاركون في اعداد هذا الاقتراح. وانتقل الوفد إلى البند 6 من جدول الأعمال بشأن المؤشرات الجغرافية، ورحب بقرار تنظيم جلسة إعلامية خلال الدورة الحالية للجنة بهدف مناقشة ثلاثة مواضيع مقدمة من قبل كل من المؤيدين، من بين قائمة المواضيع المطروحة خلال الدورة الأربعين للجنة، وأعرب عن تطلعه إلى المشاركة البناءة في مناقشة كل موضوع من المواضيع المختارة. ومن أجل التقدم في النقاش الدولي حول المؤشرات الجغرافية، شجّع الوفد جميع الأعضاء على وضع لأحة بالاقتراحات حول المواضيع الأساسية المتعلقة بالمؤشرات الجغرافية التي يمكن مناقشتها وأعرب عن أمله في أن تكون اللجنة قادرة على التوصل إلى الاتفاق على بعض المواضيع المحددة لإجراء المزيد من المناقشات حولها خلال الدورة الثالثة والأربعين للجنة. وفي الختام، أعرب الوفد عن تطلعه إلى مواصلة العمل والمساهمة البناءة في المناقشات بشأن المجالات الرئيسية الثلاثة للجنة.

19. وأيد وفد البرازيل البيان الذي أدلى به وفد المكسيك باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وشكر الأمانة على إعداد الوثائق وعلى تنظيم الدورة. وفيما يتعلق بمعاهدة قانون التصاميم، دعا الوفد الدول الأعضاء إلى إظهار المرونة لمعالجة هذه القضية، مؤكداً أن إظهار البراغمية يمكن اللجنة من التوصل إلى اتفاق بشأن عقد مؤتمر دبلوماسي. وشدد الوفد على أهمية حماية أسماء البلدان وعلى الدور النشط الذي يمكن أن تضطلع به اللجنة في هذا الصدد، وأعرب عن استعداده للمشاركة في المناقشات حول الاقتراحات المقدمة من قبل الدول الأعضاء، لا سيما الاقتراح المقدم من قبل وفود جورجيا

وأيسلندا، واندونيسيا، وجامايكا، وليختنشتاين، وماليزيا، والمكسيك، وموناكو، وبيرو، والسنغال، وسويسرا والإمارات العربية المتحدة بشأن حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية في نظام أسماء الحقول، الوارد في الوثيقة SCT/41/6. وأعرب الوفد عن رغبته في المشاركة في الاقتراح المذكور. وبالإشارة إلى البيان الذي أدلى به وفد المكسيك باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي فيما يتعلق بنظام أسماء الحقول، أعرب الوفد عن قلقه البالغ إزاء تخصيص اسم الحقل "أمازون" (Amazon) من قبل هيئة الانترنت للأسماء والأرقام المخصصة (الايكان)، مما أثر على التراث الثقافي واللغوي لكل من بلدان الأمازون الثمانية. وبنظر الوفد، لا ينبغي للدول الأعضاء في اللجنة أن تسمح بتكرار مواقف مماثلة. وبالفعل إذا كانت بلدان الأمازون اليوم قد فقدت جزء مهم من تراثها، فقد تواجه بلدان أخرى غداً نفس المصير في مدنها ومناطقها. وذكّر الوفد اللجنة بالتزامه بموضوع المؤشرات الجغرافية، وأعرب عن استعداده للمساهمة في المداولات بشأنه والاستماع إلى تجارب الأعضاء الآخرين فيما يخص تنفيذ هذا النوع من الحماية. واختتم الوفد بالإعراب عن تطلعه إلى الجلسة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية.

20. وشكر وفد شيلي الأمانة على إعداد الوثائق، وأيد البيان الذي أدلى به وفد المكسيك باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وأعرب عن اهتمامه بجميع الوثائق المقدمة خلال الدورة الحالية. وفيما يخص مجال التصاميم الصناعية، كرر الوفد قلقه بشأن معاهدة قانون التصاميم التي لم تسفر عن نتيجة، وأعرب عن أمله في أن يتم التوصل إلى حل في العام المقبل. أما في مجال العلامات التجارية، فذكر الوفد أنه ينتظر باهتمام عرض المقترحات من قبل وفد البيرو لإجراء دراسة استقصائية بشأن حماية الوسوم الوطنية في الدول الأعضاء ومن قبل وفود جورجيا وأيسلندا واندونيسيا وجامايكا وليختنشتاين وماليزيا والمكسيك وموناكو وبيرو والسنغال وسويسرا والإمارات العربية المتحدة بشأن حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية في نظام أسماء الحقول. وأخيراً، وفيما يخص مجال المؤشرات الجغرافية، أعرب الوفد عن اهتمامه بتجميع الردود على الاستبيانين الأول والثاني والعرض التقديمي لقاعدة البيانات من قبل الأمانة. ورأى الوفد أيضاً أن الجلسة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية ستزوّد اللجنة بمعلومات إضافية لتحديد الخطوات المستقبلية لخطّة العمل الخاصة بهذا الموضوع. واختتم الوفد كلمته بالإعراب عن تأييده لتيسير الحوار داخل اللجنة.

21. وأيد وفد ترينيداد وتوباغو البيان الذي أدلى به وفد المكسيك باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي بعد أن شكر الأمانة على إعداد وثائق العمل وعلى تنظيم الدورة. وأشار الوفد إلى أنه يؤيد بشدة الجهود المستمرة التي تبذلها اللجنة في مجالات العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية، وذكر أن جدول الأعمال التشريعي لترينيداد وتوباغو يركز دائماً على القضايا الناشئة عن مداولات اللجنة. وفيما يتعلق بالتصاميم الصناعية، أعلن الوفد أن حكومة ترينيداد وتوباغو وافقت، مبدئياً، على الانضمام إلى اتفاق لاهاي بشأن التسجيل الدولي للتصاميم الصناعية في عام 2020 وكانت تعمل مع الويبو لصياغة التشريعات ذات الصلة بعملية الانضمام هذه. وفيما يتعلق بمعاهدة قانون التصاميم، أيد الوفد الرأي الذي عبر عنه وفد المكسيك باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وحث الدول الأعضاء على معالجة هذه المسألة ببراعة ومرونة. وفيما يتعلق بالمؤشرات الجغرافية، أبلغ الوفد اللجنة أن أول مؤشّر جغرافي في ترينيداد وتوباغو قد تم تسجيله في عام 2017 وأن مكتب الملكية الفكرية في ترينيداد وتوباغو واصل إشراك أصحاب المصلحة على الصعيد الوطني. ولذلك، سيستمع الوفد باهتمام شديد إلى العرض التقديمي حول قاعدة البيانات التي تحتوي على الردود على الاستبيانين الأول والثاني بشأن المؤشرات الجغرافية. وإذ يدرك الوفد الأهمية الكبرى لحماية أسماء البلدان، أعرب عن أمله في احراز تقدّم خلال المداولات حول هذا الموضوع في الدورة الحالية للجنة. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى استمرار عمل اللجنة وإلى العمل مع الدول الأعضاء الأخرى، وعن امتنانه للويبو للمساعدة والدعم المستمرين.

22. وأيد وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) البيان الذي أدلى به وفد سنغافورة باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ، وأثنى على الأمانة لإعدادها الدورة. وانتقل الوفد أولاً البند 4 من جدول الأعمال بشأن التصاميم الصناعية، وأعرب عن أسفه لعدم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مسألة عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون التصاميم خلال الجمعية العامة الأخيرة. ودعا الوفد الجميع إلى المشاركة في إجراء المناقشات بشكل بناء ومنفتح واحترام متبادل للتغلب على الاختلافات المتبقية، من أجل تقديم مشروع المعاهدة إلى مؤتمر دبلوماسي. وفيما يتعلق بتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والحرف/الخطوط، أشار الوفد إلى أن مداولات اللجنة حول هذا الموضوع ساهمت بشكل إيجابي في التوصل إلى تفاهم مشترك بين الدول الأعضاء، من خلال تبادل الخبرات بين الوفود. ورأى الوفد أن الإطار الدولي الحالي يوفر بالفعل قدر كافي من المرونة لضمان حماية التصاميم التكنولوجية الجديدة. وبموجب الوفد، ينبغي أن تحافظ المناقشات حول هذا الموضوع على الهامش السياسي اللازم للدول الاعضاء لتمكين من تكييف المتطلبات القانونية الوطنية. وفيما يتعلق بالخطوات التالية التي يتعين اتخاذها في هذا المجال، أعرب الوفد عن استعداده لدرس جميع الخيارات، على الرغم من أنه لم يكن مقتنعاً بعد بإطلاق أي نشاط لوضع القواعد والمعايير في هذا الصدد. وإذ يعرب عن تقديره للأمانة لتجميع الردود على الاستبيان بشأن الحماية المؤقتة الممنوحة للتصاميم الصناعية في بعض المعارض الدولية بموجب المادة 11 من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، على النحو الوارد في الوثيقة SCT/42/2 Prov، أعرب الوفد عن تطلعه إلى مناقشة هذا الموضوع. وانتقل الوفد إلى البند 5 من جدول الأعمال بشأن العلامات التجارية، فذكر أن عدم القدرة على حماية أسماء البلدان على المستوى الدولي هو عيب في نظام الملكية الفكرية الدولي، وشدد على الحاجة إلى مواصلة مناقشة هذا الموضوع، كونه يشكل أولوية، وإلى وضع إطار لمنع تسجيل أو استخدام أسماء البلدان كعلامات تجارية بشكل غير مبرر. وأعرب الوفد عن أمله في أن تتمكن اللجنة من اختتام مناقشاتها حول هذا الموضوع قريباً من خلال تقديم توصيات إيجابية إلى الجمعية العامة. وأخيراً، انتقل الوفد للتحديث عن البند 6 من جدول الأعمال بشأن المؤشرات الجغرافية، وأعرب عن تطلعه إلى الجلسة الإعلامية وعن اعتقاده الراسخ بأن عمل اللجنة يجب ألا يؤدي إلى التفكير بأي أنشطة لوضع القواعد والمعايير في المجالات التي يغطيها حالياً اتفاق لشبونة أو وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى العرض التقديمي لقاعدة البيانات التي تحتوي على الردود على الاستبيانات المتعلقة بالمؤشرات الجغرافية، واختتم بالترحيب بانضمام الاتحاد الأوروبي القريب إلى وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة.

23. وشكر وفد جامايكا الأمانة على إعداد الوثائق وتنظيم الدورة، وأيد البيان الذي أدلى به وفد المكسيك باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى مواصلة المناقشات حول معاهدة قانون التصاميم. علاوة على ذلك، أشار إلى أنه يولي أهمية كبرى لحماية أسماء البلدان. ولهذا السبب، أعرب الوفد عن أمله في أن تتمكن اللجنة، خلال الدورة الحالية، من التقدم في المداولات بشأن هذه القضية الهامة، على أساس اقتراحه الخاص الوارد في الوثيقة SCT/32/2، والاقتراح المقدم من قبل وفود جورجيا وأيسلندا وإندونيسيا وجامايكا وليختنشتاين وماليزيا والمكسيك وموناكو وبيرو والسنغال وسويسرا والإمارات العربية المتحدة بشأن حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية في نظام أسماء الحقول، الوارد في الوثيقة SCT/41/6. بالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن تطلعه إلى مناقشة الاقتراح الذي تقدم به وفد بيرو لإجراء دراسة استقصائية بشأن حماية الوسوم الوطنية في الدول الأعضاء، الوارد في الوثيقة SCT/42/2، خلال الدورة الحالية. وفيما يتعلق بالمؤشرات الجغرافية، أعرب الوفد عن اهتمامه بالعرض التقديمي حول قاعدة البيانات التي تحتوي على الردود على الاستبيانين الأول والثاني، وأيد الاقتراح الرامي إلى جعل قاعدة البيانات متاحة للجمهور. كما أعرب الوفد عن تطلعه إلى الجلسة الإعلامية حول المؤشرات الجغرافية. وفي حين أعلن الوفد عن ثقته بأن

اللجنة ستحرز تقدماً خلال الدورة الحالية في العديد من القضايا، لا سيما فيما يتعلق بحماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية، أعرب الوفد عن استعداده للمشاركة في مناقشات بناءً بهدف إيجاد حلول لتلك القضايا.

البند 4 من جدول الأعمال: التصاميم الصناعية

قانون التصاميم الصناعية وممارساته-مشروع مواد ومشروع اللائحة التنفيذية

24. ذكر الرئيس بأن الجمعية العامة للويو قرّرت، في دورتها المعقودة في أكتوبر 2019، أنها ستواصل، خلال دورتها القادمة في عام 2020، النظر في الدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي بشأن معاهدة قانون التصاميم، على أن يكون ذلك في نهاية النصف الأول من عام 2021.

25. وخلص الرئيس إلى أن لجنة العلامات أحاطت علماً بكل البيانات التي أدلت بها الوفود بشأن هذا البند. وأحاطت لجنة العلامات علماً بقرار الجمعية العامة الداعي إلى مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها القادمة في عام 2020.

تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط

26. استندت المناقشات إلى الوثيقة SCT/41/2 (تجميع ردود الاستبيان الخاص بتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط) وإلى الوثيقة SCT/42/6 (اقتراح مقدم من قبل وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية بخصوص توصية مشتركة بشأن حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة بموجب التصاميم الصناعية).

27. وذكرت الأمانة أنه خلال الدورة الأربعين للجنة، خلص الرئيس إلى أنه طُلب من الأمانة تعميم استبيان بشأن تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط، وتحديد 31 يناير 2019 اليوم الأخير للحصول على الردود. وتلقت الأمانة في هذا اليوم الأخير 31 رداً من الدول الأعضاء وريداً واحداً من منظمة حكومية دولية معنّية بالملكية الفكرية. وبعد ذلك، قررت اللجنة خلال دورتها الحادية والأربعين، في أبريل 2019، منح المزيد من الوقت لأعضاء اللجنة لتقديم ردود إضافية أو منقحة على الاستبيان، حتى 31 يوليو 2019. وبحلول ذلك التاريخ، تم تلقي ردود جديدة من ثمانية أعضاء من اللجنة، وهي أذربيجان وشيلي وإكوادور واليابان وكينيا ولاتفيا والنرويج ومكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية. وأخيراً، لفتت الأمانة انتباه اللجنة إلى أن جميع الردود الأربعين المستلمة تم تجميعها في الوثيقة SCT/41/2.

28. وأعرب وفد اليابان عن تقديره للأمانة على إعدادها الوثيقة SCT/41/2 ولأعضاء اللجنة الدائمة على ردودهم القيمة. وأشار إلى أنّ مراجعة قانون التصاميم في اليابان التي تهدف إلى توسيع نطاق تصاميم واجهات المستخدم المصورة القابلة للحماية، قد تمت الموافقة عليها من قبل البرلمان الوطني في مايو 2019 وأن قانون التصاميم المراجع سيدخل حيز التنفيذ اعتباراً من 1 أبريل 2020. وفي حين أنه بموجب القانون الحالي، يتم التعامل مع تصاميم واجهات المستخدم المصورة وحمايتها بارتباط وثيق مع مادة أو منتج معين، باعتبارها تصاميم جزئية لمنتجات مادية، أشار الوفد إلى أنه في المقابل، اعتبر قانون التصاميم المراجع أن تصاميم واجهات المستخدم المصورة قابلة للحماية بحد ذاتها. بمعنى آخر، تعتبر تصاميم واجهات المستخدم المصورة التي لم يتم تسجيلها أو عرضها في مادة أو منتج ما، وتصاميم واجهات المستخدم المصورة المقدمة عبر الشبكة، وتصاميم واجهات المستخدم المصورة المعروضة على الحائط بمثابة تصاميم صناعية قابلة للحماية بموجب قانون التصاميم المراجع. وبما أن القانون الجديد سيدخل حيز التنفيذ في العام المقبل، أبلغ الوفد اللجنة بأنه قدّم إجابات على الاستبيان بناءً

على القانون الحالي والقانون المراجع. وأعرب الوفد عن أمله في أن يشكّل هذا التغيير التشريعي الأخير في اليابان مثلاً جيداً على النهج المستخدم في هذا المجال الناشئ الخاص بحماية التصميم الصناعية. وأشار الوفد إلى أن اللجنة كانت تُعرف تقليدياً باسم "اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية" (SCT) على الرغم من أنها عالجت أيضاً قضايا مهمّة تتعلق بالتصاميم الصناعية مثل معاهدة قانون التصميم وحماية تصاميم واجهات المستخدم المصوّرة. ولاحظ الوفد أن التصميم الصناعية كانت تحظى في الماضي على نسبة اهتمام أقل بالمقارنة مع الاهتمام الذي كانت تحصل عليه حقوق الملكية الفكرية الأخرى، أما اليوم، يجب إيلاء أهمية أكبر لحماية التصميم الصناعية كونها تشكل عاملاً أساسياً في مجالي الابتكار والتنمية الاقتصادية. ولهذا السبب، رأى الوفد أنه يجب إضافة اختصار لمصطلح "التصاميم الصناعية"، كالحرف "D" (إشارة إلى كلمة "Designs" أو تصاميم بالإنجليزية) مثلاً، إلى العنوان المختصر للجنة. فهذا التغيير البسيط قد يساهم بشكل كبير في تشجيع المناقشات الدولية حول حماية التصميم الصناعية.

29. وأشار وفد الاتحاد الأوروبي، متحدثاً باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، إلى أن معظم الوفود، بما في ذلك الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، أيدت في الدورات الأخيرة للجنة العلامات مزيداً من العمل، لاسيما بشأن العلاقة بين المنتج والتصميم وتأثيره على نطاق الحماية، وكذلك حول تمثيل واجهات المستخدم المصوّرة المتحركة. وإذ أيد الوفد الفهم المشترك الذي يقضي بضرورة معالجة الاختلافات الحالية بشكل مباشر وبأن مواصلة العمل على هذه القضايا قد تمهد الطريق أمام نهج أكثر اتساقاً، رحّب بالوثيقة SCT/41/2 Prov، معتبراً أن الوثيقة توفر الردود بطريقة واضحة ومنسقة ومفصلة بالشكل المناسب. وأيد الوفد أيضاً تمديد الموعد النهائي لتقديم ردود إضافية وشكر أعضاء اللجنة على مساهماتهم الإضافية والأمانة على تجميع هذه الردود التي تضمنت معلومات عن الممارسة الشائعة التي طوّرها مكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية. وأفاد الوفد أنه على الرغم من أن الوثيقة لا تشكل أول دراسة استقصائية حول هذا الموضوع، إلا أنه يعتبرها الأكثر حداثة وتفصيلاً. وبحسب رأيه، بحثت الدراسة الاستقصائية الجديدة في قضايا مثل الرابط بين تصاميم واجهات المستخدم المصوّرة والأيقونات من جهة وبيان المنتج من جهة أخرى من خلال أسئلة محددة وإضافية، واستخدام إخلاء المسؤولية وتأثيرها، وعمليات البحث في حالة التقنية الصناعية السابقة والمتطلبات اللازمة للتصاميم المتحركة. وبما أن الوفد يعتبر أن المعلومات الهامة الناتجة عن الردود ستكون مفيدة في المناقشات المستقبلية حول تصاميم واجهات المستخدم المصوّرة والأيقونات والمحارف/الخطوط داخل اللجنة، أعرب عن دعمه الكامل لعملية تجميع الردود لكي يتم استخدام المعلومات الناتجة عنها كمرجع لمزيد من العمل على القضايا المختارة ذات الصلة. وإذ رحب بالاقترح المقدم من قبل وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية الوارد في الوثيقة SCT/42/6، أعرب الوفد عن تأييده لاعتماد توصية مشتركة، كطريقة عملية للمضي قدماً وتحقيق نهج أكثر اتساقاً فيما يتعلق بحماية تصاميم واجهات المستخدم المصوّرة بموجب التصميم الصناعية. وفي حين أيد الوفد بالكامل الأساس المنطقي لتوفير معيار أساسي على الأقل لحماية تصاميم واجهات المستخدم المصوّرة، أعرب عن تطلّعه إلى مناقشة هذا الاقتراح وأعلن أنه سيقدم اقتراحات مفصلة بشأن نص مشروع التوصيات في مرحلة لاحقة. وبعد تأكّده على الرأي القائل بأنه "على الرغم من أن القضايا المتعلقة بالتصاميم التكنولوجية الجديدة هي أيضاً مثيرة للاهتمام وذات صلة، إلا أن هناك حاجة أولاً إلى حل المشاكل الراهنة في مجال الأشكال المعروفة حالياً لتصاميم واجهات المستخدم المصوّرة والأيقونات والمحارف/الخطوط"، أعرب الوفد عن تأييده لنهج العمل التدريجي. ومع ذلك، أعلن الوفد أنه لا يزال مهتماً بمعرفة المزيد عن التصميم التكنولوجية الجديدة من جمعيات المستخدمين. وفيما يتعلق بالاقترح المقدم من قبل وفد إسبانيا بشأن الحماية المنصوص عليها في المادة 11 من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، شكر الوفد الأمانة على تجميع الردود على الاستبيان في الوثيقة SCT/42/2 Prov. ورأى الوفد أن الردود كشفت عن اختلافات كبيرة في الممارسات في عدد من القضايا ذات

الصلة لا سيما فيما يتعلق بالمعايير الموضوعية لتحديد ما إذا كان المعرض مؤهل أم لا ليعتبره معرضاً دولياً رسمياً أو معترف به رسمياً. وأعرب الوفد عن تأييده لمواصلة النقاش حول هذه المسألة، واقترح تنظيم جلسة إعلامية حول هذا الموضوع لاستكشاف حاجات المستخدمين والتجارب الوطنية ولتبادل أفضل الممارسات بين المكاتب.

30. وتحدث وفد كرواتيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وأكد تأييده لمزيد من المناقشات حول واجهات المستخدم المصورة وشكر كل من الدول الأعضاء على ردودهم على الاستبيان والأمانة على تجميع هذه الردود، بما في ذلك المعلومات التي قدمها مكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية. ونظرًا إلى أهمية النتائج التي تم تحقيقها حتى الآن كونها ساهمت في توضيح الرابط بين المنتج والتصميم إضافة إلى استخدام إخلاء المسؤولية وتأثيرها، وعمليات البحث في حالة التقنية الصناعية السابقة وتمثيل التصميم المتحركة، أعرب الوفد عن أمله في أن يؤدي هذا العمل إلى مزيد من التناغم. وشكرت المجموعة وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية على اقتراحهما الوارد في الوثيقة SCT/42/6، والذي قدم أفكارًا حول طرق عملية لحماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة بموجب التصميم الصناعية. واذ تتطلع المجموعة إلى مناقشة هذه القضية، اعتبرت أن وضع معيار أساسي لحماية واجهات المستخدم المصورة سيكون مفيدًا للغاية. ومع ذلك، أعادت المجموعة التشديد على الحاجة إلى معالجة الاختلافات التي لم يتم حلها بعد في مجال تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط أولاً، من أجل التوصل إلى تفاهم مشترك حول القضايا الحالية، والبحث في التحديات المرتبطة بالتصاميم الجديدة في مرحلة لاحقة. وأخيراً، شكرت المجموعة وفد إسبانيا على الاقتراح الوارد في الوثيقة SCT/40/8 الهادف إلى فهم كيفية تطبيق الدول الأعضاء للمادة 11 من اتفاقية باريس، وتوجهت بالشكر إلى الأمانة أيضاً لقيامها بتجميع الردود في الوثيقة SCT/42/2 Prov. ونظرًا إلى أن الإجابات كشفت عن اختلافات في الممارسات بين الدول الأعضاء، أيدت المجموعة إجراء المزيد من المناقشات، والتي يمكن أن تتخذ شكل جلسة غير رسمية حول المعارض الدولية الرسمية أو المعترف بها رسمياً.

31. وتحدث وفد الاتحاد الروسي باسم مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية، وشكر الأمانة على العمل المتعلق بواجهات المستخدم المصورة وأشار إلى أهمية تبادل الخبرات فيما يتعلق بتسجيلها كتصاميم صناعية. ورأى أن نتائج الدراسة الاستقصائية عكست بشكل شامل ممارسات حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة للدول الأعضاء في الويبو وأكدت الاهتمام المتزايد بتسجيل تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط. وصرح أن التطور في مجال تصاميم واجهات المستخدم المصورة في سياق عمليات الرقمنة على نطاق واسع شجع كل من المصممين ومكاتب الملكية الفكرية على التفكير بحماية التصميم الجديدة والمبتكرة. ونظرًا إلى أنه أصبح من المناسب تحديد العلاقة بين تصميم واجهات المستخدم المصورة أو الأيقونات من جهة والمنتج من جهة أخرى، إضافة إلى مناقشة حماية التصميم المتحركة، اعتبرت المجموعة أن نتائج الدراسة تشكل أساسًا جيدًا لتبادل إضافي للمعلومات. ورأت أنه من الممكن أيضًا إضافة القضايا الإشكالية الجديدة على الاستبيان التي تواجهها مكاتب الملكية الفكرية والمصممون عند تسجيل تصاميم واجهات المستخدم المصورة. وأعربت المجموعة عن اهتمامها بدراسة طرق تمثيل التصميم المتحركة بشكل خاص، وأوضحت أنه في بلدان المنطقة، كانت هذه التصميم ممتثلة بصور ثنائية الأبعاد تظهر الحركة. ومع ذلك، فإن تطوّر التقنيات الحديثة والحلول التقنية المختلفة المتوفرة يتطلبان توسيع نطاق الدراسة في هذا المجال. وفي الختام، شكر الوفد وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية على إعداد مشروع توصية مشتركة، وأعرب عن تأييد المجموعة للمبادرة التي تهدف إلى تعميم ممارسات وطنية وإقليمية فعّالة لحماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة، بما في ذلك تمثيل تصاميم واجهات المستخدم المصورة المتحركة.

32. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية، مردداً التعليقات التي قدمتها وفود أخرى، إلى أن التصاميم الصناعية، لا سيما تصاميم واجهات المستخدم المصورة، ستستمر في لعب دور مهم في مجال الملكية الفكرية نتيجة التقدم المتواصل الذي تشهده الصناعات. وشكر الوفد الأمانة على الاستبيان الذي وفر مرجعاً قيماً للمكاتب والمستخدمين على المستوى الدولي، وأعرب عن تطلعه إلى مواصلة النقاش حول هذا الموضوع.

33. وأعرب وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) عن امتنانه للدول الأعضاء التي قدمت مدخلات على الاستبيان الخاص بتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط، وعن تقديره للأمانة على تجميع الردود. واقترح الوفد أن تعد الأمانة وثيقة تحليلية بناءً على الردود، لكي تنظر فيها اللجنة خلال دورتها المقبلة. ويعتبر الوفد أن وثيقة كهذه ستكون مفيدة لفهم الاختلافات بين الدول الأعضاء بشكل أفضل من أجل اتخاذ القرار الملائم بشأن الخطوات التالية.

34. وقدم وفد الولايات المتحدة الأمريكية، بدعوة من الرئيس، اقتراح التوصية المشتركة، شاكراً وفد اليابان على تعاونه، ومشدداً على الأهمية المتزايدة لتصاميم واجهات المستخدم المصورة وعلى تفردها، نظراً لاستخداماتها في بيئات جديدة لم تكن متوقعة في العقود الماضية. وأشار الوفد إلى العمل الذي قامت به اللجنة منذ عام 2016 الذي يشمل تنظيم استبيانيين عن هذا الموضوع وعقد جلسة إعلامية تتمحور حول ممارسات المكاتب وتجارب المستخدمين. وبعد تقديم مقترحات للتقدم في معالجة هذا الموضوع، تم إعداد الاقتراح الوارد في الوثيقة SCT/42/6 استناداً على الردود على كلا الاستبيانيين بالإضافة إلى توصيات المستخدمين. وأضاف الوفد أن الوثيقة اقترحت "توصية" تماشياً مع مبدأ الحفاظ على المرونة التي أعرب عنه عدد من الوفود، وبالتالي فهو لا يلزم أي ولاية قضائية بتنفيذ تلك التوصيات. وفي الختام، أعرب الوفد عن تطلعه إلى الاستماع إلى جمعيات المستخدمين.

35. وأضاف وفد اليابان أنه في سياق الارتفاع السريع لاستخدام تصاميم واجهات المستخدم المصورة، أقر مستخدمو أنظمة التصميم في جميع أنحاء العالم بأهمية حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة على نطاق واسع. وتبين من خلال عمل اللجنة أن طرق حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة تختلف اختلافاً كبيراً بين الولايات القضائية. ولذلك، ويهدف ضمان الانساق الدولي فيما يخص حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة وللحفاظ على مصلحة مستخدمي أنظمة التصميم، أعرب وفد اليابان عن رغبته في المساهمة في المناقشة من خلال وضع توصية مشتركة بشأن حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة بموجب التصاميم الصناعية بالتعاون مع وفد الولايات المتحدة الأمريكية.

36. وشكر وفد جمهورية كوريا الدول الأعضاء على مشاركتها في الاستبيان، بالإضافة إلى وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية لإعدادهما التوصية المشتركة المقترحة الواردة في الوثيقة SCT/42/6. واعتبر الوفد أن هذا الاقتراح شكّل خطوة متقدمة باتجاه الوصول إلى ممارسة مشتركة لحماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة، الأمر الذي سيعزز ابتكار أنواع جديدة من التصاميم القائمة على آخر التطورات في مجال التكنولوجيا. وفي ظلّ الطلب المتزايد على حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة، أيد الوفد مبادرة التوصية المشتركة لتعزيز حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة، والتي من شأنها أن تزيد من مصداقية الحماية.

37. وشكر وفد كندا وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية على المبادرة الواردة في الوثيقة SCT/42/6، وأعرب عن اهتمامه بمواصلة العمل على تصاميم واجهات المستخدم المصورة، وذلك من أجل تطوير مختلف النهج وفهمها لتأمين الحقوق

لتلك التصاميم. وبعد الإشارة إلى تأييده للاقتراح، أعرب الوفد عن تطلّعه إلى التعليق على النص لدفع العمل حول تصاميم واجهات المستخدم المصوّرة إلى الأمام.

38. وأيد وفد إسبانيا الاقتراح المقدم من قبل وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية كما ورد في الوثيقة SCT/42/6، والذي تطرّق إلى المسألة المهمة المتعلقة بحماية تصاميم واجهات المستخدم المصوّرة وجمع أفضل الممارسات من حول العالم، بما في ذلك ممارسة التقارب رقم 6 للاتحاد الأوروبي.

39. وشكر وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) مقدّم مشروع القرار على اقتراحهما الوارد في الوثيقة SCT/42/6، مشيراً إلى أن الوثيقة SCT/41/2، التي جمعت المدخلات المقدّمة من قبل الدول الأعضاء، كانت أداةً غنيّة بالمعلومات ومفيدةً للمناقشات المستقبلية في اللجنة. ومع ذلك، اعتبر الوفد أنه من الصعب تحديد الاختلافات والقواسم المشتركة الحالية بين الدول الأعضاء والأنظمة الوطنية المختلفة من خلال هذه الوثيقة. وكرر الوفد طلبه بأن تعدّ الأمانة وثيقة تحليلية تركز على الردود وتقدّمها إلى اللجنة للنظر فيها. وستشكل هذه الوثيقة مرجعاً لمناقشة أفضل إجراء يمكن أن تتخذه اللجنة بشأن هذا البند من جدول الأعمال، ولمناقشة الاقتراح الوارد في الوثيقة SCT/42/6 بشكل معمق.

40. وشكر وفد المغرب الأمانة على تجميع الردود في الوثيقة SCT/41/2، والتي وفّرت معلومات جيدة جداً عن تصاميم واجهات المستخدم المصوّرة. وأعرب الوفد عن تقديره لوفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية لاقتراحهما التوصية المشتركة، ورأى أن الاقتراح يستحق أن يتم النظر فيه بشكل أعمق. وفي الختام، أعرب الوفد عن استعداده لمتابعة المناقشات والإيضاحات حول هذا الموضوع بكلّ اهتمام، حتى يتمكّن من إبداء رأيه في مرحلة لاحقة.

41. وأيد وفد أستراليا الاقتراح وشكر وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية على إعداده. وأبلغ الوفد اللجنة أن مكتب الملكية الفكرية في أستراليا قد أجرى مراجعة شاملة لنظام التصميم. وقد درست المراجعة بشكل خاص كيفية استيعاب أنواع جديدة من التصاميم بشكل أفضل من خلال التعديلات التشريعية و/أو تعديل الممارسات. وبالإضافة إلى ذلك، بدأ المكتب بإجراء بحث نوعي وكمي لتحديد المجالات القابلة للتحسين في النظام الأيكولوجي للتصميم من وجهة نظر المستخدمين. وأشار الوفد إلى أن إحدى القضايا الرئيسية التي تم تحديدها هي دور حقوق التصميم وتطوير تكنولوجيات جديدة. ومعتبراً أن مشروع التوصية المشتركة كان مفيداً جداً، أعرب الوفد عن رغبته في الاستماع إلى آراء الوفود الأخرى.

42. وقال وفد الصين إن حماية تصاميم واجهات المستخدم المصوّرة هي قضية حساسة وإن المستخدمين دعوا إلى تأمين حماية أفضل لتلك التصاميم. ورأى الوفد أن إجراء المزيد من الدراسات حول هذه المسألة سيؤدي إلى فهم أفضل وسيسمح للدول الأعضاء بتحسين نظم الحماية الخاصة بها. وأشار الوفد إلى أن الصين عدلت مبادئها التوجيهية لفحص البراءات، بما في ذلك تصاميم واجهات المستخدم المصوّرة، وحسّنت حماية هذه التصاميم بهدف تلبية احتياجات المستخدمين. وأعرب الوفد عن استعداده لتبادل ممارساته والتعلم من أفضل ممارسات الدول الأعضاء الأخرى.

43. وشكر وفد جمهورية مولدوفا وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية، معرباً عن دعمه لمناقشة الوثيقة SCT/42/6. وأعلن الوفد استعداده لمواصلة العمل على أفضل طرق لحماية تصاميم واجهات المستخدم المصوّرة.

44. وتحدث وفد أوغندا باسم المجموعة الأفريقية، وشكر الأمانة على تجميع الردود على الاستبيان الخاص بتصاميم واجهات المستخدم المصوّرة والأيقونات والمحارف/الخطوط، والدول الأعضاء على ردودها. وأعربت المجموعة أيضاً عن تقديرها لوفدي

اليابان والولايات المتحدة الأمريكية لاقتراحهما التوصية المشتركة بشأن هذه المسألة. ونظرًا إلى أن أقل من نصف أعضاء الويبو قد شاركوا في الاستبيان، ذكر الوفد ان الغالبية العظمى من البلدان النامية من جميع المناطق لم تحدّد بعد إذا كانت تصاميم واجهات المستخدم المصورة مؤهلة للحماية بحسب ولاياتها القضائية أم لا. وإذا اعتبرت المجموعة أن الاستبيان لا يوفر معلومات كافية يمكن أن يستند إليها عمل اللجنة المستقبلية المتعلقة بهذه المسألة، حدّرت بشدّة من إجراء أي مناقشات لوضع القواعد والمعايير المرتبطة بهذه المسألة في هذه المرحلة. ولذلك، رأى الوفد أن العمل الاستكشافي ضروري للتوصل إلى تفاهم مشترك بين عدد كبير من أعضاء الويبو. ودعت المجموعة بشكل خاص إلى توضيح الحاجة والمبررات لتوسيع نطاق الحماية ليشمل هذه التصاميم التكنولوجية. وأعرب الوفد عن قلقه إزاء طلبات الخروج عن المبدأ القديم المتمثل بحصر التصميم بمادة محددة، إذ لم يكن هناك تبرير لجعل واجهات المستخدم المصورة قابلة للحماية باعتبارها تصاميم بحدّ ذاتها، بدلاً من أن تُعدّ جزءًا من منتج ما تمت إضافتها إليه لأغراض جمالية أو زخرفية. بالإضافة إلى ذلك، وجدت المجموعة أن اللجنة عليها أن تدرس إمكانية وجود ثغرات، أو إذا كان من الممكن حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة بشكلٍ كافٍ بواسطة أنظمة الملكية الفكرية القائمة حالياً (مثلا قوانين التصميم وبراءات الاختراع وحقوق المؤلف). ونظرًا لأن المتطلبات قد تختلف بين الولايات القضائية المختلفة، اقترحت المجموعة أن تشارك الدول الأعضاء تجاربها المتعلقة بتنفيذ حقوق تصاميم واجهات المستخدم المصورة على المستوى الوطني، وكذلك فيما يتعلق بالمعايير التي تحدد التعدي على الحقوق. واقترحت المجموعة أن تنفذ الأمانة دراسة حول الآثار الاقتصادية لتوسيع نطاق حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة على الجهود الابتكارية للشركات المتناهية الصغر والمتوسطة والصغيرة في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، معربةً عن استعدادها لتقديم اقتراح رسمي حول هذا الموضوع.

45. ورحب وفد إسرائيل بالاقترح المقدم من قبل وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية كما ورد في الوثيقة SCT/42/6. وفيما ارتفع عدد طلبات التصاميم الخاصة بتصاميم واجهات المستخدم المصورة من الفئة 14.04 في إسرائيل، يُتوقع ارتفاع إضافي بعد دخول اتفاق لاهاي بشأن التسجيل الدولي للتصاميم الصناعية حيّز التنفيذ في بداية العام 2020. وأعرب الوفد عن قناعته بأن تبادل الخبرات وتطوير الممارسات المشتركة من شأنه السماح لمقدمي الطلبات بحماية تصاميمهم بشكل أفضل، وتمكين المستخدمين من وضع استراتيجياتهم ومساعدة مكاتب الملكية الفكرية في عملية التسجيل. وأيد الوفد بالتالي اقتراح التوصية المشتركة وأعرب عن تطلعه إلى مناقشة هذا النص بشكل موضوعي وإلى الحصول على فرصة لاقتراح التحسينات والإضافات. علاوة على ذلك، أيد الوفد الاقتراح الذي تقدم به وفد الاتحاد الأوروبي لإبقاء الاستبيان الخاص بتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط مفتوحاً لتلقي المزيد من الردود بهدف الحصول على معلومات مفيدة حول هذا الموضوع المهم بالتوازي مع العمل المعياري على التوصية المشتركة.

46. وشكر وفد شيلي وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية على اقتراحهما الوارد في الوثيقة SCT/42/6، وأشار إلى أنه تابع النقاش الذي دار حول هذا البند عن كثب كما أنه رد على الاستبيانات. وأعرب الوفد عن رغبته في معرفة المزيد عن وضع الحماية الممنوحة في مختلف الدول الأعضاء. وإذا أعرب الوفد عن اعتقاده بأن أي اقتراح تنظر فيه اللجنة ينبغي أن يكون مرناً بما فيه الكفاية لكي تتمكن كل دولة عضو من الحفاظ على الحماية الحالية المنصوص عليها في قوانينها، اقترح الوفد النظر في القضية من منظار مختلف، من خلال وثيقة حول أفضل الممارسات على سبيل المثال. وأعرب الوفد عن استعداده لمواصلة العمل في مجال حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط بموجب التصاميم الصناعية والنظر في التشريعات المختلفة لجميع الدول الأعضاء.

47. وأعرب وفد جورجيا عن تقديره لوفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية لاقتراحهما الوارد في الوثيقة SCT/42/6 وأيد إجراء مزيد من المناقشات حول هذه المسألة الهامة.

48. وأيد وفد إكوادور البيان الذي أدلى به وفد المكسيك باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي (GRULAC)، وأعرب عن تقديره لتجميع الردود على الاستبيان، ورحب باقتراح وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية. ورأى الوفد أن السبل الجديدة لحماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة مَهْمَةٌ، وهي تنعكس في التشريعات الخاصة لمختلف الدول الأعضاء من دون استثناء تلك التي لا تملك حاليًا القدرة أو الإمكانيّة على تطبيق معايير تقنية دقيقة لإدارة تلك الأعمال الإبداعية الخاصة بالتصاميم الصناعية. ورأى الوفد أن توفير مبادئ توجيهية واضحة، من السهل فهمها وتطبيقها في الدول المختلفة، ستغلب على أي شك أو قلق بشأن الأشكال الجديدة للحماية الواردة في الوثيقة قيد النظر.

49. وأوضح وفد الولايات المتحدة الأمريكية أن الغرض من التوصية رقم 1 المقترحة هو تشجيع حماية التصاميم الجديدة والأصلية لواجهات المستخدم المصورة بموجب التصاميم الصناعية. وإذ شدد الوفد على أن تصاميم واجهات المستخدم المصورة قد تتغير مع مرور الوقت، ذكر أن التوصية رقم 2 تهدف إلى السماح لمقدمي الطلبات الراغبين بحماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة بعدم التقيّد بالقيود التقنية لجهاز الكمبيوتر. وأضاف الوفد أنه بناءً على طلب المستخدمين، تهدف التوصية رقم 3 إلى تأمين المزيد من المرونة لمقدمي الطلبات في تمثيل التصاميم. ومع ذلك، اعترافًا بأنه ينبغي أن يكون للمكاتب القليل من السلطة التقديرية، نصّت التوصية المقترحة، كضمانة، على أن التمثيل يجب أن يكشف بما فيه الكفاية عن التصميم الصناعي المطالب به.

50. وأيد وفد إسرائيل التوصية رقم 3 المقترحة، والتي بموجبها يجب على المكاتب القبول بجميع أنواع التمثيل، مثل الصور الفوتوغرافية بالأبيض والأسود أو الصور الفوتوغرافية الملونة أو الرسومات أو وسائل التمثيل الإلكترونية أو الرقمية الأخرى. واقترح الوفد أيضاً إضافة أنه يمكن للأطراف أن تطالب بأن يتضمن كل طلب لحماية أحد تصاميم واجهات المستخدم المصورة شكل واحد من أشكال التمثيل لهذا التصميم، بهدف تجنب خلط أشكال مختلفة من التمثيل.

51. ورحب ممثل الرابطة الدولية للعلامات التجارية (INTA) بمبادرة وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية وأيد الاقتراح، لاسيما التوصية رقم 3 التي تُعدّ مهمة لمستخدمي النظام.

52. وأفاد وفد الولايات المتحدة الأمريكية أن وفد إسرائيل تطرّق إلى مفهوم مهم، وأشار إلى أنه من الناحية العملية، يطبق المكتب الوطني قيوداً فيما يتعلق بخلط أنواع مختلفة من التمثيل. وأعرب الوفد لهذا السبب عن افتحاحه على فكرة مواصلة المناقشات حول هذه المسألة. ثم انتقل الوفد إلى التوصية رقم 4، ولاحظ أنه نظرًا لأنه يتم استخدام عادة تصاميم واجهات المستخدم المصورة على أنواع مختلفة من الشاشات سيكون تقديم طلب لكل نوع من أنواع الشاشات مكلفًا بالنسبة لمقدمي الطلبات. وبالفعل، سمحت بعض الولايات القضائية في جميع أنحاء العالم بحماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة على أنواع مختلفة من الشاشات، وذلك على سبيل المثال، عن طريق استعمال اخلاء المسؤولية للمنتج الذي يستخدم التصميم. والهدف من هذا الحكم هو توفير المرونة والسماح بالمطالبة بحماية التصاميم على مختلف الشاشات، على الرغم من إمكانية وجود علاقة بمنهج أو بمادة.

53. وأعرب ممثل الرابطة الدولية للعلامات التجارية عن تأييده لهذا البند، مؤكداً أنه عنصر أساسي في التوصية المشتركة المقترحة وأشار إلى أن الرابطة قدّمت عدة مساهمات في هذا الصدد.

54. وصرّح وفد الولايات المتحدة الأمريكية، مشيراً إلى المناقشات السابقة بشأن الصور الانتقالية والمتحركة، أن الدافع وراء التوصية رقم 5 هو التسجيل الفعال والدقيق لتصاميم واجهات المستخدم المصورة.
55. واقترح وفد إسرائيل، مشيراً إلى الجزء الثالث من التوصية المشتركة المقترحة بعنوان "طلب الحصول على حق تصميم صناعي مسجل"، إضافة توصية بشأن وضع شرط يفرض وصف السمات المرئية لتصاميم واجهات المستخدم المصورة. وأبلغ الوفد اللجنة بأن نظام التصاميم الإسرائيلية يشترط أن يحتوي طلب حماية تصميم واجهة مستخدم مصورة متحركة على وصف للتمثيل المرئي للتصميم، بالإضافة إلى سلسلة من الصور التي تمثل حركة الرسوم. ولذلك، اقترح الوفد أن تنص التوصية على أنه يمكن للأطراف أن تشترط أن يرافق طلبات حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة وصف للتمثيل المرئي للتصاميم.
56. واعتبر وفد الولايات المتحدة الأمريكية أن التوصيات المقترحة هي توصيات عامة وأن الصياغة المقترحة من قبل وفد إسرائيل تندرج ضمن تلك الأحكام. وأعرب الوفد مع ذلك عن استعداده لمناقشة الصياغة المقترحة.
57. وذكر وفد البرازيل، في إشارة إلى صياغة التوصية رقم 5، وبخاصة إلى عبارة "ميزات الصور المتحركة أو التي تتضمن عدداً من المشاهدات المتصلة مرئياً والمُرَقمة كي تعطي فكرة واضحة عن التقدم"، أن التشريعات البرازيلية تؤمن الحماية لكل صورة ثابتة في تسلسل متحرك بشكل منفصل. وفي هذا الصدد، يجب على الوفد أن يحلّل كيفية مواءمة تشريعاته مع التوصية رقم 5.
58. وتساءل وفد الولايات المتحدة الأمريكية عما إذا كان مقبولاً بموجب التشريعات البرازيلية أن يقدم مقدّم الطلب، سواء عبر ورقة أو ملف PDF، سلسلة من الصور الثابتة ضمن تسلسل معين لتوضيح حركة التصميم إذا أراد حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة التي تحتوي على نوع من الحركة الانتقالية.
59. وأكد وفد البرازيل أن هذه هي الممارسة المتبعة وأن الصور الثابتة تتم حمايتها بشكل منفصل.
60. وانتقل وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى التوصية رقم 6، وذكر أن الهدف منها هو ضمان معاملة طلبات تصاميم واجهات المستخدم المصورة بالطريقة نفسها التي تعامل بها طلبات التصاميم الصناعية الأخرى. وتشير عبارة "والمضمون حسب الاقتضاء" إلى أن الولايات القضائية التي تقدّم فحوصاً موضوعياً ستفحص تصاميم واجهات المستخدم المصورة بنفس الطريقة التي تفحص بها التصاميم الصناعية الأخرى. وإذ اعترف الوفد بأن التبادل الإلكتروني يسهل عمل مقدمي الطلبات، اقترح في التوصية رقم 7 توفير بعض الآليات التي تتيح لمقدمي الطلبات استيفاء شرط توفير نسخ مصدّقة ووثائق أخرى إلكترونية فيما يتعلق بمطالبات الأولوية. وقد تم ذكر خدمة الويبو للنفاذ الرقمي (WIPO DAS) كمثال غير حصري. وأكمل الوفد مشيراً إلى أن التوصية رقم 8 تنص على أن الحق الممنوح لتصاميم واجهات المستخدم المصورة يجب أن يكون مماثلاً لحقوق التصاميم الصناعية الأخرى بشكل عام. وأقرت التوصية رقم 9 بالمثل أنه ينبغي معاملة تصاميم واجهات المستخدم المصورة بنفس الطريقة التي تعامل بها التصاميم الصناعية الأخرى فيما يتعلق بحالات التعدي. وقدم الوفد على سبيل المثال اختبار التعدي المطبق في بلده، أي اختبار المراقب العادي الذي يعود إلى عام 1800 والذي تم استنتاجه من قضية للمحكمة العليا والذي طُبّق بنفس الطريقة على تصاميم السيارات وعلى تصاميم واجهات المستخدم المصورة. وفي الختام، ذكر الوفد أن التوصية رقم 10 تنص على أن تكون مدة الحماية لتصاميم واجهات المستخدم المصورة هي نفسها للتصاميم الصناعية الأخرى

وَأَلْ تَقْل عَن الْفَتْرَة الزَّمْنِيَة الَّتِي يَحْدُدهَا اتْفَاق لَاهَاي بِشَأْن التَّسْجِيل الدَّوْلِي لِلتَّصَامِيم الصَّنَاعِيَة، أَي 15 عَام مِّن الْحَمَايَة عَلَي الْأَقْل، وَالَّتِي تَشْمَل مَدَة خَمْس سَنَوَات كَمْدَة أُولِيَة لِلْحَمَايَة وَهِيَ قَابِلَة لِلتَّجْدِيد لِفَتْرَتَيْنِ إِضَافَتَيْنِ مَدَة كُلِّ مَنبَهَا خَمْس سَنَوَات.

61. وَأَشَار وَفْد إِيرَان (جُمْهُورِيَة - الْإِسْلَامِيَة) إِلَى أَن النِّقَاش فِي اللِّجْنَة فِي المَرْحَلَة الْحَالِيَة يَدُور حَوْل اسْتِكْشَاف مُمَارَسَات الدَّوْل المُتَعَلِّقَة بِحَمَايَة التَّصَامِيم التَّكْنُولُوجِيَة الْجَدِيدَة، وَرَأَى أَن المَزِيد مِّن الوَقْت وَالْعَمَل التَّحْضِيرِي ضَرُورِيَان لِلوُصُول إِلَى تَفَاهَم مُشْتَرَك حَوْل الجَوَانِب المُخْتَلَفَة قَبْل الْاِنْتِقَال إِلَى أَي مُمَارَسَة لَوْضَع القَوَاعِد وَالْمَعَايِير. وَأَضَاف الْوَفْد أَن مَنَاقِشَة مَشَارِيع التَّوْصِيَات المُقْتَرَحَة لَا يَعد اعْتِرَافًا بِأَنَّ اللِّجْنَة كَانَتْ مُتَّفِقَة عَلَي وَضَع تَوْصِيَات مُشْتَرَكَة، وَأَعْرَب عَن دَعْمِهِ لِلاِقْتِرَاح الَّذِي تَقْدَم بِهِ وَفْد أُوغَنْدَا بِاسْم المَجْمُوعَة الْأَفْرِيْقِيَة لِإِجْرَاء دَرَاْسَة حَوْل الْآثَار الْاِقْتِصَادِيَة لِتَوْسِيع نِطَاق حَمَايَة تَصَامِيم وَاجْهَات المُسْتَعْمَد المَصُورَة عَلَي الجُهِود الْاِبْتِكَارِيَة لِلسُّكْرَات المُتَنَاهِيَة الصَّغْر وَالمُتَوَسِّطَة وَالصَّغِيرَة فِي الْبُلْدَان النَّامِيَة وَالبُلْدَان الْأَقْل نُمُوًا.

62. وَشَكَر الرَّئِيس وَفْدِي الْيَابَان وَالْوَالِيَات المُتَّحِدَة الْأَمْرِيْكِيَة عَلَي تَقْدِيم الْوَثِيقَة SCT/42/6، وَأَشَار إِلَى أَن قَرَار مَنَاقِشَة الْاِقْتِرَاح قَدْ أُيِّدَتْه عِدَة وَفُود. وَتَم تَقْدِيم وَجْهَات نَظْر مُخْتَلَفَة حَوْل طَبِيعَة الْوَثِيقَة وَمَرْحَلَة المَنَاقِشَات بِشَأْن تَصَامِيم وَاجْهَات المُسْتَعْمَد المَصُورَة. وَسَلَّطَ الرَّئِيس الضُّوء عَلَي أَن اللِّجْنَة نَاقِشَتْ التَّصَامِيم التَّكْنُولُوجِيَة الْجَدِيدَة خِلَال عِدَة جُلُوسَات، وَتَم تَعْمِيم اسْتِيبَانِيْن وَتَنْظِيم جُلُوسَة إِعْلَامِيَة، وَاقْتَرَح مَوَاصِلَة الْعَمَل عَلَي الْوَثِيقَة بِالتَّوَازِي مَعَ جَمْع مَعْلُومَات إِضَافِيَة حَوْل المَوْضُوع.

63. وَأَيَّد وَفْد إِسْبَانِيَا اقْتِرَاح الرَّئِيس بِشَأْن جَمْع مَعْلُومَات إِضَافِيَة وَشَجَّع الْوَفُود عَلَي تَحْلِيل مَشْرُوع التَّوْصِيَات وَمَقَارَنَتَهَا بِالْأَحْكَام ذَات الصَّلَة فِي تَشْرِيْعَاتِهَا الْوَطْنِيَة لِتَحْدِيد الْاِخْتِلَافَات بَيْن مَشْرُوع التَّوْصِيَات وَالْمُمَارَسَات الْوَطْنِيَة. وَرَأَى الْوَفْد أَن ذَلِك سَيُوقِّرُ لِلْجَنْة لِحَة عَامَة عَن الصَّعُوبَات الْحَقِيقِيَة الَّتِي وَاجْهَتَهَا الدَّوْل الْأَعْضَاء وَعَن تَأْثِيرِ اعْتِمَاد تَلْكَ التَّوْصِيَات، مِمَّا سَيُمْكِنُهَا مِّن المَاضِي قَدَمًا.

64. وَأَعْرَب وَفْد الْوَالِيَات المُتَّحِدَة الْأَمْرِيْكِيَة عَن تَقْدِيرِهِ لِجَمِيع المَدَاخِلَات الَّتِي أَدَلَّت بِهَا الْوَفُود بِشَأْن مَشْرُوع التَّوْصِيَات، وَاعْتَبَر أَنَّهُ مِّن المُمْكِن مَوَاصِلَة الْعَمَل بِنَاءً عَلَي تَوْجِيْهَات الرَّئِيس. وَنَظْرًا إِلَى كَوْن هَذَا النِّقَاش هُوَ الْأَوَّل بِشَأْن هَذَا المَوْضُوع، رَأَى الْوَفْد أَن مَسَاهِمَة أَعْضَاء اللِّجْنَة الْآخَرِيْن كَانَتْ مُفِيدَة وَأَعْرَب عَن تَطَلُّعِهِ إِلَى مَزِيد مِّن المَلَاخِظَات خِلَال الدَّوْرَة الْحَالِيَة وَالدَّوْرَة الْمُقْبِلَة لِلْجَنْة بِهَدَف تَحْسِين التَّوْصِيَات وَتَلْبِيَة اِحْتِيَاجَات المُسْتَعْمَدِيْن وَمَكَاتِب المُلْكِيَة الْفِكْرِيَة بِشَكْل أَفْضَل. وَأَعْرَب الْوَفْد عَن اِفْتِتَاحِهِ عَلَي اقْتِرَاح الرَّئِيس وَأَيَّد مَدَاخِلَة وَفْد إِسْبَانِيَا، مَعْتَبِرًا أَنَّهَُا كَانَتْ مَدَاخِلَة مَدْرُوسَة.

65. وَسَأَلَ وَفْد إِيرَان (جُمْهُورِيَة - الْإِسْلَامِيَة) الرَّئِيس عَمَّا إِذَا كَانَ سَيُتِمُّ تَحْدِيث الْوَثِيقَة مِّن قَبْلِ مَقْدَمِهَا بِنَاءً عَلَي المَلَاخِظَات الْوَارِدَة وَإِعَادَة تَقْدِيمِهَا خِلَال الدَّوْرَة التَّالِيَة لِلْجَنْة لِلْمَنَاقِشَة.

66. وَقَالَ الرَّئِيس، رَدًّا عَلَي وَفْد إِيرَان (جُمْهُورِيَة - الْإِسْلَامِيَة)، أَن الْاِقْتِرَاح الْأَصْلِي لِتَحْدِيث الْوَثِيقَة قَدْ أَثْرَاهُ الْاِقْتِرَاح الَّذِي تَقْدَم بِهِ وَفْد إِسْبَانِيَا.

67. وَتَحَدَّث وَفْد أُوغَنْدَا بِاسْم المَجْمُوعَة الْأَفْرِيْقِيَة، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ تَنْحَ لَهُ الْفُرْصَة لِلْمَشَارَكَة فِي مَنَاقِشَة التَّوْصِيَات المُشْتَرَكَة الْمُقْتَرَحَة. وَأَعْرَب الْوَفْد عَن اِعْتِقَادِهِ بِشَكْل عَام أَن المَوْضُوع لَمْ تَمَّ مَنَاقِشَتُهُ بِشَكْل جَوْهَرِي فِي اللِّجْنَة وَأَن مَزِيد مِّن الْعَمَل الْاسْتِكْشَافِي لَا يَزَالُ ضَرُورِيًا، وَأَشَارَ إِلَى أَن المَجْمُوعَة قَدِمَتْ اقْتِرَاحًا لِإِجْرَاء دَرَاْسَة إِضَافِيَة.

68. واحتفظ وفد إيران (جمهورية - الإسلامية)، رداً على اقتراح الرئيس بجمع تعليقات إضافية على الوثيقة وفقاً للاقتراحات المقدمة من قبل وفدي إسبانيا وأوغندا، بحقه في اتخاذ القرار بناءً على ملخص الرئيس المكتوب. وطلب الوفد أيضاً من الأمانة تحليل الوثيقة SCT/41/2 وتقديمها بطريقة أسهل من أجل دعم المناقشات المستقبلية بشأن تصاميم واجهات المستخدم المصورة بشكل أفضل.

69. وخلص الرئيس إلى أنه الثمس من الأمانة ما يلي:

- الإبقاء على الوثيقة SCT/41/2 مفتوحة حتى 10 يناير 2020 كي يتسنى للوفود تقديم المزيد من الردود أو تقديم ردود مراجعة؛

- إعداد وثيقة تحلل كل الردود، وعرضها على لجنة العلامات كي تنظر فيها في دورتها القادمة؛

70. خُصَّ الرئيس إلى أن المناقشة بشأن الوثيقة SCT/42/6 ستواصل في الدورة الثالثة والأربعين للجنة.

الحماية المؤقتة الممنوحة للتصاميم الصناعية في بعض المعارض الدولية بموجب المادة 11 من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية

71. استندت المناقشات إلى الوثيقة SCT/42/2 Prov.

72. ولفتت الأمانة انتباه اللجنة إلى مرفق الوثيقة SCT/42/2 Prov.، الذي جمع الردود على الاستبيان بشأن "الحماية المؤقتة الممنوحة للتصاميم الصناعية في بعض المعارض الدولية بموجب المادة 11 من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية" المقدمة من قبل 48 دولة من الدول الأعضاء ومنظمتين حكوميتين دوليتين للملكية الفكرية تتمتعان بصفة مراقب. وسلطت الأمانة الضوء على الطبيعة المؤقتة للوثيقة لأنه تم السماح لأعضاء اللجنة بمراجعة ردودهم للتأكد من دقتها ولأعضاء اللجنة الآخرين بتقديم الردود. وأعلنت الأمانة أنه سيتم إدراج التعديلات والردود الإضافية في الصيغة النهائية للوثيقة.

73. وشكر وفد إسبانيا الأمانة على صياغة الاستبيان وتجميع الردود، وصرّح أنه أجرى دراسة أولية حوله. ولاحظ عدم وجود تفسير موحد بين الدول الأعضاء بشأن المادة 11 من اتفاقية باريس وأعرب عن قلقه من أن يترك ذلك آثار مختلفة على المستخدمين فيما يتعلق بتمديد مدة حماية تصاميمهم. لذلك دعا الوفد إلى مواصلة العمل على الدراسة، وشجع البلدان التي لم تقدم ردوداً بعد على القيام بذلك. علاوة على ذلك، اقترح الوفد تنظيم جلسة إعلامية للسماح للمستخدمين بالتعبير عن مخاوفهم والصعوبات التي يواجهونها في الممارسة العملية. ورأى الوفد أن هذين التديبين سيساعدان اللجنة على مواصلة النقاش بطريقة بناءة ويمكنها من التوصل إلى الاستنتاجات المناسبة.

74. وتحدث وفد الاتحاد الروسي باسم مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية وشكر الأمانة على الوثيقة الإعلامية بشأن تطبيق المادة 11 من اتفاقية باريس وأبلغ اللجنة أن تشريعات بلدان مجموعة آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية تنص على فترة سماح من أجل تقديم الطلبات للتصاميم الصناعية إذا كانت معروضة في معرض ما. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن اهتمامه بالتعرف على ممارسات المطالبة بالأولية بعد الكشف في المعارض. وأشار الوفد كذلك إلى أن عدم وجود توصيات بشأن تصنيف المعارض على أنها معارض دولية رسمية أو معترف بها رسمياً قد تؤدي إلى صعوبات في تطبيق المادة 11 من اتفاقية باريس فيما يتعلق بالتصاميم الصناعية والعلامات التجارية. ورأى الوفد أنه بالنسبة لمقدمي الطلبات، من

المهم معرفة إذا كان حق الأولوية الناشئ نتيجة عرض تصميم صناعي في معرض ما سيتم الاعتراف به في دول أخرى عند تقديم طلب التسجيل. وإذ رأى الوفد أنه من المناسب دراسة ممارسة تحديد المعارض كمعارض دولية رسمية أو معترف بها رسمياً وفقاً للمادة 11 من اتفاقية باريس، خص الوفد إلى أن نتائج هذه الدراسة قد تكون لها قيمة عملية وقد تشكل أساساً لإعداد توصيات فيما يتعلق بالمطالبة بحق الأولوية بعد الكشف في المعارض.

75. وشكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية الأمانة على إعداد الوثيقة، وذكر أن تجميع الردود شكلاً بالتأكيد إضافة مهمة على المعلومات المتوفرة ومورداً أساسياً للمستخدمين حيث ساعدهم على الاطلاع على مختلف أنظمة الملكية الفكرية. كما شكر أيضاً وفد إسبانيا على قيادته واقتراحه، ووافق على أن إحدى الطرق الممكنة للمضي قدماً تتمثل بالاستماع إلى آراء المستخدمين الأكثر إلماماً في هذا المجال خلال جلسة إعلامية حول هذا الموضوع.

76. وأشار الرئيس، رداً على التوضيح الذي طلبه وفد شيلي بشأن إمكانية تقديم ردود إضافية على الاستبيان، إلى أن الوثيقة كانت مؤقتة ومن المتوقع الحصول على ردود إضافية سيتم إدراجها في نسخة الوثيقة النهائية.

77. وخلص الرئيس إلى أنه التمس من الأمانة ما يلي:

- الإبقاء على الوثيقة مفتوحة حتى 10 يناير 2020، كي يتسنى للوفود تقديم المزيد من الردود؛
- واستكمال الوثيقة بعد ذلك وعرضها على لجنة العلامات كي تنظر فيها في دورتها الثالثة والأربعين؛
- وتنظيم جلسة إعلامية تدوم نصف يوم خلال الدورة الثالثة والأربعين للجنة العلامات وتتناول ما يلي:
"1" ممارسات المكاتب؛ "2" وتجربة المستخدمين فيما يخص الحماية المؤقتة الممنوحة للتصاميم الصناعية بموجب المادة 11 من اتفاقية باريس.

مستجدات من الدول الأعضاء عن خدمة النفاذ الرقمي (DAS) إلى وثائق الأولوية

78. وأشار الرئيس إلى أن اللجنة واصلت تقييم التقدم المحرز في استخدام خدمة النفاذ الرقمي (DAS) إلى وثائق الأولوية فيما يتعلق بطلبات التصاميم الصناعية، ودعا الوفد إلى إطلاع اللجنة على آخر التطورات.

79. وأعلن وفد أستراليا أن المكتبة الرقمية الخاصة بخدمة النفاذ الرقمي (DAS) قد تم توسيعها في 1 نوفمبر 2019، لتشمل العلامات التجارية والتصاميم الصناعية، وذكر أن هذا التوسع سوف يفيد المستخدمين لأنه سييسر عمليات البحث عن الحماية في البلدان الأخرى. وشجّع الوفد أعضاء اللجنة الآخرين على النظر في تنفيذ أو توسيع نطاق خدمة النفاذ الرقمي (DAS) ليشمل حقوق الملكية الفكرية الأخرى مثل العلامات التجارية والتصاميم لكي تصبح هذه الخدمة أكثر أهمية وقيمة بالنسبة لمقدمي الطلبات على الصعيد العالمي. وشكر الوفد الويبو على دعمها المتواصل وعملها الوثيق مع مكتب أستراليا للملكية الفكرية، لضمان توسع خدمة النفاذ الرقمي بشكل سلس.

80. وذكر وفد إسرائيل أن خدمة النفاذ الرقمي تقدّم ميزات مهمة لمقدمي الطلبات ومكاتب الملكية الفكرية، وأن مكتب البراءات الإسرائيلي اتخذ عدة خطوات باتجاه تنفيذ هذه الخدمة لأغراض التصاميم الصناعية بحلول يوليو 2020.

81. وهنأ وفد الولايات المتحدة الأمريكية وفد أستراليا على آخر التطورات، وأشار باهتمام إلى أن إسرائيل ستطبق خدمة النفاذ الرقمي في المستقبل القريب، مما يرفع عدد البلدان التي تستخدمها إلى 10. وذكر الوفد أن أصحاب المصلحة في

الولايات المتحدة الأمريكية قد أعربوا خلال اجتماعاتهم مع مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية (USPTO) عن تقديرهم العميق لخدمة النفاذ الرقمي وكانوا يراقبون عن كثب عدد البلدان التي تستخدم هذه الخدمة، لأن ذلك الأمر مهم بالنسبة لممارستهم المرتبطة بالسعي لتأمين حقوق التصميم. وهنأ الوفد الوفود التي أحرزت تقدماً في تنفيذ خدمة النفاذ الرقمي للويبو وأعرب عن تقديره للواحة الجديدة السهلة الاستخدام، وأشار إلى أنه أصبح من الممكن إجراء عمليات البحث بحسب نوع حق الملكية الفكرية لتحديد البلدان التي تستخدم ذلك النظام.

82. وأبلغ وفد شيلي اللجنة بأن المعهد الوطني للملكية الصناعية في شيلي يستخدم بنجاح خدمة النفاذ الرقمي للبراءات والتصاميم الصناعية منذ أكتوبر 2018، وأعلن أن المعهد يعمل حالياً مع وحدة تقنية داخل الويبو لتنفيذ خدمة النفاذ الرقمي لأغراض العلامات التجارية. ونظراً إلى ميزات وفوائد تلك الأداة، شجع الوفد الدول الأعضاء الأخرى على الاستفادة من خدمة النفاذ الرقمي.

83. وخلص الرئيس إلى أن لجنة العلامات ستطلب تزويدها بمعلومات محدثة حول هذا البند في دورتها القادمة.

رسالة من رئيس لجنة الدولة للعلوم والتكنولوجيا في بيلاروس إلى رئيس اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية

84. نظرت لجنة العلامات في الوثيقة SCT/42/7.

85. وأشار الرئيس إلى أن الجمعية العامة للويبو لعام 2019 لم تتوصل إلى اتفاق بشأن عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون التصميم وذكر ان عدة وفود عرضت استضافة مثل هذا المؤتمر الدبلوماسي في حال قررت الجمعية عقده. وأشار الرئيس إلى أن اللجنة قد تقدم اقتراحاً لهذا الغرض إلى الجمعية العامة القادمة للويبو في عام 2020، ودعا وفد بيلاروس إلى تقديم العرض المقدم من بيلاروس لاستضافة المؤتمر الدبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون التصميم، الوارد في رسالة من رئيس لجنة الدولة للعلوم والتكنولوجيا. (الوثيقة SCT/42/7).

86. وقدم وفد بيلاروس رسالة السيد ألكساندر شوميلين، رئيس لجنة الدولة للعلوم والتكنولوجيا في بيلاروس، الواردة في الوثيقة SCT/42/7. وذكر الوفد ان رئيس بيلاروس، في اجتماع مع المدير العام للويبو انعقد في 4 يونيو 2019، عرض استضافة المؤتمر الدبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون التصميم في مينسك، بيلاروس، في حال اتخذت الجمعية العامة للويبو في عام 2019 قراراً بشأن عقد هذا المؤتمر. وأعرب الوفد عن أسفه لأن الجمعية العامة للويبو لعام 2019 لم تتوصل إلى اتفاق بشأن هذه المسألة ودعا جميع الأطراف المهتمة إلى التعاون للتوصل إلى توافق في الآراء حول القضايا المتعلقة.

87. وشكر الرئيس وفد بيلاروس على الدعوة، وقال ان اللجنة قد تقرر تقديم اقتراح إلى الجمعية العامة للويبو في عام 2020 لعقد مؤتمر دبلوماسي، ودعا الوفود إلى التعبير عن آرائها في هذا الصدد خلال دورة اللجنة.

البند 5 من جدول الأعمال: العلامات التجارية

اقترح منقح من وفد جامايكا (الوثيقة SCT/32/2)

88. استندت المناقشات إلى الوثيقة SCT/32/2.

89. وأشار وفد جامايكا إلى أنه منذ الدورة الثانية والثلاثين للجنة العلامات في عام 2014، طرح مشروع توصية مشتركة لحماية أسماء البلدان على الطاولة، وذلك لتيسير المناقشة داخل اللجنة بشأن الحلول الممكنة لهذه المشكلة. ونظراً إلى أنه قد تم تقديم العديد من الحلول إلى اللجنة، رأى الوفد أنه ينبغي أن تحدد اللجنة أنسب الحلول للمشكلة. ولذلك، طلب الوفد مشاركة الدول الأعضاء بطريقة بناءة. وأضاف أنه من خلال البحث في أحكام مشروع التوصية المشتركة، يمكن أن تضمن اللجنة إدراج مجالات التقارب في مشروع التوصية وأنه يمكن التفكير بالنص المناسب لمعالجة المجالات التي لا يوجد فيها تقارب، وتلك التي هي بحاجة إلى المرونة وحسن التقدير على المستوى الوطني على أساس توافر ظروف معينة. ومع الإقرار بوجود ظروف استثنائية بموجب معظم قوانين العلامات التجارية الوطنية، والتي يمكن من خلالها تسجيل العلامة التجارية التي تحمل اسم بلد فيما يتعلق بالسلع أو الخدمات التي لا تنشأ في البلد المذكور، اقترح مشروع التوصية المشتركة المقدم من جامايكا نصاً في المادتين 6 و7 من شأنه أن يوفر بعض المعايير المتفق عليها لتلك الظروف الاستثنائية. وأكد الوفد أن الهدف من مشروع التوصية المشتركة المقترح ليس وضع قواعد إلزامية، ولكن إنشاء إطار متناهي ومتسق لتوجيه مكاتب الملكية الفكرية للتعامل مع هذه القضية. وقال الوفد إنه يتطلع إلى المشاركة البناءة من قبل الدول الأعضاء ويأمل في إيجاد حل تتوافق عليه الدول الأعضاء في اللجنة.

90. وذكر وفد سويسرا بأنه يؤيد اقتراح وفد جامايكا ونهجه، وشدد على أهمية أن تعمل اللجنة على وضع حلول لمعالجة مسألة العلامات التجارية المضللة بفعالية، وهي العلامات التي تتكون من أو تحتوي على اسم البلد فيما يتعلق بالسلع أو الخدمات التي لا تنشأ في البلد الذي يشير إليه اسم البلد. وأعرب الوفد عن التزامه بمواصلة العمل في هذا الموضوع.

91. وأشار وفد موناكو إلى مشاركته المخاوف التي أعربت عنها وفود أيسلندا وجامايكا وسويسرا والوفود الأخرى، وأيد الاقتراح المقدم في الوثيقة 3 SCT/39/8 Rev. بصفتها أحد المشاركين فيه. وذكر أنه، منذ عرضه لأول مرة في عام 2014، كان يؤيد المبادئ الرئيسية التي تم التأكيد عليها في الاقتراح المقدم من وفد جامايكا، ورأى الوفد أن المشكلة في نظام العلامات التجارية هي أنه لم يقدم حماية موحدة ويمكن التنبؤ بها لأسماء الدول. ولذلك، أعرب الوفد عن أمله في أن تتوصل اللجنة إلى نتيجة ملموسة لتعزيز مواءمة الممارسات في هذا المجال.

92. وأشار وفد جامايكا أنه، نظراً للمخاوف التي أثارها الدول بشأن عدم حماية أسماء البلدان على الصعيد الدولي لأكثر من ثلاثين سنة، قدم اقتراحاً بشأن هذا الموضوع إلى اللجنة للنظر فيه خلال الدورة الحادية والعشرين للجنة، في يونيو 2009. وبعد ذلك، أعدت الأمانة استبياناً بشأن حماية الأسماء الرسمية للدول من تسجيلها واستخدامها كعلامات تجارية وأدرجت نتائج هذا الاستبيان في الوثيقة SCT/24/6. ونتيجة لذلك، قدم الوفد في الدورة الحادية والثلاثين للجنة الدائمة في مارس 2014 نسخة منقحة من اقتراحه، كما هو مبين في الوثيقة SCT/31/4. واستناداً إلى ملاحظات المشاركين في هذه الدورة، تم تنقيح الاقتراح مرة أخرى، كما هو مبين في الوثيقة SCT/32/2. وأشار الوفد إلى أن مشروع التوصية المشتركة المنقح المقترح بشأن الأحكام المتعلقة بحماية أسماء البلدان يهدف بشكل أساسي إلى حماية أسماء البلدان من العلامات التجارية ومعزفات الأعمال وأسماء الحقول المتضاربة. وبالإشارة إلى أن الاقتراح يهدف إلى منع استخدام المؤشرات التي تتكون من أو تحتوي على أسماء البلدان فيما يتعلق بالسلع أو الخدمات التي لا تنشأ في البلد الذي يشير إليه اسم البلد، صرح الوفد أن هدف الاقتراح هو تحقيق الانساق في فحص طلبات العلامات التجارية التي تتكون من أو تحتوي على أسماء البلدان، من أجل تعزيز المعالجة المنسقة والشاملة لهذه المسألة بين الدول الأعضاء وحماية أسماء البلدان. ولاحظ الوفد أن التوصية المشتركة الواردة في الاقتراح مستمدة إلى حد كبير من التوصيات المشتركة السابقة، لا سيما من التوصية المشتركة بشأن

الأحكام المتعلقة بحماية العلامات التجارية المشهورة والتوصية المشتركة بشأن تراخيص العلامات التجارية والتوصية المشتركة بشأن الأحكام المتعلقة بحماية العلامات، وحقوق الملكية الصناعية الأخرى في الإشارات الموجودة على الإنترنت. وبالتالي، استوحى الاقتراح من المبادئ القائمة في المجالات الأخرى التي نظرت فيها اللجنة في الماضي. ولذلك، ومن أجل تقديم نظرة عامة على الأحكام الرئيسية للتوصية المشتركة المقترحة، أشار الوفد أولاً إلى أن المادة 1 تحتوي على تعاريف للمصطلحات المستخدمة في النص المقترح، ثم نقلها من التوصيات المشتركة السابقة وتكييفها قليلاً. وانتقل الوفد إلى المادة 2 من مشروع التوصية المشتركة، وأشار إلى أنها تتعلق بحماية أسماء البلدان في حال تقديم طلبات بسوء نية، ووضح أن مفهوم سوء النية لم يتم تعريفه بالضرورة في العديد من الدول الأعضاء وسُتشارك مسألة تطبيق الحكم للاعتبارات الوطنية الواسعة. وبالإشارة إلى أنه تم تعقب التغييرات في الاقتراح المنقح الأمر الذي يوضح الفرق بين الاقتراح الأصلي والاقتراح الحالي، أعرب الوفد عن استعداده للعودة إلى أي من الأحكام الواردة في الاقتراح الأصلي، لأنه يعلم أن هذا الأخير قد يوفر المزيد من المرونة للدول الأعضاء مقارنةً بالاقتراح المنقح الحالي. ومن ثم، ركز الوفد على المادة 3 من مشروع التوصية المشتركة المتعلقة بالعلامات المتضاربة، وذكر أن الحكم يهدف إلى توجيه الدول الأعضاء في حال وجود تعارض بين طلب العلامة التجارية واسم أحد البلدان. وأشار الوفد إلى أن الاقتراح المنقح يشير إلى السلع أو الخدمات التي لا تنشأ في البلد الذي يشير إليه اسم البلد، في حين أن الاقتراح الأصلي يحدد عوامل أخرى تشير إلى وجود علاقة زائفة، وهو بالتالي يوفر مرونة أكبر بالنسبة لقبول العلامات التجارية التي تحمل اسم بلد ما. وبموجب المادة 3، يجب أن يكون مسموحاً للدولة العضو المعنية التي يُعرّفها اسم البلد باتخاذ الإجراءات اللازمة بموجب نظام العلامات التجارية حين ترى أن اسم بلدها يمكن أن يخضع للاختلاس. وفيما يتعلق بالمادة 4 من مشروع التوصية المشتركة بشأن معرفات الأعمال المتعارضة، لا سيما أسماء الشركات التجارية، لفت الوفد انتباه اللجنة إلى أن هذا الحكم مستمد إلى حد كبير من التوصية المشتركة بشأن الأحكام المتعلقة بحماية العلامات التجارية المشهورة. وعلى الرغم من اقرار الوفد بأن الحكم المقترح لا يتناسب بالضرورة مع أنظمة العلامات التجارية الحالية لمعظم الدول الأعضاء (بما أنه ينطبق بشكل أكبر على سجلات الشركات أو الأسماء التجارية)، أشار إلى أن الحكم يسعى إلى تحقيق نفس الهدف بما أنه يهدف إلى حظر ومنع الأسماء التجارية التي تتعارض مع أسماء البلدان. ومن ثم، ركز الوفد على المادة 5 من مشروع التوصية المشتركة المتعلقة بأسماء الحقول المتضاربة، وشدد على أن مبدأ هذا الحكم يتمثل في منع حالات التضارب التي يتكون فيها اسم الحقل أو يحتوي على اسم بلد من دون وجود أي صلة حقيقية بين اسم الحقل والبلد الذي يشير إليه اسم البلد. والهدف من ذلك هو تمكين الدول الأعضاء من منع أو إبطال أو حظر أسماء الحقول المتضاربة غير المرتبطة بالدول الأعضاء. وبالإشارة إلى المادة 6 من مشروع التوصية المشتركة، ذكر الوفد أنه سعى إلى تقديم التوجيهات للدول الأعضاء، من دون تحديد قواعد إلزامية، بشأن ما إذا كان يجب رفض علامة تجارية تحمل اسم بلد. ويشمل الحكم، استناداً إلى الدراسة الخاصة بحماية أسماء البلدان الواردة في الوثيقة SCT/29/5، بعض العوامل التي قد تبرر رفض العلامة التجارية. وفي المقابل، أشار الوفد إلى أن المادة 7 من التوصية المشتركة المقترحة توفر إرشادات بشأن ما إذا كان يجب قبول علامة تجارية تحمل اسم بلد. ولاحظ الوفد أن المادتين 6 و7 تسعيان إلى تبسيط الشروط التي يرفض على أساسها مكتب العلامات التجارية أو يقبل تسجيل علامة تجارية تحمل اسم بلد. ومن ثم، ذكر الوفد أن المادة 8 من التوصية المشتركة المقترحة تتعلق بإجراءات الاعتراض والإبطال، وأن المادة 9 تتعلق بالمنافسة غير المشروعة أو الغش وهو موضوع تناوله معظم قوانين العلامات التجارية للدول الأعضاء بشكل معتمق. وأخيراً، لاحظ الوفد أنه في الاقتراح الأصلي، تضمنت المادة 10 من التوصية المشتركة المقترحة عوامل لتحديد علاقة زائفة بدولة من الدول الأعضاء، وهذه العوامل مستمدة من التوصية المشتركة بشأن الأحكام المتعلقة بحماية العلامات التجارية، وحقوق الملكية الصناعية الأخرى في الإشارات الموجودة على الإنترنت. وفي حين

أقر الوفد بالدعم الذي قدمه بعض أعضاء اللجنة إلى اقتراحه وشكر الأعضاء الآخرين على ملاحظاتهم، أعرب عن استعداده لمواصلة تنقيح اقتراحه بناءً على الآراء المقدمة من الدول الأعضاء خلال الدورة.

93. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية، بعد أن شكر وفد جامايكا على شرح اقتراحه، إلى أنه قدّم في الماضي ملاحظات على الاقتراح ومشروعه السابق. وصرح الوفد بأنه لا يزال يشعر بالقلق إزاء توسع نطاق الاقتراح، حيث وصل الأخير إلى القول إن اللجنة الدائمة يجب أن تستنجد أن استخدام اسم البلد، في جميع الأشكال المختلفة المذكورة في الاقتراح، من المرجح أن يخدم الجمهور فيما يتعلق بأصل البضائع أو الخدمات. ومن وجهة نظر الوفد، إن ذلك الأمر لا يعكس الواقع لكل حالة، لأن سياق الاستخدام يوفر معلومات عن النظرة إليها، ونظرة المستهلك لعلامة ما هو العنصر الرئيسي لتقييم ما إذا كانت هذه العلامة التجارية قابلة للحماية وقابلة للتسجيل. ولهذا السبب، رأى الوفد أن القول بأن المستهلكين بأنفسهم سيشرحون بالخداع أو التضليل عند رؤية اسم بلد في علامات أو أسماء تجارية أو معرفات الأعمال أو أسماء الحقول، ليس صحيحًا. وعلى الرغم من أن العديد من الوفود ترغب في أن يكون ذلك الأمر حقيقيًا، اعتبر الوفد أن بيانًا من اللجنة الدائمة يزعم بأن هذا الأمر صحيح سيكون مبالغًا فيه، وأعلن أنه ليس مستعدًا لتأييد مثل هذا البيان. وبالعكس تمامًا، شدد الوفد على الحاجة إلى العمل لتفادي الإدلاء ببيان كهذا وللحد من التفكير في كل الاحتمالات الممكنة لاسمي البلدان لأن ذلك شبه مستحيل. وسيكون من الصعب جدًا، على وجه الخصوص، التحكم بمعرفات الأعمال، لأن العديد من البلدان لديها أنظمة مختلفة فيما يتعلق بهذا الموضوع، لا سيما تلك التي لا تنقيد بالضرورة بنظام الملكية الفكرية وأسماء الحقول. واعتبر الوفد أنه إذا استمرت اللجنة في مناقشة الوثيقة، فيجب تضييق نطاق النقاش، وأعرب عن تقديره لوفد جامايكا لتفكيره في مراجعة الوثيقة وأعلن أنه سيكون سعيدًا بالمشاركة في هذه العملية.

94. وصرح وفد اليابان أنه فهم أن الاقتراح المقدم من وفد جامايكا وضع قاعدة تحمي أسماء البلدان، رغم أنه من غير المحتمل أن يساء فهمها من قبل المستهلكين. واعتبر الوفد أن مثل هذه القاعدة ستشكل عبئًا كبيرًا على طالبي العلامات التجارية وتقيّد استخدام العلامات التجارية المسجلة، لأن وضع عدد كبير جدًا من القيود على تسجيل العلامات التجارية واستخدامها يمكن أن يعرقل الأنشطة الاقتصادية للشركات. ورأى الوفد أنه ينبغي مناقشة هذه المسألة بدقة.

95. وأشار وفد إثيوبيا إلى أن أسماء البلدان محمية بالفعل في بلده لأن قانون العلامات التجارية يتضمن حكمًا بشأن حماية اسم البلد والرموز والتصاميم المستخدمة لتمثيل البلدان.

96. وأفاد وفد إكوادور، بعد تسليط الضوء على أهمية قضية أسماء البلدان وحمايتها من التسجيل والاستخدام غير المناسب، أن هذه المسألة انعكست في تشريعات بلده على المستوى الدستوري وعلى مستويات أخرى. وأشار بشكل خاص إلى المواد 411 إلى 414 من القانون الأساسي بشأن الاقتصاد الاجتماعي للمعرفة والإبداع والابتكار التي تنص على حماية أسماء البلدان. وأوضح الوفد أنه في إكوادور، لا يمكن تسجيل علامة تجارية تحمل اسم بلد إلا في حال لم تتسبب في أي لبس بالنسبة لمقدم الطلب والبلد المعني ولن يتم تسجيل أي علامة قد تدفع المستهلكين إلى الاعتقاد بوجود دعم رسمي من البلد المذكور في الاسم. وشكر وفد جامايكا على اقتراحه وأعرب عن تأييده للاقتراح الوارد في الوثيقة SCT/39/3 Rev. 3، وعن استعداده للمشاركة بنشاط في المناقشة.

97. وشكر وفد الصين وفد جامايكا على عرض اقتراحه، وأثنى على تعليقات جميع الوفود التي أدلتها في دورات اللجنة الدائمة السابقة، والتي ساعدت اللجنة على فهم وسائل حماية أسماء البلدان في مختلف البلدان. ورأى الوفد أن الموضوع يحتاج

إلى دراسة متأنية مشددًا على أهمية حماية أسماء البلدان. ونظرًا إلى أنه يجب الأخذ في عين الاعتبار الممارسة والقانون المتعلقان بهذا الموضوع اللذان يختلفان بين بلد وآخر بما أنها قد يؤثران على الاقتراح، قدّم الوفد موجزًا حول الممارسة المتبعة في الصين. وفيما يتعلق بقبول العلامة التجارية التي تتكون من اسم البلد، ذكر الوفد أن المكتب تحقق من تميز العلامة ونطاق حمايتها. وبما أن البلدان تستخدم لغات مختلفة وبالتالي تفهم أسماء البلدان بطريقة مختلفة، أشار الوفد إلى أن الممارسة المتبعة في الصين تتعلق بأسماء البلدان الرسمية. وفي هذا الصدد، شدد الوفد على الحاجة إلى تحديد أسماء الدول لتوفير أساس أفضل للمناقشات وإجراء دراسة أكبر بهدف تحديد ما إذا كان ينبغي حماية الصفات المتعلقة بأسماء البلدان أيضًا.

98. وأقر وفد النرويج، بعد شكر الأمانة على إعدادها للدورة، بالأهمية التي يوليها أعضاء اللجنة للمناقشات المتعلقة بحماية أسماء البلدان. وأشار إلى أنه، على مدار سنوات عديدة، جمعت اللجنة المعلومات ونظمت جلسات إعلامية وأصدرت وثيقة مرجعية بشأن حماية أسماء البلدان من تسجيلها واستخدامها كعلامات تجارية. ونظرًا إلى أن الحفاظ على نظام للعلامات التجارية يتسم بالكفاءة والمرونة بالنسبة إلى المستخدمين هو أمر ضروري وأن التشريعات الحالية تكفي بشكل عام لمنع الاحتكار غير المناسب لأسماء البلدان وإساءة استخدامها، أعرب الوفد أنه لا يرى أي فائدة في وضع متطلبات جديدة. ورأى أنه لا يوجد أي مبرر لفرض مثل هذه الأعباء الإضافية على مستخدمي نظام العلامات التجارية. وكما أشار الوفد إليه في دورات اللجنة الدائمة السابقة، ذكر اللجنة أنها لا تؤيد ملكية الدولة لأسماء البلدان. وفي حين أنه لم يدعم أي أنشطة لوضع القواعد والمعايير داخل الويبو بشأن حماية أسماء البلدان من تسجيلها واستخدامها كعلامات تجارية، إلا أن الوفد لم يعارض أنشطة تقصي الحقائق أو لتحديد أفضل الممارسات أو أي أنشطة أخرى قد تنفذها اللجنة بهدف التوعية.

99. وأكد وفد الاتحاد الأوروبي، متحدثًا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وبعد تذكير اللجنة بموقفه المعلن سابقًا بشأن الاقتراح، أنه يؤيد مسار عمل آخر بشأن هذا الموضوع، كما هو مبين في الوثيقة SCT/39/8 Rev. 3، وبالتالي تابع التطورات ذات الصلة، كما هو مبين في الوثيقة SCT/41/6. وفي الختام، ذكر الوفد أنه لا يجذب مثل بعض الدول الأعضاء الأخرى أي نشاط داخل الويبو لوضع القواعد والمعايير بالنسبة لهذه المسألة، ويُفضل اتباع طريقة أخرى للمضي قدمًا.

100. وشكر وفد أوغندا، متحدثًا باسم المجموعة الأفريقية، وفد جامايكا على التوصية المشتركة المقترحة من قبله والتي تهدف إلى تعزيز حماية الأسماء الرسمية للبلدان من تسجيلها كعلامات تجارية. وأشار إلى أن شواغل الدول الأعضاء بشأن ضمان الحماية الفعالة لأسماء بلدانهم هي مسألة قديمة في الويبو، وذكر اللجنة بالدراسة المتعلقة بحماية أسماء البلدان، والتي قُدمت في دورتها التاسعة والعشرين. وقد أكدت الدراسة وجود العديد من الثغرات في القوانين والممارسات المتعلقة بالعلامات التجارية، سواء في مرحلة ما قبل المنح أو ما بعده، مما سمح بتسجيل بعض العلامات التجارية التي تحتوي على أسماء لبعض البلدان بطريقة مضللة بالنسبة للمستهلكين. وأضاف أنه في دورات اللجنة الدائمة السابقة، قدمت الدول الأعضاء للجنة أمثلة ملموسة بشأن قيام بعض الشركات الأجنبية باحتكار أسماء بلدانها واستخدامها بشكل غير قانوني، ورأى الوفد أن تلك الأمثلة تشير بشكل مباشر إلى إخفاق أو ضعف أنظمة العلامات التجارية الوطنية، ولذلك شدد على الحاجة إلى اتباع نهج منسق بشأن هذه القضية على المستوى الدولي. وبالإشارة إلى مشروع التوصية المشتركة الذي اقترحه وفد جامايكا، لاحظ الوفد أنه يحتوي فقط على إرشادات لفاحصي العلامات التجارية ليمت استخدامها خلال معالجة طلبات الحصول على العلامات التجارية المستمدة من أو التي تستخدم أسماء البلدان وبالتالي فهو لا يفرض عبئًا إضافيًا على فاحصي العلامات التجارية. وفي حين ترى بعض الوفود أن وضع بعض القيود على تسجيل واحتكار أسماء الدول من شأنه أن يفرض عبئًا غير

ضروري على الشركات، إلا أن الوفد يعتقد أن العبء أعلى بكثير بالنسبة للأشخاص أو الشركات التي لم تتمكن من استخدام اسم بلدها في حال تم احتكاره أو إذا كان هناك تضليل فيما يتعلق بأصل المنتجات، على حساب المواطنين الذين ينتجون منتجات مماثلة. ومن وجهة نظر المجموعة الإفريقية، يجب أن تضمن اللجنة التوازن الدقيق بين مصالح الشركات / المواطنين الذين يسعون إلى استخدام اسم بلد أجنبي من جهة، وشركات / مواطني البلد المعني من جهة أخرى. ومع ذلك، يجب ألا يكون هناك حاجز لاستخدام اسم البلد. واختتم الوفد كلمته بالتعبير عن تأييد المجموعة الإفريقية بالإجماع للتوصيات المشتركة المقترحة.

101. وأكد وفد المغرب مجدداً على اهتمامه بحماية أسماء البلدان، ورأى أن اقتراح وفد جامايكا، الذي يهدف إلى منع الاستخدام الخادع لأسماء البلدان كعلامات تجارية، مثير للاهتمام. ومع ذلك، أعرب الوفد عن عدم تأييده لنظام فحص مُقيّد من شأنه أن يؤدي تلقائياً إلى رفض جميع استخدامات أسماء البلدان كعلامات تجارية، حتى إذا كان الاستخدام غير مضر للمستهلكين. وفي الختام، رأى الوفد أنه ينبغي دراسة المسألة بعناية، مع مراعاة أفضل الممارسات التي تم استنتاجها من الإجابات على الاستبيانات السابقة.

102. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية، أنه عند التفكير في مختلف العلامات التجارية التي يمكن التقدم بطلب للحصول عليها، وفي ظل التوصية المشتركة المقترحة، فإن أي استخدام لاسم بلد في أي علامة تجارية ما سيشكل مشكلة ويكون مضللاً، وبالتالي يجب رفض هذه العلامات في بلدها وبلدان أخرى. ويعني ذلك، على سبيل المثال، أن علامات مثل "لينوكس" (Lenox) لأواني الطعام و"البنات الأمريكيات" (American Girls) للدمى و"تركيا البرية" (Wild Turkey) للمشروبات الروحية و"الخبز الفرنسي المحمص" (French Toast) لملايس الأطفال و"أمريكان إكسبريس" سيتم رفضها في بلدها. واعتبر الوفد أن رفض طلبات الحصول على علامات تجارية بهذه الشروط من شأنه أن يزيد من عبء العمل في المكتب، ويعكس عبء الإثبات ويعطل عملية الفحص وعمل الشركات، في الحالات التي لم تكن العلامة فيها اسماً لبلد أو لم تُستخدم كاسم بلد أو لن يُنظر إليها على أنها اسم بلد. وبالتالي، شدد الوفد على الحاجة إلى التراجع عن فكرة وضع قواعد تسمح برفض العلامة التي تشير إلى بلد ما بشكل تلقائي، لأن ذلك لا يخدم الغاية التي وضعت من أجلها أنظمة العلامات التجارية.

103. وشكر وفد شيلي وفد جامايكا على اقتراحه، وشدد على أهمية حماية أسماء البلدان وأفاد أن قانون الملكية الصناعية الخاص ببلده ينص على حماية صارمة لأسماء البلدان من خلال اعتبار اسم البلد سبباً أساسياً ومطلقاً لرفض طلب العلامة التجارية. وبالإشارة إلى مشروع التوصيات المشتركة، ذكر الوفد وجود بعض أوجه التضارب بين هذا المشروع والتشريعات القائمة في بلده فيما يتعلق بحماية أسماء البلدان كُعرفات للأعمال من جهة، وأسباب الرفض من جهة أخرى. وأخيراً، أعرب الوفد عن استعداده لمواصلة العمل على الوثيقة لتحسينها وحل المشاكل القائمة، من أجل التوصل إلى توصية مشتركة.

104. وأعرب وفد غيانا عن تأييده لاقتراح وفد جامايكا لحماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الصلة، وأشار إلى رغبته في مشاركة خبرته فيما يتعلق بفقدان حق استخدام عبارة "سُكر ديميرارا" (Demerara sugar). وأعرب الوفد عن اعتقاده أن غياب حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الصلة، سيؤدي حتماً إلى استمرار وارتفاع نسبة الاستغلال والتعدي على أسماء البلدان.

105. وشكر وفد أستراليا وفد جامايكا على العمل الكبير الذي قامت به لمعالجة المخاوف بشأن الاستخدام غير المناسب لأسماء البلدان. وعلى الرغم من معرفته بأن التوصيات المشتركة ليست مُلزِمة لأنها تهدف إلى توجيه الفاحصين، إلا أنه أعرب عن قلقه من أن يؤدي توسيع نطاق تعريف أسماء البلدان إلى مشاكل لمستخدمي العلامات التجارية والفاحصين. ومن وجهة نظر الوفد، سيكون التعريف الواسع النطاق غير عملي لتطبيقه خلال عملية الفحص وسيخلق عبء إضافي على عملية البحث لا يتناسب مع الخطر الذي يحاول الاقتراح معالجته. وفي الختام، تأييداً للملاحظات التي قدمتها وفود أخرى، لاحظ الوفد أن الاعتبارات المتعلقة بالسياق كانت منطقية، حيث أن توفير الحماية المطلقة دون تلك الاعتبارات يمكن أن يؤدي إلى قيود غير ضرورية على التجارة.

106. وأشار وفد سويسرا إلى أن بعض الوفود قد أيدت الاقتراح بينما أبدت وفود أخرى مخاوف، وأشار إلى أن موضوع أسماء البلدان أثار مسألتين. الأولى هي مرتبطة باحتكار اسم البلد في حال تقديم طلب للحصول على علامة تجارية تتكون من اسم البلد فقط. المسألة الثانية الأخرى ترتبط بالتضليل، في حال استخدام اسم البلد مع علامات مميزة أخرى. وشدد الوفد على أن الاقتراح المشترك، الوارد في الوثيقة 3 SCT/39/8 Rev، واقتراح وفد جامايكا لا يهدفان إلى حظر استخدام أسماء البلدان بشكل تام. وبالنسبة إلى المسألة الأولى التي يجب معالجتها المتعلقة بإمكانية احتكار شركة لاسم بلد، ذكّر الوفد اللجنة أن الاقتراح المشترك غطى هذا السؤال وأشار إلى أنه يعتبر أن مثل هذا الاحتكار غير ممكن. وفيما يتعلق المسألة الثانية المرتبطة باستخدام علامة تجارية تجمع بين اسم بلد وعلامات مميزة أخرى، رأى الوفد أن هذه العلامة المركبة ينبغي أن تُستخدم فقط مع السلع أو الخدمات التي منشؤها البلد المعني.

107. وشكر وفد جامايكا جميع الوفود على تعليقاتهم، وأكد أن الاقتراح لا يفرض أي حظر بشكل مطلق وغير مرن. ومن وجهة نظره، سعى الاقتراح إلى تبسيط أسباب الرفض، وفقاً للسياق، التي يجب أن يتم تحديدها والاتفاق عليها ومعالجتها بشكل مشترك من قبل الدول الأعضاء. وأعرب الوفد عن امتنانه للملاحظات المقدمة خلال الجلسة، وأعلن أنه سيقدم نسخة مبسطة وأكثر وضوحاً ودقة للاقتراح في الجلسة القادمة للجنة الدائمة.

108. وخلص الرئيس إلى أن وفد جامايكا سيقدم نسخة مراجعة من تلك الوثيقة إلى لجنة العلامات في دورتها القادمة على ضوء التعليقات المقدمة خلال هذه الدورة.

اقتراح من وفود جورجيا وأيسلندا واندونيسيا وجامايكا وليختنشتاين وماليزيا والمكسيك وموناكو وبيرو والسنغال وسويسرا والإمارات العربية المتحدة بشأن حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية (الوثيقة 3 SCT/39/8 Rev)

109. نظرت لجنة العلامات في الوثيقة 3 SCT/39/8 Rev.

110. وذكّر وفد سويسرا بأن الهدف من الاقتراح الوارد في الوثيقة 3 SCT/39/8 Rev هو منع احتكار اسم بلد أو اسم جغرافي ذا دلالة وطنية من قبل فرد خاص، ما لم تأذن الدولة المعنية بذلك. ورأى الوفد أن بعض الأسماء الجغرافية يجب أن تظل مفتوحة وفي متناول جميع الجهات الفاعلة في السوق، وأن كل جهة فاعلة في السوق يجب أن تكون قادرة على الإشارة إلى منشأ منتجاتها أو خدماتها. وبما أن بعض الوفود قد أعربت عن قلقها في الدورات السابقة فيما يتعلق باستخدام قائمة بالأسماء كمرجع، أشار الوفد إلى أن سويسرا والجهات المشاركة في تقديم الاقتراح تفكر في مقاربات وبدائل مختلفة.

111. وقال وفد أيسلندا إنه يعلق أهمية كبيرة على الاقتراح، لأن من بين الأدوار البارزة لاسم البلد هو تحديد مكان منشأ البضائع. ولاحظ الوفد أن منح حقوق حصرية لاسم بلد ما يمكن أن يعيق بشكل كبير التقدم التجاري والاقتصادي للبلد المعني، وشدد على أن الاقتراح لا يفرض أي التزام بإجراء تعديلات قانونية، بل يسعى بشكل أساسي إلى إعادة إعطاء العلامات التي تتكون حصرياً من أسماء البلدان حقها. وشدد الوفد على أن الاقتراح يهدف إلى وضع مبدأ يتماشى مع قواعد العلامات التجارية القائمة منذ فترة طويلة، وشكر وفد الاتحاد الأوروبي على التعديلات التي تمت بشأن فحص أسماء البلدان كعلامات كلمة. وأعرب الوفد عن استعداده لمواصلة مناقشة هذه المسألة بطريقة بناءة.

112. وذكّر وفد جامايكا بأنه، طوال سنوات عديدة، دعا داخل اللجنة إلى توفير حماية أكثر اتساقاً وكافية وفعالية لأسماء الدول، على غرار الرموز المهمة للدول مثل الأعلام وشعارات النبالة، والتي كانت محمية بالفعل بموجب اتفاقية باريس. وأعرب الوفد عن اعتقاده الراسخ بأن الدول الأعضاء تمثل في الواقع رموزاً لفظية وعلامات تشير إلى كيان الدولة، والتي يجب أن تحميها الويبو. وصرح الوفد بأنه على الرغم من توفر بعض الحماية لأسماء البلدان من خلال قوانين العلامات التجارية الحالية، إلا أن هذه الحماية لا تزال غير كافية، مما يترك فرصة كبيرة للأشخاص الذين ليس لهم أي صلة حقيقية بالبلد أن يستفيدوا من شهرة وسمعة اسم البلد. ولذلك، ذكر الوفد أنه سيواصل دعم الاقتراح المشترك الوارد في الوثيقة 3 SCT/39/8 Rev.، معتبراً أنه سيوفر حلاً للمشكلة التي تؤثر حالياً على العديد من الدول. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى الدعم والالتزام المستمرين من الدول الأعضاء ورحب بالمناقشات التي دارت في اللجنة للتوصل إلى حل.

113. أبلغ وفد الولايات المتحدة الأمريكية اللجنة الدائمة بأنها لا تؤيد الاقتراح الوارد في الوثيقة 3 SCT/39/8 Rev.، وذلك للعديد من نفس الأسباب التي أثارها في إعلانها بشأن الوثيقة SCT/41/6. ورأى الوفد أن سياق الاستخدام مهم، كما هو الحال بالنسبة أي مصطلح جغرافي. وأشار إلى أن فصل تحليل اسم البلد عن سياقه لا يتوافق مع قانون العلامات التجارية ومع وجهة نظر المستهلك وحمايته ومع حماية المنافسين والشركات. ومن وجهة نظر الوفد، إن الاحتفاظ باسم بلد كأصل عام لا يمكن أن يحتكره أي شخص، يفترض أن الحكومة تملكه وأن جميع مكاتب العلامات التجارية في العالم ستعمل وفق إحدى الطريقتين التاليتين: إما منع استخدام أسماء الدول كعلامات تجارية بشكل مطلق، أو الاحتفاظ بالأسماء للحكومة لتقرر هذه الأخيرة بشأن السماح باستخدامها. واعتبر الوفد أن هذه المسألة أثارت المخاوف بشأن الاستخدامات التجارية الحالية من قبل الشركات التي تحدد بدقة منشأ السلع أو الخدمات، أو للاستخدامات التي لم تكن مضللة وخادعة والتي تعد استخدامات مشروعة بموجب مبادئ قانون العلامات التجارية الحالية. وقال الوفد أنه سيكون من دواعي سروره مشاركة طريقة ممارسة الفحص المعتمدة في مكتبه. وعلى الرغم من أنه من الصعب جداً على الكيانات وفقاً لهذه الممارسة تسجيل أسماء البلدان بمفردها أو بالاقتران مع مسائل أخرى، إلا أن الوفد ذكر أنه لا يؤيد أي تصريح يشير إلى وجوب قيام الجمعية العامة للويبو بالإعلان عن أن اسم بلد ما هو أصل عام، إذ يعد هذا الأمر احتكاراً تلقائياً نظراً للعواقب التي قد تنتج عن مثل هذا الإعلان القانوني والتي يتعين على المكاتب التقيد بها. وفي الختام، أضاف الوفد أنه لا يؤيد القيام بذلك بسبب الآثار على الاستخدامات التجارية الحالية.

114. وكرر وفد الاتحاد الأوروبي، متحدثاً باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، مخاوفه بشأن الحظر العام لتسجيل أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية كعلامات مميزة، مثل العلامات التجارية، إذا كانت العلامة تتكون حصرياً من هذا الاسم أو إذا كان الأمر يرتقي إلى احتكار هذا الاسم.

115. وأعرب وفد الصين عن اعتقاده أن حماية أسماء البلدان كانت قضية رئيسية وأن الأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية تحتاج إلى الحماية إلى حد ما. وأشار الوفد إلى أن قانونه الوطني يحمي أسماء البلدان بشدة خلال عملية فحص طلبات العلامات التجارية التي تتكون من أو تحتوي على أسماء البلدان، وقد اعتمد هذا القانون عدة تدابير لتعزيز حماية أسماء البلدان. وفي حين ذكر أن نطاق حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الأهمية الوطنية هو نطاق واسع جدًا، أعرب الوفد عن التزامه بالمشاركة النشطة في المناقشات حول هذه القضية. وفيما يتعلق بصياغة أحكام محددة، رأى الوفد أنه ينبغي تقديم إرشادات أكثر تحديداً وملموسة للفاحصين. وأعرب الوفد عن رأيه بأنه يجب مناقشة هذه المسائل بعناية وبشكل مفصل.

116. وأعرب وفد اليابان عن اتفاقه مع الآراء المتعلقة بأهمية حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية. وأشار الوفد إلى أنه في بلده، يتم رفض العلامات التجارية التي تتكون من أسماء البلدان أو الأسماء الجغرافية في حال تم اعتبار أنها تشير إلى مكان منشأ أو بيع البضائع أو تشير إلى الموقع الذي يتم فيه تقديم الخدمات، أو إذا كان من المحتمل أن يساء فهمها من قبل المستهلكين فيما يتعلق بجودة السلع والخدمات. ورأى الوفد أن قائمة الأسماء المذكورة في البنود (1) إلى (5) من الاقتراح ستشكل معلومات مرجعية مفيدة لممارسات الفحص، شرط ألا تكون ملزمة قانوناً. ومع ذلك، بالإشارة إلى أنه لم يتم توضيح العناصر الواردة في البند (6)، ولا سيما فيما يتعلق بتعريف الأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية، ومعايير اختيار تلك الأسماء، وشروط موافقة البلدان على إنشاء القائمة، وطريقة وعملية تقديم اعتراض، رأى الوفد أنه ينبغي للجنة مواصلة مناقشة هذه المسألة. وإضافة إلى ذلك، رأى الوفد أنه يجب أن تتمتع الأنظمة الوطنية وممارسات الفحص بالحرية في تحديد إذا كانت ستوفر الحماية المطلقة لأسماء البلدان والأسماء الجغرافية، أم لا. وفي الختام، ذكر الوفد أنه يؤيد توافق الآراء، شرط ألا تكون القوائم الواردة في الاقتراح ملزمة قانوناً للدول الأعضاء وأن يتم مناقشة العناصر الواردة في البند (6) بدقة.

117. وتحدث وفد كرواتيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق (CEBS)، وكرر مخاوفه بشأن الحظر العام لتسجيل أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية كعلامات مميزة، مثل العلامات التجارية، إذا كانت العلامة تتكون حصرياً من هذا الاسم أو إذا كان الأمر يؤدي إلى احتكار هذا الاسم، على النحو المنصوص عليه في الوثيقة SCT/39/8 Rev. 3.

118. وصرح وفد جمهورية كوريا بأنه لا يؤيد الاقتراح المشترك، لأن أسماء البلدان محمية بالفعل في بلده بموجب قانون العلامات التجارية وقانون منع المنافسة غير المشروعة. ونظرًا إلى أنه ينبغي تجنب القيود المفرطة على اختيار العلامات التجارية وأنه ينبغي أيضًا الأخذ في عين الاعتبار حقوق العلامات التجارية السابقة، أوصى الوفد بالسماح باستخدام أسماء البلدان والأسماء الجغرافية إذا كان اسم البلد يشكل جزءًا صغيرًا من العلامة التجارية. وأضاف الوفد أنه يجب النظر فقط في الحالات التي يكون فيها اسم البلد جزءًا أساسيًا من العلامة التجارية.

119. وصرح وفد أستراليا أنه لا يدعم الالتزام بالحظر المطلق لتسجيل أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية كعلامة تجارية أو كجزء من علامة تجارية. وتأييدًا للتصريحات التي أدلت بها بعض الوفود الأخرى، رأى الوفد أن الحماية المطلوبة في الاقتراح واسعة للغاية ويمكن أن تخلق مشاكل وتكاليف أكبر من القضية التي تحاول معالجتها. وأشار الوفد إلى وجود آليات بموجب القانون الأسترالي لمنع منح الحقوق الحصرية على المصطلحات التي قد تكون لدى الآخرين رغبة مشروعة في استخدامها ولمنع استخدام خادع أو مضلل للمصطلحات. وأضاف الوفد أن الممارسة الوطنية في أستراليا قد تم تحديثها لاتباع نهج أكثر صرامة بالنسبة للعلامات التجارية التي تحتوي على مراجع جغرافية بما في ذلك أسماء البلدان. ومع

ذلك، لاحظت الممارسة المحدثة أهمية السياق وما إذا كانت طريقة إدراج المصطلح الجغرافي قد تؤدي إلى اعتبار أن السلع أو الخدمات تأتي من ذلك المكان بالفعل.

120. وصرح وفد سويسرا أنه سيعمل على اتباع نهج جديد في ضوء الملاحظات المختلفة المقدمة، من أجل المضي قدماً في النقاش في الدورة المقبلة.

121. وخلص الرئيس إلى أن الوفود المشتركة في الاقتراح الوارد في الوثيقة SCT/39/8 Rev.3 ستقدم نسخة مراجعة من اقتراحها إلى لجنة العلامات في دورتها القادمة.

اقتراح من وفود جورجيا وأيسلندا وإندونيسيا وجامايكا وليختنشتاين وماليزيا والمكسيك وموناكو وبيرو والسنغال وسويسرا والإمارات العربية المتحدة بشأن حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية في نظام أسماء الحقول (الوثيقة SCT/41/6)

122. نظرت لجنة العلامات في الوثيقة SCT/41/6.

123. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وذكر أن عدداً من المقترحات قد نوقشت في الدورة الأخيرة للجنة الدائمة حول موضوع أسماء البلدان. وفيما يتعلق بالاقتراح المشترك الوارد في الوثيقة SCT/41/6، شكر الوفد وفد سويسرا والمؤيدين الآخرين على إعداد ورقة غير رسمية للمناقشات غير الرسمية في الاجتماع الأخير للجنة. ورحب الوفد بفصل هدي السياسة التمييزين اللذين تم تغطيتهما معا في الوثيقة السابقة SCT/39/8 Rev.2 إلى وثيقتين. وأشار إلى أن هدف السياسة المتمثل في حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية من تسجيلها كأسماء حقول عليا في نظام أسماء الحقول، قد تم تناوله في الوثيقة SCT/41/6، وأفاد أنه من خلال هذا الفصل الواضح، تم تحسين الاقتراح المشترك الأصلي. وفيما يتعلق بالاقتراح الوارد في الوثيقة SCT/41/6، أعرب الوفد عن دعمه للأساس المنطقي الوارد في الصفحات من 1 إلى 3 من الوثيقة والمبادئ التي أيدها تقرير الدورة الاستثنائية الثانية للجنة العلامات بشأن مشروع الويبو الثاني حول أسماء الحقول على الانترنت عام 2002 والوارد في الوثيقة SCT/S2/8. وبالإشارة إلى أنه في الدورة السابقة للجنة أعد المؤيدون صيغة منقحة للنص الوارد في الوثيقة SCT/41/6 والتي تمت مناقشتها بشكل غير رسمي، كرر الوفد تقديره لروح التماس توافق الآراء الواردة في هذا الاقتراح المشترك، أعرب عن استعداده للمشاركة في المناقشات المستمرة لمعالجة بعض المسائل الفنية الواردة في أحدث صيغة اقتراحها مقدمو مشروع القرار. وفيما يتعلق بالاقتراح الجديد المقدم في الوثيقة SCT/39/8 Rev. 3 الذي يتناول هدف السياسة المتمثل في حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية من تسجيلها كعلامات مميزة مثل العلامات التجارية، كرر الوفد مخاوفه بشأن الحظر العام لتسجيل أسماء الدول والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية كعلامات مميزة، مثل العلامات التجارية، إذا كانت العلامة تتألف حصرياً من هذا الاسم أو إذا كان الأمر يؤدي إلى احتكار هذا الاسم. وبالإشارة إلى أن تلك المقترحات لا تنطوي على أي ممارسة تشريعية ولا تتوخى أي تعطيل للممارسات الحالية بشأن الوصف والتمييز، رأى الوفد أن إنشاء صك جديد لوضع القواعد والمعايير قد لا يشكل الطريقة الأنسب لمعالجة هذه القضية. وفيما يتعلق باقتراح إجراء دراسة استقصائية بشأن حماية الوسوم الوطنية في الدول الأعضاء، الوارد في الوثيقة SCT/42/4، أشار الوفد إلى أنه أثار عدداً من المخاوف خلال الدورة الأربعين للجنة في سياق اقتراح سابق من وفد بيرو بشأن الاعتراف بالوسوم الوطنية وحمايتها. وكرر الوفد الرأي القائل بأن مفهوم الوسوم الوطنية لا يشمل فقط العلامات التي تتألف من أسماء البلدان، بل يمكن أن يشمل أيضاً عناصر

تصويرية وأي مزيج منها؛ لذلك، يبدو أن المفهوم سيوسع بشكل كبير نطاق الجوانب التي يجب مراعاتها عند حماية رموز السيادة بشكل صارم. وصرّح أنه غير مقتنع بأن مواصلة العمل في هذا الاتجاه من شأنه أن يكون مفيدًا بالنسبة للمناقشات الجارية حول هذا الموضوع ويساهم في نجاحها، ورأى أنه ينبغي للجنة الدائمة أن تركز جهودها على المقترحات المطروحة بالفعل وأن تحاول البحث عن حلول توافقية على هذا الأساس. وفيما يتعلق بالممارسات الأوروبية الخاصة بالعلامات التجارية المتعلقة بأسماء البلدان، أبلغ الوفد اللجنة الدائمة بأن مكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية (EUIPO) قد طور ممارساته فيما يتعلق بالأسماء الجغرافية، مع إيلاء اعتبار خاص لبعض أحكام محكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي. وفيما يتعلق بأسماء البلدان بشكل خاص، من المفترض أن اسم البلد يرتبط من حيث المبدأ بالسلع و / أو الخدمات ذات الصلة وأن الجمهور سوف يعتبر وفقًا لذلك اسم البلد كدليل على الأصل الجغرافي لتلك السلع و / أو الخدمات.

124. وصرّح وفد سويسرا أنه يفضل مناقشة المقترحات المختلفة بشأن أسماء البلدان بشكل منفصل واقترح معالجة الوثيقة SCT/41/6 أولاً.

125. وشكر وفد كرواتيا، متحدًا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، جميع الوفود التي ساهمت في صياغة الاقتراح المشترك بشأن حماية أسماء البلدان، الأمر الذي سمح بإجراء مناقشات في الدورة الأربعين للجنة الدائمة حوله وأدى إلى تطوير مقترحين جديدين وارين في الوثيقتين 3. SCT/39/8 Rev. و SCT/41/6. كما أعرب الوفد عن تقديره لعمل اللجنة ورأى أن الاقتراحين الجديدين سيسكلان قاعدة صلبة للمناقشات البناءة. وفي إشارة إلى النهج غير الملزم لتلك المقترحات، أعرب الوفد عن تأييد المجموعة للنهج المزدوج المتبع في الوثائق. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى دعم المجموعة لآلية حماية البيانات الجغرافية وأسماء البلدان على المستوى الثاني من نظام أسماء الحقول، كما هو مقترح في الوثيقة SCT/41/6. وفي الوقت نفسه، أعرب الوفد عن قلق المجموعة إزاء فكرة الحظر العام لتسجيل أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية كعلامات مميزة، مثل العلامات التجارية، عندما تتكون العلامات حصريًا من هذا الاسم أو عندما قد يؤدي تسجيلها أو استخدامها إلى احتكار هذا الاسم. وذكر الوفد، متطلعًا إلى تبادل الأفكار حول هذا الموضوع، أن المجموعة لا تؤيد وضع صك دولي ملزم، ولكنها تؤيد وضع نهج قانون غير ملزم بدلا من ذلك.

126. وأكد وفد البرازيل مجددا دعمه للاقتراح المتعلق بحماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية في نظام أسماء الحقول، الوارد في الوثيقة SCT/41/6، وأعرب عن رغبته في المشاركة في رعايته. وحث الاقتراح الأعضاء على أن يحظروا، في قوانينهم الوطنية، تخصيص أسماء الحقول التي تتطابق مع المصطلحات المحمية واقترح إدراج مثل هذه النزاعات في آلية التحكيم الخاصة بأسماء الحقول للويبو، ألا وهي السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول (UDRP)، والتي لا تنطبق حاليًا إلا على العلامات التجارية، من أجل تحقيق المزيد من التوازن والمساءلة في مسألة لها آثار واضحة على المصلحة العامة. وأشار الوفد إلى التعيين الأخير من قبل هيئة الانترنت للأسماء والأرقام المخصصة (ICANN) لاسم حقل علوي مُكوّن من اسم عام "أمازون" (Amazon) لشركة التجارة الإلكترونية الأمريكية. وصرح الوفد بأنه، داخل هيئة الانترنت للأسماء والأرقام المخصصة، بدا أن قلة قدرة الدولة على التفاوض أدت إلى رفض الأمازون حلاً تفاوضيًا، على الرغم من الاقتراح المشترك المقدم من منظمة معاهدة التعاون في منطقة الأمازون. ولم يُجَدِّد التزام المصلحة العامة الذي صدر في شهر مايو الماضي سوى عدد قليل جدًا من الاستثناءات التي تصب في مصلحة الدولة إضافة إلى آليات إدارة مشتركة غير كافية. وقال الوفد إن استخدام الدولة للحقل يعتمد بالكامل تقريبًا على موافقة شركة أمازون. وينبغي أن يُشكّل منح احتكار افتراضي على مصطلح لا يمكن فصله عن التراث الثقافي واللغوي لكل من بلدان الأمازون الثمانية، ضوءًا أحمًا للدول الأعضاء.

ورأى الوفد أنه إذا لم تسعى الدول الأعضاء جاهدة إلى اتخاذ زمام المبادرة فيما يتعلق بالقرارات المرتبطة بنظام أسماء الحقول، أي بمعنى آخر مناقشة مثل هذه القرارات خلال منتدى بحضور ممثلين عن الحكومة أو الحكومات المعنية، قد تصبح أسماؤها الخاصة وأسماء مدنها ومناطقها ذات الدلالة عُرضة للخضوع إلى سيطرة شركة واحدة وللطرح من المجال العام. وتطلع الوفد إلى مناقشة نهج مختلفة بشأن هذا الاقتراح، إضافة إلى الأنواع المختلفة من الصكوك التي يمكن سنها.

127. وتحدث وفد الاتحاد الروسي باسم مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية (CACEEC)، وشكر وفد جامايكا على النظر في هذه القضايا، وكذلك مجموعات البلدان التي أعدت المقترحات الأخرى فيما يتعلق بحماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية. وأشار الوفد إلى أن المناقشات التي دارت داخل اللجنة بشأن الممارسات الدولية والاستخدامات المختلفة لأسماء البلدان قد أدت إلى فهم ممارسات التسجيل الحالية بشكل أفضل واستخدامات هذه الأسماء، لا سيما كيفية ارتباطها بالعلامات التجارية. وصرح الوفد بأن المجموعة لا تزال مهتمة باتباع نهج أكثر توازناً في مجال استخدام أسماء البلدان ويجب أن يؤدي عمل اللجنة حول هذه المسائل إلى وضع واعتماد توصية معينة.

128. وشكر وفد أيسلندا الأمانة على الجهد المبذول من قبلها لإعداد الدورة، وصرح أن حماية أسماء البلدان والمؤشرات الجغرافية الأخرى في نظام أسماء الحقول لا تقل أهمية عن حمايتها في نظام العلامات التجارية. وشدد الوفد على أن إمكانية اختلاس أسماء البلدان والمؤشرات الجغرافية في نظام أسماء الحقول مرتفعة وأنه من المهم أن تحمي القواعد المستقبلية المتعلقة بأسماء الحقول العليا الجديدة أسماء البلدان والمؤشرات الجغرافية. وأضاف الوفد أن وجود آلية حماية نشطة للمستوى الثاني من نظام أسماء الحقول للمؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان أمر لا يقل أهمية. وأكد الوفد من جديد التزامه بالمضي قدماً في الاقتراح وشجع دعم الدول الأعضاء الأخرى.

129. وأشار وفد جامايكا إلى أنه تم تخصيص العديد من الأسماء لأماكن شهيرة في جامايكا وفي بلدان أخرى، وأعرب عن تأييده الكامل للاقتراح الوارد في الوثيقة SCT/41/6، الذي شارك بلده في رعايته. وأكد الوفد أن الاقتراح المتعلق بحماية أسماء البلدان في نظام أسماء الحقول كان مكملاً للاقتراح الوارد في الوثيقة SCT/39/8 Rev. 3. وأوضح أن الاقتراح الوارد في الوثيقة SCT/41/6 يهدف بشكل أساسي إلى تمكين البلدان من تقديم قوائم بأسماء البلدان والعواصم والمناطق ومواقع التراث العالمي إلى الأمانة خلال مهلة 18 شهراً، وفقاً للسياسة العامة أو القانون الوطني لكل بلد. وأشار الوفد إلى أن الهدف من ذلك هو الاتفاق على نص محتمل يضمن مجالات التقارب مع ترك حيز للسياسات للنهج المتباينة. وشجع الوفد الدول الأعضاء على مراجعة الاقتراح الوارد في الوثيقة SCT/41/6 بهدف الاتفاق على حل عملي لمشكلة عدم حماية أسماء البلدان في نظام أسماء الحقول.

130. وأعرب وفد السودان باسم المجموعة الأفريقية، مؤيداً للبيان الذي أدلى به وفد أوغندا، عن تطلعه إلى مداولات مثمرة حول جميع المقترحات. وأيد الوفد المقترحات التي قدمتها عدة بلدان، لا سيما بشأن حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية في نظام أسماء الحقول. وقال الوفد إنه في عام 1969، تجنب السودان أن يتم تخصيص اسمه، لأن المادة 8 من قانون العلامات التجارية الوطني تُحظر أن تقلد العلامة التجارية الأحرف الأولى لاسم أي بلد أو منظمات حكومية دولية، ما لم تكن هناك موافقة من السلطات المختصة. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى مواصلة النقاش حول هذه المسألة.

131. وصرح وفد فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، في معرض تأييده للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل، أنه لا يتفق مع إشارة هيئة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة (الايكان) إلى أن اسم "أمازون" يقع خارج إطار المرجع الثقافي لدول الأمازون الثانية.

132. وصرح وفد موناكو بأن غياب الحماية الكافية لأسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية في نظام أسماء الحقول يُشكل مصدر قلق خاص لموناكو بسبب خطر احتكار تلك الأسماء والاستيلاء عليها من قبل كيانات خاصة والعواقب المترتبة على المجتمعات المعنية، كما هو موضح في الوثيقة SCT/41/6. وأشار الوفد إلى أنه يؤيد تمامًا تلك الوثيقة التي تهدف إلى وضع مبادئ بسيطة تستند إلى قوائم موجودة بالفعل ومعتمدة دوليًا. وبالإضافة إلى ذلك، سيسهل الاقتراح حلًا أوليًا للمشاكل والصعوبات التي تواجهها دول كثيرة، بما فيها موناكو، في مجال حماية اسم بلدها والأسماء الجغرافية الأخرى ذات الدلالة الوطنية. ولهذا السبب، شارك الوفد في رعاية الوثيقة SCT/41/6 بأكملها، وأعرب عن أمله في التوصل إلى نتيجة إيجابية من خلال هذه الوثيقة.

133. وعبر وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن مخاوفه بشأن قيام اللجنة بإرسال توصية إلى الايكان قد تقوض عملها، وخاصة في مسار العمل 5 الذي درس كيفية التعاطي مع الأسماء الجغرافية في المراحل اللاحقة لعملية زيادة أسماء الحقول العليا المكوّنة من أسماء عامة. وصرّح الوفد، بعد إشارته إلى أن الايكان تجتمع حاليًا في مونتريال، أن مسار العمل 5 قدم تقريره النهائي مع استنتاج مفاده أن دليل مُودع طلب تسجيل الحقول العليا الجديدة المكوّنة من أسماء عامة لسنة 2012 ما زال معتمدًا. وقد أيد وفد الولايات المتحدة الأمريكية القرار التي تم التوافق عليه، على الرغم من أنه، كما ذكر سابقًا، لم يدعم الوفد دليل مُودع الطلب لعام 2012 هذا، باعتبار أنه تخطى حدود المقبول. ورأى الوفد أن الحكومات لا تملك حق طبيعي في الاسماء الجغرافية. وأعرب الوفد عن قلقه بشأن حقيقة أن مثل هذا الحق في نظام أسماء الحقول يمكن أن يتداخل مع الاستخدامات الحالية للشركات في جميع أنحاء العالم. وعلاوة على ذلك، فيما يتعلق بالمسألة المتعلقة باستخدام السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول (UDRP) للمؤشرات الجغرافية، أعرب الوفد عن مخاوفه بشأن هذه التوصية. وأشار الوفد إلى وجود بعض الخلافات حول مفهوم سوء النية فيما يتعلق بانتهاك المؤشرات الجغرافية أو استخدام المؤشرات الجغرافية في نظام أسماء الحقول، وذكر أنه من السابق لأوانه تقديم مثل هذه التوصية في حين أن مسألة سوء النية لم تناقش داخل اللجنة بعد. ولذلك، يتعذر على الوفد دعم توجيه توصية لهيئة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة (الايكان).

134. وقال وفد أستراليا إنه لا يزال متعاطفًا مع المخاوف بشأن احتكار أسماء الدول والأسماء ذات الدلالة الوطنية في نظام أسماء الحقول. ورأى الوفد أن الاقتراح من المحتمل أن يكون له عواقب على الأعمال العادية باعتباره شامل جدًا ويتخطى مستوى الحماية التي يوفرها دليل مُودع الطلب لهيئة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة. وطلب الوفد كذلك توضيح عدد من النقاط، بما في ذلك الآلية التي اقترحتها الوفود. وبالإضافة إلى ذلك، قال الوفد إنه من غير الواضح كيف سيتعامل الاقتراح مع الأسماء الموجودة في أكثر من ولاية قضائية واحدة، على سبيل المثال "أورانج" (أي البرتقال، من الإنجليزية Orange) أو روما (Roma). ورأى الوفد أن مبادئ التعايش يجب أن تسمح باستخدام مثل هذه الأسماء من قبل المسجلين الآخرين، شرط ألا يكون هذا الاستخدام مضللًا.

135. وصرّح وفد كندا أنه متعاطف مع هذه القضية، بعد إبلاغ اللجنة أنه ضمن إطار نظام أسماء الحقول واجه مشاكل متعلقة بإساءة استخدام اسم الحقل "كندا". ورغم إدراكه أن البلدان قد يكون لها مصلحة مشروعة في الأسماء التي ترتبط بشكل وثيق بالتراث والثقافة، إلا أن الوفد لا يزال لديه مخاوف بشأن بعض عناصر الاقتراح، مثل مفهوم أن الأسماء

الجغرافية لها نطاق أوسع وإمكانية كبح الابتكار في مجال أسماء الحقول. وأشار الوفد أيضًا إلى أن الاقتراح يتضمن نص يمكن بموجبه منح الحقوق للبلدان التي تتخطى المبادئ القانونية المعترف بها دوليًا. وعلاوة على ذلك، يمكن أن ينبج عن الاقتراح تأثيرات غير مقصودة، فقد يؤدي، على سبيل المثال، إلى نزاعات بين البلدان أو الجماعات أو الأفراد التي تتقاسم التجارب والتراث. وأعرب الوفد أنه، بالنسبة له، يجب الأخذ في عين الاعتبار الأثر على المتقدمين والتأكد من تجنب العمليات المرهقة إدارياً خلال المناقشات المستقبلية حول هذا الموضوع. واختتم الوفد كلمته بالتشديد على أنه ينبغي النظر في هذه القضايا، وتأثيراتها المحتملة على الدول الأعضاء واسماء الحقول بمزيد من التفصيل.

136. وخلص الرئيس إلى أن المناقشة بشأن الوثيقة SCT/41/6 ستواصل في الدورة الثالثة والأربعين للجنة العلامات.

اقترح من وفد بيرو لإجراء دراسة استقصائية بشأن حماية الوسوم الوطنية في الدول الأعضاء (الوثيقة SCT/42/4)

137. نظرت اللجنة الدائمة في الوثيقة SCT/42/4 بالإضافة إلى عرض تقديمي قدمه وفد بيرو.

138. وأشار وفد بيرو إلى أن عدد الوسوم الوطنية لكل من البلدان المتقدمة والنامية قد زاد بشكل كبير وعرض صورة تُظهر وسوم وطنية مختلفة. على الصعيد الدولي، تم وضع مؤشرات لقياس أهمية الوسوم الوطنية، ومساهمتها في النمو والتنمية الاقتصادية، وتعزيز السياحة والتجارة. في مؤشر يسمى "الوسوم المستقبلية 2019" (Future Brands 2019)، صُنّف وسم بيرو في المرتبة 37. حظيت مسألة الوسوم الوطنية باهتمام اليويو منذ عام 2006، عندما أجرى البروفيسور سايمون أنهولت عملاً استشارياً للمنظمة، وبعد ذلك أعدت الأمانة عدة وثائق حول هذا الموضوع. وذكر الوفد بالاقتراح الوارد في الوثيقة SCT/39/9 بشأن الاعتراف بالوسوم الوطنية وحمايتها التي قدمتها إلى اللجنة في أبريل 2018. كما أشار إلى العرض التقديمي الذي يحمل عنوان "تحليل النظام الدولي للوسوم التجارية"، الذي قدمته الأمانة خلال الندوة دون الإقليمية حول الوسوم الوطنية وحمايتها القانونية التي عقدت في ليا في عام 2018، وتم نشر نصها على الموقع الإلكتروني للمعهد الوطني للدفاع عن المنافسة وحماية الملكية الفكرية (INDECOPI). وذكر الوفد أن العلامة الوطنية "ماركا بيرو" (Marca Peru) لديها القدرة على تطوير هوية قوية، بما أنها تضم ألوان العلم الوطني، وأعدت تصميم أسلوب وأيقونة "خطوط نازكا" أحد أهم الكنوز الأثرية في بيرو، بطريقة مؤثرة. وأشار الوفد إلى عدم وجود تعريف موحد للوسوم الوطنية وعدم وجود معايير محددة لهذه العلامات. وقد أدى ذلك إلى قيام البلدان إما بتسجيلها كعلامات تجارية، أو اطلاع الدول الأطراف في اتفاقية باريس عنها، وفقاً لأحكام المادة 6 (ثالثاً) من تلك الاتفاقية. وفي ضوء هذه الصعوبات، اقترح الوفد تطوير وعرض في الدورة القادمة للجنة الدائمة استبيان يتناول بعض الجوانب المهمة التي من شأنها أن تسمح للجنة بجمع أكبر قدر ممكن من المعلومات حول الاستراتيجيات الخاصة بالوسوم الوطنية. ويمكن أن تغطي الأسئلة، على سبيل المثال، التعديلات التي أدخلت على الوسوم الوطنية في العقود السابقة أو ممارسات الدول الأعضاء فيما يتعلق بمؤسسات الدولة المسؤولة عن إدارة الوسوم الوطنية، وكذلك نوع التشريع الذي وضعه أعضاء اللجنة لتنظيم استخدام وتسجيل وترخيص هذه العلامات. ورأى الوفد أنه من المهم معرفة الخطوات التي اتخذها الأعضاء بالنسبة للتسجيل الدولي للوسوم الوطنية، وكذلك العلاقة بين الوسوم الوطنية والعلامات الوطنية الأخرى. وتشمل القضايا الإضافية أنظمة الترخيص، والأهم من ذلك، الحماية الممنوحة لكل عضو بموجب المادة 6 (ثالثاً) من اتفاقية باريس.

139. وأيد وفد الاتحاد الروسي، متحدثاً باسم مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية، الاقتراح الذي تقدم به وفد بيرو. واعتبر أنه على الرغم من حماية الوسوم الإقليمية والوطنية وفقاً للتشريع الخاص بأعضاء مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية، إلا أن بعض المسائل المتعلقة بها لا تزال بحاجة إلى توضيح، بدءاً من تعريف هذه العلامات، ومدى استخدامها وما إذا كان يمكن اعتبارها ملكية فكرية أم لا، بالإضافة إلى مسائل أخرى تتعلق بطريقة استخدام هذه الوسوم، سواء كان ذلك بشكل فردي أو جماعي، ونوع الحماية المقدمة لها. واعتبر الوفد أنه على الرغم من أن هذه المسائل قد نوقشت في العديد من المنتديات الدولية، إلا أنه لم يتم التوصل إلى اتفاق بعد. ويبدو أن اللجنة هي المنتدى المناسب لمناقشة حماية الوسوم الوطنية، فضلاً عن طرق استخدامها من أجل تمييز المنتجات من مختلف المناطق.

140. وأشار وفد جمهورية كوريا أنه قد فهم أن الاقتراح يتعلق بإجراء دراسة استقصائية عن الوسوم الوطنية بين أعضاء اللجنة، نظرًا لتطور هذه العلامات مؤخرًا وارتفاع استخدامها، بهدف إعطاء ميزة تنافسية للبلد المعني. ومع ذلك، سيكون الاقتراح أكثر إقناعًا إذا تمت مشاركة الحالات الفعلية لإساءة استخدام الوسوم الوطنية مع أعضاء اللجنة.

141. وصرح وفد أوغندا، متحدثاً باسم المجموعة الأفريقية، أنه في السوق العالمية، يمكن أن تشكل صورة البلد إحدى أصوله الأكثر قيمة، ولديها آثار طويلة الأمد على الآفاق الاقتصادية للبلد المذكور وقدرته على جذب الاستثمارات وتعزيز السياحة. إن البلدان تخصص موارد ضخمة لتطوير الوسوم الوطنية الخاصة بها واستخدامها في مجال الإعلان ولنقل قيمها وسماتها وسمعتها الوطنية. وأشار الوفد إلى أن الهدف من الاقتراح هو استكشاف منطقة رمادية في بنية الملكية الفكرية الدولية. وعلى الرغم من أنه طرح عددًا من الأسئلة حول تعريف الوسوم الوطنية أو طرق الترويج لها وحمايتها على سبيل المثال، إلا أن الاقتراح مفيد جدًا ويستحق أن تتم مناقشته بشكل إيجابي. ومع ذلك، ينبغي للجنة الدائمة إجراء الدراسة المقترحة لأغراض جمع المعلومات فقط دون توقع تنفيذ نشاط لوضع القواعد والمعايير في هذه المرحلة. خلافاً لذلك، أيدت المجموعة الأفريقية الاقتراح المقدم من وفد بيرو.

142. وصرح وفد إكوادور أنه يرغب في الاشتراك في رعاية الدراسة الاستقصائية المقترحة بين أعضاء اللجنة فيما يتعلق بسياساتهم واستراتيجياتهم لتطوير علامة تمثل القيم الوطنية. وأشار إلى وجود اهتمام رئيسي في تطوير المعايير الأساسية لحماية الوسوم الوطنية. واعتبر أنه من أهم المسائل التي يجب طرحها هي ما إذا كان أعضاء اللجنة قد قدموا وسائل قانونية لحماية الوسوم الوطنية.

143. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وأحاط علماً بالدراسة الاستقصائية المقترحة حول كيفية تطوير أعضاء اللجنة للوسوم الوطنية والتعامل معها وحمايتها، داخل وخارج ولاياتها القضائية. وأشار الوفد إلى أنه أعرب عن عدد من المخاوف في سياق الاقتراح السابق المقدم من وفد بيرو بشأن الاعتراف بالوسوم الوطنية وحمايتها. وكان أحدها أن مفهوم الوسوم الوطنية لا يغطي فقط العلامات التي تتكون من أسماء الدول، ولكنه يشمل أيضاً أي عناصر من هذه الأسماء ضمن أي تركيبة ممكنة. ورأى الوفد أن المفهوم الذي قدمه وفد بيرو سيوسع بشكل كبير نطاق النواحي التي يتم أخذها في الاعتبار عند حماية رموز السيادة. ولذلك، أعرب الوفد عن عدم اقتناعه بأن المزيد من العمل على هذا الموضوع سيعود بالفائدة على المناقشات الجارية حوله، وخلص إلى أنه ينبغي للجنة الدائمة أن تركز جهودها على المقترحات المطروحة بالفعل على طاولة المفاوضات، وتسعى للتوصل إلى توافق في الآراء حولها وإيجاد حلول لها.

144. وأعرب وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) عن اعتقاده بأن الاقتراح مفيد جدًا وأعلن عن تأييده لإجراء دراسة استقصائية لاستكشاف الممارسات الحالية للأعضاء فيما يتعلق بحماية الوسوم الوطنية. وبعد أن لاحظ أنها الدورة الثانية التي يناقش خلالها هذا الموضوع، أعرب الوفد عن أمله في أن يتناول الأعضاء القضية بروح إيجابية وأن يتفقوا على إجراءات ملموسة للمضي قدماً.

145. وأشار وفد المكسيك إلى الأهمية التي توليها العديد من البلدان للقضية الكامنة وراء الاقتراح، والتي بدأ من الضروري مواصلة جمع المعلومات حولها. وأيد الوفد فكرة إجراء دراسة استقصائية، مشيراً إلى أنه في الماضي، أثبت هذا النوع من المبادرات أنه مفيد للغاية للاستفسار عن مختلف القضايا التي تهم أعضاء اللجنة.

146. وشدد وفد الصين على أهمية الوسوم الوطنية في الترويج لصورة البلد، ولاحظ أن إجراء دراسة استقصائية سيكون مفيداً لجمع معلومات إضافية حول هذا الموضوع. وأشار الوفد إلى أن الأحكام المكرسة لحماية العلامات الوطنية موجودة بالفعل في اتفاقية باريس. أما مفهوم الوسوم الوطنية فهو لا يزال مفهوماً عاماً وغامضاً بعض الشيء، خاصةً عندما يتعلق الأمر بتقييمها خلال عملية الفحص. ولا يبدو أن هناك اتفاقاً بين أعضاء اللجنة على الحماية الممنوحة لهذه العلامات، وبالتالي من المفيد جدًا دراسة نطاق حماية الوسوم الوطنية.

147. وذكر وفد شيلي بالاقتراح السابق الذي قدمه وفد بيرو الواردة في الوثيقة SCT/39/9، والذي يتضمن النهج المختلفة التي يمكن لأعضاء اللجنة اعتمادها لحماية الوسوم الوطنية. ورأى الوفد أنه من الضروري فهم النظم والممارسات المعيارية المعتمدة من قبل الأعضاء لتحديد الحاجة إلى قواعد وقوانين جديدة معتبراً هذا الأمر مسألة أساسية. وأيد الوفد فكرة إعطاء جميع أعضاء اللجنة الفرصة للمشاركة في الاستبيان للتعبير عن القضايا التي تهمهم بشكل خاص.

148. وأيد وفد كولومبيا الاستبيان المقترح وأشار إلى أنه سيكون من المفيد بشكل خاص معرفة تشريعات الأعضاء بشأن هذه المسألة. وقد طورت كولومبيا علامة وطنية تُعد أداة ذات أهمية كبيرة للترويج لهويتها الوطنية وهوية منتجاتها وخدماتها.

149. وأيد وفد الأرجنتين البيان الذي أدلى به وفد المكسيك باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبية (GRULAC)، وشكر وفد بيرو على الدراسة الاستقصائية المقترحة التي من شأنها أن تساعد أعضاء اللجنة الدائمة على فهم الوضع الحالي المتعلق بحماية الوسوم الوطنية الخاصة بهم بشكل أفضل.

150. ورأى وفد اليابان أن تفاصيل الاقتراح تحتاج إلى مزيد من التوضيح. فعلى سبيل المثال، مفهوم الوسوم الوطنية بحذ ذاته غير واضح، وأعرب الوفد عن قلقه من توسع نطاق الاستقصاء ليتجاوز موضوع العلامات التجارية.

151. وأعرب وفد غواتيمالا عن تأييده لاقتراح وضع استبيان حول الوسوم الوطنية وأشار إلى أهمية جمع المعلومات حول هذا الموضوع الأساسي.

152. ورأى وفد بيلاروس أن الاقتراح جاء في الوقت المناسب وأعرب عن تطلعه إلى المشاركة بنشاط في العمل مع الأخذ في عين الاعتبار التفسيرات التي قدمها منسق مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية.

153. وأعرب وفد أيسلندا عن تأييده أيضاً للاقتراح ورأى أن الدراسة الاستقصائية ستكون مفيدة للمناقشات المستقبلية حول الوسوم الوطنية واستخدام أسماء البلدان ومؤشرات البلدان في هذه العلامات. وأوضح الوفد أنه، بناءً على جهوده

الخاصة التي بذلها لحماية الوسوم الوطنية لأيسلندا، لاحظ عدم وجود آلية حماية مناسبة. وأشار إلى أن المادة 6 (ثالثًا) من اتفاقية باريس لا تغطي هذه العلامات كما يبدو، وأن نظام العلامات التجارية غير مناسب للتعامل معها. وأعرب عن ترحيبه للنقاش حول هذه المسألة لأن الوسوم الوطنية، مثل أسماء الدول، تعكس هوية وسمعة الدول.

154. وأيد وفد الولايات المتحدة الأمريكية المواقف التي أعربت عنها وفود الاتحاد الأوروبي واليابان. ورأى أن الحكومات قد أدركت فوائد نظام الملكية الفكرية لأعمالها التجارية وترغب في استرجاع هذه الفوائد من خلال التأثير على الرأي العام. واقترحت الوكالات الفيدرالية، ضمن نطاق اختصاصها، قوانين خاصة لحماية الرموز والعلامات، لكن الوكالة الوطنية للملكية الفكرية أوصت بضرورة استخدام نظام العلامات التجارية الذي تعرفه الشركات وتعتمد عليه. وأشار الوفد إلى أنها ليست المرة الأولى التي تناقش فيها اللجنة العلامات الوطنية، وعلى مر السنين لم تسفر عن هذه المناقشات أي نتيجة وشكك في إمكانية أن تؤدي أي دراسة استقصائية جديدة بشأن هذه المسألة إلى اكتشاف مسائل أو عوامل لم تتم مناقشتها سابقًا. وكما أشار أحد الوفود، فإن عرض بعض حالات إساءة استخدام للوسوم الوطنية أمام اللجنة الدائمة سيكون مفيدًا لفهم سبب الحاجة إلى وضع قواعد جديدة.

155. وأيد وفد كوستاريكا الاقتراح الذي يدعو إلى إعداد دراسة استقصائية عن الوسوم الوطنية واعتقد أنه سيكون من المفيد مواصلة المناقشات حول هذه المسألة.

156. وأعلن وفد سويسرا تأييده لإجراء دراسة استقصائية حول الوسوم الوطنية واقترح أن يشمل الاستبيان أسئلة تتناول نطاق الحماية الممنوحة بموجب القوانين الوطنية للدول الأعضاء في اتفاقية باريس للإشارات التي تبلغ عنها أطراف أخرى بموجب المادة 6 (ثالثًا) من اتفاقية باريس. وأشار الوفد إلى أنه وفقًا للوثيقة SCT/42/4، استخدمت مختلف البلدان النظام المنصوص عليه في المادة 6 (ثالثًا) لحماية الوسوم الوطنية الخاصة بها. وأضافت أن النظام المنشأ بموجب المادة 6 (ثالثًا) هو مجاني، وهو يوفر حماية غير مقيدة بفترة زمنية محددة، كما أن الإجراء المتبع بسيط وفعال لأنه لا يتطلب سوى اتصال واحد إلى المكتب الدولي للويو ليتم إيصال الرسالة بعد ذلك إلى أعضاء اتفاقية باريس الآخرين. وتدخل الحماية تلقائيًا حيز التنفيذ في كل بلد، باستثناء تلك الدول التي أثارت اعتراضًا ضمن الوقت المحدد لذلك. ولذلك، يبدو أن نظام المادة 6 (ثالثًا) يستجيب مسبقًا للقضايا التي أثارها وفد بيرو. ورأى الوفد أن العنصر الوحيد غير المعروف هو الحماية الفعلية التي تتمتع بها هذه العلامات في أراضي الدول المختلفة. وبالتالي، اقترح وفد سويسرا أن يتضمن الاستقصاء المقترح، في حال وافقت اللجنة على ذلك، أسئلة تتناول نطاق الحماية التي توفرها الدول الأطراف في اتفاقية باريس للإشارات التي يتم الإبلاغ عنها بموجب المادة 6 (ثالثًا) من تلك الاتفاقية. واقترح الوفد أيضًا إعطاء كل وفد إمكانية المشاركة في إعداد الدراسة الاستقصائية من خلال إضافة الأسئلة المقترحة من قبلها حول هذا الموضوع إلى الاستبيان.

157. وأيد وفد جامايكا الاستقصاء المقترح واعتبر أن حماية الوسوم الوطنية مرتبطة بحماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية. وكان لدى العديد من البلدان مخططات للوسوم الوطنية تشمل حملات تسويقية تهدف إلى إفادة الاقتصاد الوطني والسكان. ومن دون القدرة على التحكم في استخدام أسماء البلدان والأسماء الجغرافية، ستصبح مخططات الوسوم الوطنية غير مجدية ولا يمكنها توفير عائد الاستثمار الذي تتوقعه الدول من خلال استخدام هذه المخططات. وستساهم الدراسة الاستقصائية المقترحة في توضيح العناصر المدرجة في مخططات الوسوم الوطنية بشكل أفضل وستسمح لأعضاء اللجنة بمعرفة أهمية المسألة والحاجة إلى توفير حماية الملكية الفكرية لها.

158. وأيد وفد المغرب الإعلان الذي أدلى به وفد أوغندا، باسم المجموعة الأفريقية. ورأى الوفد، أنه ينبغي أن يركز العمل في هذا المجال على تعريف الوسوم الوطنية واعتبر أن أي نتائج ناتجة عن الدراسة الاستقصائية يجب أن تستخدم لأغراض إعلامية فقط.
159. وأعلن وفد إندونيسيا تأييده للدراسة الاستقصائية المقترحة ولمداخلة وفد سويسرا فيما يتعلق بمضمون الاستبيان واقتراحها بأن يساهم جميع أعضاء اللجنة في وضع الأسئلة التي ينبغي إدراجها بنظرهم.
160. وأشار وفد الاتحاد الأوروبي، متحدثاً باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، إلى أنه بعد الاستماع إلى المداخلات المقدمة بشأن هذا الموضوع في الجلسة العامة، تقرّ بأن غالبية الوفود أيدت الدراسة الاستقصائية المقترحة. وسعيًا للوصول إلى توافق، أيد الوفد اقتراح الرئيس بأن يطلب من وفد بيرو تقديم مشروع استبيان لمناقشته في الدورة التالية للجنة، وبالتالي إتاحة الفرصة لأعضاء اللجنة لإبداء ملاحظاتهم حول الأسئلة والعمل على تطويرها.
161. وأيد وفد كرواتيا، متحدثاً نيابة عن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، إعداد ومناقشة الاستبيان في الجلسة التالية للجنة.
162. وطلب وفد سويسرا التأكيد على أنه من المتوقع أن يُرسل أعضاء اللجنة إلى الأمانة الأسئلة التي يرغبون في إدراجها في الاستبيان، وأن اللجنة ستسعى في دورتها القادمة إلى تجميع جميع الأسئلة الواردة من الأعضاء وتحديد تلك التي سيتم الاحتفاظ بها في النسخة النهائية من الاستبيان.
163. وأعلن ممثل جمعية الأمريكيتين للملكية الفكرية أن أعضاء الجمعية ودول أمريكا اللاتينية بشكل عام يرحبون بالدعم الذي قدمه وفد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه للدراسة الاستقصائية المقترحة.
164. وصرّح وفد الولايات المتحدة الأمريكية أنه يمكن أن يؤيد اقتراحا لإرسال أسئلة إلى الأمانة لتجميعها في مشروع دراسة استقصائية.
165. وشكر وفد بيرو جميع الوفود التي قدمت مداخلاتها حول الاقتراح وأحاط علماً بملاحظاتها ومساهماتها، والتي سيتم أخذها في الاعتبار في مشروع الاستبيان. ورأى أنه من المهم جمع المعلومات ذات الصلة التي من شأنها أن تسمح للجنة الدائمة بإجراء مناقشة قائمة على الحقائق وذلك لصالح الجميع.
166. وخلص الرئيس إلى ما يلي:
- سيُرسل وفد بيرو إلى الأمانة، قبل 31 ديسمبر 2019، اقتراحا بخصوص مشروع استبيان بشأن حماية الوسوم الوطنية في الدول الأعضاء؛
 - ودُعي الأعضاء إلى أن يرسلوا إلى الأمانة، قبل 31 ديسمبر 2019، الأسئلة التي يودّون إدراجها في مشروع الاستبيان؛
 - والثمس من الأمانة تجميع كل الأسئلة، كي تنظر لجنة العلامات في مشروع الاستبيان في دورتها القادمة.

اقترح من وفد جمهورية كوريا بشأن حماية العلامات المشهورة (الوثيقة SCT/42/5)

167. نظرت لجنة العلامات في الوثيقة SCT/42/5.

168. وقدم وفد جمهورية كوريا الاقتراح من خلال الإشارة إلى أن العلامات التجارية المشهورة لها قيمة تجارية كبيرة بالنسبة لأصحابها. ولذلك، تزايد الطلب على الحماية الفعالة لها، حيث تلعب هذه العلامات أيضًا دورًا مهمًا كأدوات للتسويق. وساهمت العلامات التجارية التي أصبحت معروفة على نطاق واسع في زيادة بيع المنتجات المرتبطة بها، نظرًا لقدرتها الاستثنائية على لفت انتباه المستهلكين. ومع ذلك، يبدو أن التعامل مع الحاجة الحالية لحماية العلامات المشهورة يتطلب تعديل المبادئ القانونية التقليدية. وفي السنوات الأخيرة، ازداد تقليد ثقافة الشركات الكورية والعلامات التجارية الخاصة بها، واكتسب زخمًا بين الشركات الإقليمية بسبب تأثير الموجة الكورية (Hallyu) والعدد المتزايد من الشركات الكورية التي أصبح لديها مكانة بارزة في السوق العالمية. وفي العديد من البلدان، ارتفع عدد حالات تقليد العلامات الكورية الشهيرة بشكل سريع، وبالتالي لم تتمكن هذه الشركات الكورية من الدخول إلى هذه الأسواق. وأدى ذلك أيضًا إلى عدم حماية أصحاب العلامات التجارية الأجنبية بالشكل المناسب في تلك البلدان. ونتيجة لهذه الوقائع، أصبحت الحاجة ملحة لتحديد تدابير لحماية العلامات المعروفة من خطر التعدي عليها. ورأى الوفد أن المعايير الدولية الحالية، أي اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية واتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس) وتوصية الويبو المشتركة بشأن الأحكام المتعلقة بحماية العلامات المشهورة، لم توفر المستوى اللازم من الحماية للعلامات المشهورة. ولذلك، اقترح الوفد إجراء مسح لتقصي الحقائق للاستفسار عن حماية العلامات التجارية المشهورة لدى أعضاء الويبو، وبناءً على نتائج المسح تحديد الحلول لفرض حماية أفضل وأكثر صرامة للعلامات التجارية في جميع أنحاء العالم. وتوضيحا لتحليله للمعايير الدولية الحالية، أشار الوفد إلى أنه وفقًا لاتفاق تريبس، إن تسجيل العلامات المشهورة إلزامي لتطبيق الحماية فيما يتعلق بالسلع المختلفة. وفي حين نصت توصية الويبو المشتركة على مستوى عال نسبيًا من الحماية للعلامات المشهورة، إلا أنها لم تكن معيارًا ملزمًا. وبالمقارنة، فإن قانون العلامات التجارية وقانون حظر المنافسة غير العادلة وحماية المعلومات التجارية السرية لجمهورية كوريا، يوفران درجة عالية من الحماية للعلامات المشهورة. وفيما يتعلق بالاقتراح ذاته، فالهدف منه هو الاستفسار عن الممارسات الحالية التي تتبعها الدول الأعضاء فيما يتعلق بحماية العلامات المشهورة وطرح أفكار لتحسينها على مستوى الويبو، نظرًا إلى العدد المتزايد من العلامات المشهورة التي تُستخدم قبل أوانها في بعض بلدان. ويحتوي الاقتراح على خطة عمل تشمل ثلاث مراحل، وهي: عرض الاقتراح في الدورة الحالية للجنة الدائمة وتنفيذ عملية المسح لتقصي الحقائق في عام 2020 ومناقشة الأفكار لتعزيز حماية العلامات المشهورة، بما في ذلك معاهدة دولية جديدة في عام 2021.

169. وأشار وفد الاتحاد الروسي، متحدثًا باسم مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية، إلى أن حماية العلامات المشهورة والعلامات التجارية العادية تشكل مواضيع هامة تغطيها قوانين أعضاء المجموعة، بناءً على اتفاقية باريس. ويتمتع الاتحاد الروسي بخبرة واسعة في مجال حماية العلامات المشهورة، والتي يمكن أن يشاركها مع أعضاء اللجنة الآخرين. ولقد مر عشرون عامًا منذ اعتماد توصية الويبو المشتركة، ولم يتبين بعد ما إذا كانت الدول الأعضاء ستتمكن مرة أخرى من وضع توصية جديدة بشأن العلامات المشهورة. ومع ذلك، أيدت مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية اقتراح تطوير دراسة استقصائية من أجل حماية العلامات المشهورة.

170. وأيد وفد جمهورية مولدوفا اقتراح مناقشة حماية العلامات المشهورة. وأشار إلى أنه من المهم للمكاتب الوطنية أن تتعرف على ممارسات المكاتب الأخرى وأن تجد طرقاً أفضل لتحديد المعايير التي على أساسها يمكن اعتبار بأن علامة معينة هي مشهورة.

171. وأشار وفد شيلي أن لديه بعض التحفظات فيما يتعلق بالطريقة التي تم بها صياغة الاقتراح. وعلى الرغم من أنه كان من المفيد إجراء استبيان لمعرفة إذا كان أعضاء اللجنة الدائمة يواجهون مشاكل في حماية العلامات المشهورة وكيف يتعاملون معها، إلا أنه لا يمكن توقع النتائج. ولذلك، لا يؤيد الوفد فكرة المعاهدة في عام 2021 واقترح إعادة صياغة الاقتراح وفقاً لذلك. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون أعضاء اللجنة قادرين على مناقشة الأسئلة قبل توزيع الاستبيان.

172. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى أنه يشارك وفد شيلي انزعاجه حول بعض المسائل المتعلقة بنطاق الاقتراح وتركيزه. ورأى الوفد أن حماية العلامات المشهورة أثارت قضايا مرتبطة بالأولوية بالنسبة لتعدي العلامات التجارية على هذه العلامات المشهورة. ويجب تحديد الأولوية في البلد الذي يقوم بتحديد ما إذا كانت العلامة المشهورة أم لا، وليس في بلد المنشأ، وفي هذا السياق يمكن تحديد الأولوية من خلال التسجيل الأول أو الاستخدام الأول أو السمعة. والقاعدة العامة في الولايات المتحدة الأمريكية هي أنه يجب استخدام عملية تحديد الأولوية المعمول بها واضطرت المحاكم الوطنية في الآونة الأخيرة فقط التعامل مع قضية لم يتم فيها تسجيل علامة أجنبية أو استخدامها، وكان لدى هذه العلامة فقط سمعة في السوق ذات الصلة. وأثارت القضية أسئلة مثل، في حال عدم تسجيل أو استخدام علامة أجنبية، هل يمكن أن يؤثر ذلك سلباً على صاحب العلامة وهل لديه حق رفع دعوى أمام المحكمة. ولتصحيح الوضع، نظرت المحاكم في الولايات المتحدة الأمريكية في المنافسة غير العادلة وسوء النية. وتبين أن "سوء النية" يمثل مشكلة حقيقية بالنسبة للمكتب الوطني، الذي تلقى مؤخراً عدداً كبيراً من طلبات سوء النية مما دفع السلطات الوطنية إلى استخدام أدوات مختلفة. وكان إحدى هذه الأدوات هي اشتراط قيام أي مقدم طلب أجنبي بتعيين ممثل قانوني مرخص، حتى يتسنى للمحامي المحلي المرخص له تطبيق العناية الواجبة ومنع سوء النية. وفي الولايات المتحدة الأمريكية، يتم التعامل مع العلامات المشهورة بموجب نظام القانون العام، وبالتالي طبقت السلطات المختصة معيار احتمال حدوث التباس بطريقة مرنة للغاية، مما يسمح برفض الطلب على أساس قوة العلامة وكذلك بافتراض حدوث التباس في الحالات التي تكون فيها العلامة قوية حقاً. ولذلك، أعرب الوفد عن اهتمامه بإجراء دراسة استقصائية تبحث بشكل أوسع في مسألة سوء نية مقدمي الطلبات واقترح أن يركز الاقتراح ليس فقط على العلامات المشهورة ولكن أيضاً على جميع العلامات.

173. وأشار وفد اليابان إلى أن العلامات التجارية المشهورة من البلدان الأجنبية التي يتم تقديم طلبات بشأنها لأغراض غير واضحة في اليابان، يتم رفضها بموجب الإطار القانوني المطبق في ذلك البلد. وتشمل حالات الرفض الطلبات المقدمة لمنع أصحاب العلامات التجارية المشهورة من دخول السوق المحلية أو عرض بيع التسجيلات الوطنية بسعر مرتفع، مع الاستفادة من حقيقة أن هذه العلامات غير مسجلة في اليابان. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأنه سيكون من المفيد إجراء مناقشات حول حماية العلامات المشهورة عالمياً وأيد المسح المقترح لتقضي الحقائق والذي ينبغي أن يشمل أيضاً اللوائح وممارسات الفحص لأعضاء اللجنة.

174. وصرح وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) بأن الإطار القانوني الدولي الحالي لحماية العلامات المشهورة يبدو ملائماً. وقال الوفد إنه لا يرى أي ثغرات يجب سدها في النظام الذي أنشأته اتفاقية باريس واتفاق تريبس وتوصية الويبو

المشتركة. وبعد قراءة الاقتراح، لم يجد الوفد أي داعمي لتغيير النظام الحالي أو إنشاء صك قانوني جديد. ومع ذلك، يمكن للوفد أن يؤيد فكرة استكشاف الممارسات الحالية لأعضاء اللجنة الدائمة بشأن هذه المسألة.

175. وأشار وفد أوغندا، متحدثاً باسم المجموعة الأفريقية، أنه يوجد بالفعل مستوى عالٍ من الحماية للعلامات المشهورة في الصكوك الدولية المذكورة سابقاً. وبعد مراجعة نقدية للاقتراح، حددت المجموعة الأفريقية بعض الثغرات المتعلقة بالاقتراح المقدم من وفد جمهورية كوريا. على سبيل المثال، لم يتم حماية عدد من العلامات التقليدية المشهورة، التي تملكها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في الأسواق الأجنبية لأنها غير مسجلة، ولم يكن نظام حقوق الملكية الفكرية التقليدي كافياً لحمايتهم. وفي حين أن الاقتراح لم يوضح الثغرات الموجودة في الإطار الدولي الحالي فيما يتعلق بالعلامات المشهورة، فإن المسح المقترح لتقصي الحقائق حول القوانين والممارسات الوطنية يمكن أن يتيح للدول الأعضاء فرصة لفهم القضية بشكل أفضل. وقد يكون المسح مفيداً لتحديد أفضل الممارسات ووضع المعايير على المستوى الوطني، وعلى هذا الأساس، يمكن أن تدعم المجموعة فقط عناصر الاقتراح المتعلقة بتقصي الحقائق بهدف جمع المعلومات، من دون توقع تنفيذ أي نشاط لوضع القواعد والمعايير في هذه المرحلة.

176. وأشار وفد سويسرا إلى أن الاقتراح المقدم من وفد جمهورية كوريا يسلط الضوء على مشكلة مهمة وحساسة بالنسبة لسويسرا. فقد كان هناك عدد من العلامات المميزة المعروفة جداً تخص المؤسسات السويسرية أو رابطات المنتجين السويسرية، ولم تتمتع هذه العلامات دائماً بالحماية الكافية في الخارج. ولذلك، فقد فضل الوفد إعداد استفسار بين أعضاء اللجنة من أجل التعرف على الممارسات الوطنية المختلفة المتعلقة بالعلامات المشهورة. ومع ذلك، من الناحية النظرية، أثار الاقتراح السؤال التالي: وفقاً للقواعد المعمول بها حالياً، ولكي تتم حماية علامة معينة باعتبارها علامة مشهورة، يجب أن تكون هذه العلامة الأجنبية مشهورة في أراضي الدولة حيث يتم طلب تأمين الحماية لها، وليس كافياً أن تكون العلامة معروفة في الخارج فقط، أي في بلد آخر على سبيل المثال. وهذه القاعدة، المستمدة من مبدأ الإقليمية، سائدة أيضاً لتسجيل العلامة. وفي الدورات السابقة للجنة، أشارت وفود مختلفة إلى أنه يتم السماح لها بحماية أسماء معينة بناءً على قائمة موجودة مسبقاً، على وجه التحديد على أساس أن فحص العلامات التجارية كان يستند إلى نظرة المستهلك والمجهر في البلد الذي تم فيه طلب التسجيل. وإذا كان وفد سويسرا قد فهم بشكل صحيح معنى المادة 34.1.13 من قانون العلامات التجارية لجمهورية كوريا، الوارد في الوثيقة SCT/42/5، فإن هذه المادة توفر الحماية للعلامات المشهورة في الخارج فقط (في بلاد أخرى). وإذا كان ينبغي لأعضاء اللجنة مناقشة قاعدة مماثلة على المستوى الدولي، تساءل وفد سويسرا عما إذا كان سيعاد النظر في مبدأ نظرة المستهلك أو الرأي العام في البلد الذي طلب فيه التسجيل، وبالتالي ما هو تأثير هذا التغيير على المواضيع الأخرى التي ستناقش من قبل اللجنة.

177. وأعلن وفد الصين أن حماية العلامات المشهورة تستحق اهتمام اللجنة الدائمة. وهي قضية مهمة بالنسبة للصين، حيث تم استخدام علامات الشركات الوطنية في بلدان أخرى من دون أي إذن. ولهذا السبب، كان الوفد مهتماً بمعرفة ممارسات البلدان الأخرى المتعلقة بحماية العلامات المشهورة. عملاً بالمعايير القانونية الواردة في اتفاقية باريس واتفاق تريبس، طورت البلدان أنظمتها الوطنية لحماية العلامات المشهورة، والتي تتناسب مع بيئتها المحلية. ورأى الوفد أنه سيكون من الإيجابي فهم الأنظمة في جميع أنحاء العالم بشكل أفضل وأعلن استعداده للمشاركة في المناقشات وعرض الأحكام والممارسات الوطنية المعمول بها في الصين.

178. وأشار وفد الاتحاد الأوروبي، متحدثاً باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، إلى أنه بعد الاستماع إلى المناقشة وبعد بعض المداولات الداخلية يود دعم العمل الذي اقترحه وفد جمهورية كوريا، مع بعض التحفظات. فكما أشار وفد أوغندا باسم المجموعة الأفريقية ووفد إيران (جمهورية - الإسلامية)، سيكون من المهم والمفيد جداً التقصي عن موضوع العلامات المشهورة، لكن لا داعي للانخراط في نشاط لوضع القواعد والمعايير. ولذلك، سينضم الوفد إلى الوفود الأخرى التي اقترحت إيقاف الاقتراح في المرحلة الثانية من خطة العمل، في الصفحة 5 من الوثيقة SCT/42/5.

179. وأعرب وفد المغرب عن اتفاقه مع متحدثين سابقين على أن هناك بالفعل إطاراً دولياً لحماية العلامات المشهورة، بدءاً من المادة 6 مكرر من اتفاقية باريس. وأبلغ الوفد اللجنة الدائمة أن التشريعات الوطنية في المغرب تتضمن عدداً من الأحكام المتعلقة بحماية العلامات المشهورة والإجراءات التي يمكن أن يتخذها أصحاب العلامات التجارية لمنع سوء الاستخدام. ومع ذلك، بالنسبة للمكتب الوطني، كان من الصعب في بعض الأحيان تحديد ما إذا كانت العلامة مشهورة في أراضي المغرب أم لا، بناءً على المعلومات التي قدمها صاحب العلامة التجارية، ويجب حل هذه النقطة قبل تطبيق المعايير القانونية على العلامات المشهورة. ورأى الوفد أن الاقتراح الذي قدمه وفد جمهورية كوريا كان مثيراً للاهتمام واقترح أن يدرج في الاستبيان عدة أسئلة تتناول أفضل الممارسات لتحديد العلامة على أنها علامة مشهورة. وبعض الأمثلة حول نوع الأدلة التي يجب قبولها لاتخاذ مثل هذا القرار تشمل الأدلة التي تشير إلى استخدام المنتج في الأراضي حيث تمت المطالبة بحماية علامته التجارية، أو اعتراف من قبل الجمهور المستهلك، أو الدعايات المرتبطة بالعلامة.

180. وصرّح وفد كرواتيا، متحدثاً باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، أن المجموعة تؤيد المسح لتقصي الحقائق بشأن العلامات الأجنبية المشهورة في المرحلة الثانية من الاقتراح المقدم من وفد جمهورية كوريا. ومع ذلك، لم تر المجموعة أي حاجة لوضع معاهدة حول هذا الموضوع في عام 2021.

181. وشكر وفد جمهورية كوريا أعضاء اللجنة على الملاحظات التي أدلوها على اقتراحها بشأن حماية العلامات المشهورة. ووفقاً لتلك الملاحظات، يبدو أن الأعضاء يفضلون عمومًا إجراء المسح، على الرغم من أن بالنسبة لبعض الأعضاء لا يزال نطاق المسح قابل للنقاش. وكان وفد الولايات المتحدة الأمريكية قد اقترح توسيع نطاق المسح ليشمل مسألة الطلبات المقدمة عن سوء نية. وفي الواقع، قد يشمل فهم طلبات العلامات التجارية المقدمة عن سوء نية عبر الولايات القضائية قضايا مثل، أولاً، إيداع طلبات استباقية لتسجيل علامة تجارية حيث لم يكن لدى المستخدم السابق حق مسجل في الولاية القضائية ذات الصلة؛ وثانياً، تقديم طلب لتسجيل علامة تجارية تشبه بشكل مربك علامة تجارية مشهورة أو معروفة قبل نشر السلع أو الخدمات في السوق حيث يتم تسجيل العلامة فيها، بهدف الاستفادة بصورة غير عادلة من النية الحسنة لمالك العلامة التجارية أو كاستراتيجية ضد المالك الذي يتخذ إجراءات لوقف بائعي المنتجات الذين يستخدمون علامات تجارية مشابهة لعلامته. وثالثاً، تقديم طلبات لتسجيل علامات تجارية دون أي نية لاستخدامها، ربما بقصد منع مستخدم سابق من الدخول إلى السوق، أو من أجل التفاوض على دفع رسوم الترخيص أو على تحديد رسوم الحقوق. وفي ظل هذه الخلفية، أعلن وفد جمهورية كوريا استعداده لإجراء مشاورات مع أعضاء اللجنة الدائمة وأمانة الويبو لتطوير محتوى الاستبيان. واقترح الوفد أن يرسل أعضاء اللجنة المهتمون اقتراحات إليها قبل نهاية يناير 2020، حتى يتم تقديم نسخة معدلة من الاقتراح، تشمل أسئلة محددة تعكس ملاحظاتهم، في الدورة القادمة للجنة.

182. وخلص الرئيس إلى ما يلي:

- سيُقدم وفد جمهورية كوريا نسخة مراجعة من اقتراحه بشأن ممارسات الدول الأعضاء فيما يتعلق بحماية العلامات المشهورة دولياً، مع مراعاة التعليقات المقدمة من الوفود، كي تنظر فيها لجنة العلامات في دورتها القادمة؛

- ودُعي الأعضاء إلى إبلاغ مساهماتهم إلى وفد جمهورية كوريا قبل 31 يناير 2020.

مستجدات عن الجوانب المتصلة بالعلامات التجارية في نظام أسماء الحقول (الوثيقة SCT/42/3)

183. نظرت لجنة العلامات في الوثيقة SCT/42/3 والتهمت من الأمانة إطلاع الدول الأعضاء بانتظام على المستجدات التي ستطرأ في المستقبل على نظام أسماء الحقول.

البند 6 من جدول الأعمال: المؤشرات الجغرافية

184. استندت المناقشات إلى الوثيقتين SCT/40/5 و SCT/40/6.

185. وعرضت الأمانة إصداراً تجريبياً لقاعدة بيانات تورد جميع الردود على الاستبيان الأول بشأن "النظم الوطنية والإقليمية التي يمكن أن توفر قدراً من الحماية للمؤشرات الجغرافية"، والاستبيان الثاني بشأن "استخدام/إساءة استخدام المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان والمصطلحات الجغرافية على الإنترنت وفي نظام أسماء الحقول".

186. وأعرب وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) عن تقديره للأمانة لتطوير قاعدة البيانات على أساس الردود الواردة من الدول الأعضاء، واعتبرها أداة مفيدة للغاية لفهم ومقارنة التشريعات الوطنية المرتبطة بهذا الموضوع بشكل أفضل. ورأى الوفد أن إتاحة قاعدة البيانات للجمهور سيكون مفيداً وسيفيد أيضاً السلطات المعنية في الدول الأعضاء وكذلك المستخدمين أو المستفيدين الآخرين.

187. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وشكر الأمانة على تجميع الردود على الاستبيانين بشأن المؤشرات الجغرافية وعلى إعداد قاعدة بيانات سهلة الاستخدام على الإنترنت. واعتبر الوفد أن اللجنة الدائمة تقوم بعمل قيم وبناء للتقدم بالمناقشات الدولية بشأن المؤشرات الجغرافية، وتطلع إلى استمرار اللجنة في معالجة مواضيع جديدة في الجلسات الإعلامية المقبلة. وفيما يتعلق بحماية المؤشرات الجغرافية في نظام أسماء الحقول، رأى الوفد أنه لا ينبغي خلط المؤشرات الجغرافية بمسألة حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية. ونظراً للثغرات الكبيرة والانحرافات غير مبررة التي ترافق التعامل مع المؤشرات الجغرافية كحقوق ملكية فكرية على الإنترنت بالمقارنة مع التعامل مع أشكال أخرى لحقوق الملكية الفكرية، فإن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه يتطلعون إلى مواصلة البحث في هذه المسألة في الجلسة الإعلامية. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أنه ينبغي التوسع في جلسة المعلومات، لتشمل معالجة قضايا المؤشرات الجغرافية ذات الصلة، على سبيل المثال بالنسبة للبلدان النامية أو لتمكين النساء المزارعات. ودعا الوفد إلى تقديم مقترحات للدورات المقبلة، وقال إنه قد قدم مقترحات بشأن مواضيع أخرى إلى الأمانة.

188. وأيد وفد سويسرا البيان الذي أدلى به وفد الاتحاد الأوروبي وشكر الأمانة على تجميع المعلومات في قاعدة البيانات. ومع ذلك، قال الوفد إنه لا يزال مهمّاً بمسألة حماية أسماء البلدان في سياقات مختلفة. بالإضافة إلى ذلك، تساءل الوفد عن

أهمية بيانات الأداة المتوفرة على الإنترنت، إذ أنه لم تعد بعض الإجابات المقدمة بواسطة هذه الأداة صالحة، نظراً إلى تطور التشريعات المتعلقة بالمؤشرات الجغرافية. ولذلك اقترح الوفد الإشارة إلى تاريخ صلاحية المعلومات المقدمة لكل بلد، بحيث يمكن لمستخدمي قاعدة البيانات تقييم موثوقية المعلومات.

189. وتحدث وفد كرواتيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وأعرب عن امتنانه للدول الأعضاء التي أرسلت ردوداً على الاستبيانيين بشأن المؤشرات الجغرافية، وشكر الأمانة على تجميع الردود وعرض قاعدة البيانات. واعتبر أن تبادل الأفكار حول هذه المواضيع مهم للغاية، ولذلك شدد على الحاجة إلى مناقشة دولية حول المؤشرات الجغرافية. وأعرب الوفد عن تقديره للعمل المنجز بالفعل وتطلع إلى مواصلة المناقشات حول مواضيع مثل المؤشرات الجغرافية كسندات للملكية الفكرية في تشغيل نظام أساء الحقوق وفي سياسات تسوية المنازعات.

190. وشكر وفد جمهورية مولدوفا الأمانة على قاعدة البيانات التي وجدتها مفيدة للغاية للدول الأعضاء والمنتجين. وتساءل الوفد عما إذا كان يمكن في المستقبل تجميع الردود على استبيانات مختلفة في شكل قاعدة بيانات ماثلة.

191. وتحدث وفد الاتحاد الروسي باسم مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية، وشكر الأمانة على عملها بشأن حماية البيانات الجغرافية، وكذلك جميع البلدان التي شاركت في الاستبيانات. وأشار إلى أن قاعدة البيانات كانت مفيدة للغاية لفهم أنظمة المؤشرات الجغرافية المعقدة، وأعرب الوفد عن دعمه لتبادل المعلومات حول حماية المؤشرات الجغرافية في مختلف البلدان. وبالإضافة إلى ذلك، أبلغ الوفد اللجنة أن قانون جديد سيدخل حيز التنفيذ في صيف عام 2020، سوف يمنح الحماية للمؤشرات الجغرافية باعتبارها سندات للملكية الفكرية، وأن المكتب الوطني سيقدم معلومات محدثة إلى الأمانة.

192. وخلص الرئيس إلى أن قاعدة البيانات ستُنشر على الصفحة الإلكترونية للجنة العلامات، وأن الأعضاء مدعوون إلى تقديم مساهمات جديدة أو تحديثات، حسب الحالة.

193. وطلب الرئيس من الوفود ابداء آرائهم بشأن المواضيع التي من الممكن مناقشتها خلال الجلسات الإعلامية المستقبلية بشأن المؤشرات الجغرافية، نظرًا إلى أن اللجنة الدائمة قررت عقد عدة جلسات إعلامية في المستقبل.

194. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تقديره العميق لتنظيم جلسات إعلامية حول المؤشرات الجغرافية وشكر وفد الاتحاد الأوروبي على ذلك، وأشار إلى أنه مهم بمعرفة ممارسات الفحص الوطنية للمؤشرات الجغرافية. وبمجرد أكثر الطرق البناءة للاتفاق على برنامج للدورة الإعلامية التالية بعد مناقشة مع مجموعة من الوفود المواضيع المحتملة، اقترح الوفد استكشاف ما حدث لحماية المؤشرات الجغرافية إذا كانت الظروف الأصلية التي أدت إلى تأمين الحماية، على سبيل المثال، الجودة أو السمعة أو الرابط الجغرافي، لا يمكن الحفاظ عليها في بلد المنشأ. ورأى الوفد أنه ينبغي دراسة هذه المسألة بشكل أوسع وتساءل عن اعتبارات السياسة العامة والعمليات التي ينبغي أن تتبعها مكاتب الملكية الفكرية لتقييم التعديلات وإبلاغها للمستهلكين. وتساءل الوفد أيضًا عما إذا كانت حماية مؤشر جغرافي عرضة للإلغاء إذا لم تعد الظروف التي أدت إلى إنشائها موجودة بكاملها، أو لم تعد موجودة لفترة من الوقت في بلد المنشأ. وقال الوفد إن هذا السؤال قد أثير عندما تم تقديم طلب لتعديل التسجيل لدى مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية وفقاً لمعايير مختلفة تغيرت لأسباب مختلفة. وتساءل الوفد إذا كانت مكاتب الملكية الفكرية ستشارك كيفية تقييمها لتلك الطلبات، وإذا كان المستهلكون لن يشعروا بأنه تم خداعهم أم سيتم تلبية توقعاتهم، في حال تغيرت الظروف الأصلية. وبما أن الجلسة الإعلامية تقتصر على

نصف يوم، أشار الوفد إلى أن الوقت لا يسمح لطرح الكثير من المواضيع للمناقشة ودعا إلى محاولة الحد من عدد المواضيع قدر الإمكان لتمكين اللجنة الدائمة من اجراء مناقشة مثمرة حول الممارسات المختلفة.

195. وشكر وفد سويسرا وفد الولايات المتحدة الأمريكية لأخذ زمام المبادرة لإطلاق النقاش حول المواضيع الخاصة بالجلسة الإعلامية القادمة حول المؤشرات الجغرافية، وأشار إلى أن الموضوع المقترح يبدو مثيراً للاهتمام لعدد كبير من الوفود. ونظراً إلى أن الموضوع مرتبط بفحص العلاقة بين خصائص أو جودة المنتج من جهة وأصله الجغرافي من جهة أخرى، اقترح الوفد أن تتم معالجة هذا الموضوع في اجتماع أوسع يشمل التقييم الأولي للعلاقة وتطورها أو تغييرها، بغض النظر عما إذا كان قد تم تحديد التغييرات من قبل المنتجين أو لأسباب طبيعية. ويرتبط بهذا التقييم أيضاً النظر في الآليات المختلفة لتنظيم المنتجات المستفيدة من المؤشرات الجغرافية والهيئات المختصة ومعايير التقييم. وتأييداً للبيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية، دعا الوفد أعضاء اللجنة الذين أعربوا عن اهتمامهم بالجلسات الإعلامية إلى تقديم مقترحات جديدة.

196. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وتطلع إلى حضور الجلسة الإعلامية حول المؤشرات الجغرافية، والمقرر عقدها في اليوم التالي، واقترح تقديم جميع المواضيع كتابةً ومناقشتها بعد الجلسة الإعلامية.

197. وشكر وفد البرازيل وفد الولايات المتحدة الأمريكية على الاقتراح، وأعرب عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد الاتحاد الأوروبي.

198. وبعد عقد الجلسة الإعلامية حول البيانات الجغرافية، هنأ الرئيس الأمانة على التنظيم الممتاز للجلسة الإعلامية المذكورة، وأشار إلى أنه كان اجتماعاً مثمراً للغاية سمح للمشاركين بتبادل الآراء، ولمثلي المكاتب الوطنية للملكية الفكرية باستخلاص استنتاجات مفيدة.

199. ووافق وفد شيلي على الآراء التي أعرب عنها الرئيس بشأن الجلسة الإعلامية وتساءل عما إذا سيتم إتاحة العروض التقديمية.

200. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وردد تعليقات الرئيس ووفد شيلي وهنأ أعضاء اللجنة على المستوى الرفيع للغاية للاجتماع. ورأى الوفد أن الويبو، مثل العديد من المنظمات الدولية الأخرى، مهممة بالمساواة بين الجنسين، ومن الجدير بالذكر أن جميع المتحدثين الستة الممتازين كانوا من النساء.

201. وأكد الرئيس، رداً على السؤال الذي طرحه وفد شيلي، أنه سيتم إتاحة العروض التقديمية.

202. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وأشار إلى الاقتراح الثاني للورقة غير الرسمية وأوضح أنه كان بمثابة متابعة مباشرة لما تمت مناقشته في الجلسة الإعلامية التي عقدت في صباح ذلك اليوم بشأن الاعتراف بحقوق الملكية الفكرية والمؤشرات الجغرافية في نظام أسماء الحقول. وبعد ملاحظة أن اثنين من المتحدثين أشارا إلى طرق معينة اتبعتها بعض وحدات التحكم في الحقول العليا من أجل احترام حقوق المؤشرات الجغرافية السابقة، رأى الوفد أنه قد يكون من المفيد استكشاف الطرق التي يمكن استخدامها لمنع المشغلين من الاستفادة من سوء الاستخدام. وشدد الوفد على أن الاقتراح يقتصر على سوء استخدام الحقول وتسجيلها، ويهدف إلى استكشاف الإجراءات أو الحلول المبتكرة المتاحة للسلطات التي ترعى الحقول العليا، ضمن إطار القيود القائمة حالياً، لمنع المشغلين من تحقيق أرباح من جراء سوء الاستخدام وتسجيل المؤشرات الجغرافية في نظام أسماء الحقول.

203. وشكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية وفدي الاتحاد الأوروبي وسويسرا، وأشار إلى أنهم اتفقوا على اقتراح مشترك بالنسبة للجلسة الإعلامية التالية خلال الدورة الثالثة والأربعين للجنة الدائمة. وأكد الوفد اهتمامه بمعرفة ممارسات الفحص لطلبات تعديل تسجيلات المؤشرات الجغرافية عندما لم يكن من الممكن الحفاظ على الظروف الأصلية التي أدت إلى إنشائها لأسباب مختلفة. وأشار إلى أن وفد سويسرا قد أثار مسألة التقييم الأولي للطلب الأصلي لحماية المؤشرات الجغرافية فيما يتعلق بجودة المؤشر الجغرافي أو ارتباطه أو تعريفه، وقال إنه يمكن دمج اقتراح مشترك بشأن هذين الموضوعين في حلقة نقاش واحدة. وأعرب الوفد عن رغبته في التأكد من إتاحة الوقت الكافي للمشاركين في النقاش والحضور لطرح الأسئلة وتبادل خبراتهم وأفضل الممارسات. وإذ أكد الوفد من جديد أن الجلسة الإعلامية كانت ممتعة للغاية وأن العروض أثارت العديد من الأسئلة وأجابت على العديد منها في نفس الوقت، أعرب عن رغبته في الاستمرار في تلك التبادلات المفيدة لمكاتبه الخاصة وغيرها من مكاتب الملكية الفكرية لتحديد كيفية التعامل مع بعض القضايا والتعلم من تجارب الآخرين.

204. وأعرب وفد البرازيل عن دعمه للمقترحات التي تقدمت بها وفود سويسرا والولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي، واقترح موضوعاً خاص به لمناقشته في جلسة إعلامية مستقبلية. وأبلغ اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية أن قانون الملكية الفكرية البرازيلي يسمح بتسجيل، كمؤشرات جغرافية، العلامات التي تتألف حصراً من أسماء والعلامات المكونة من أسماء وعناصر أخرى، مثل التصميمات والرسومات والصور، وأعرب الوفد عن رغبته في استكشاف ممارسات الدول الأعضاء الأخرى في حماية المؤشرات الجغرافية التي تتألف حصراً من الأسماء والمؤشرات الجغرافية التي تتكون من أسماء وعناصر أخرى.

205. وأيد وفد أستراليا البيانات التي وردت بشأن فائدة الجلسة الإعلامية وطابعها المفيد، وأعرب عن دعمه لاقتراحات وفود سويسرا والولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي. وتساءل الوفد كذلك عما إذا كانت الدول الأعضاء مهممة بتقديم بشكل مسبق مواضيع للجلسة الإعلامية بالتزامن مع الدورة الرابعة والأربعين للجنة، وما إذا كان يمكن مناقشة هذه المواضيع واتخاذ قرار بشأنها في الدورة الثالثة والأربعين للجنة.

206. وأعرب وفد كرواتيا، متحدثاً باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، تأييده لاقتراحات وفود سويسرا والولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي.

207. وأعرب وفد كندا عن دعمه للاقتراحات التي تقدمت بها وفود سويسرا والولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي، ورأى أن الجلسة الإعلامية كانت مثمرة ومفيدة للغاية وسمحت بتبادل أفضل الممارسات حيث يمكن للجميع تعلم منها. وأعرب الوفد عن دعمه للاقتراح الذي تقدم به وفد أستراليا، وصرح أن تقديم المواضيع ومراجعتها والنظر فيها بشكل مسبق من شأنه أن يسهل المناقشات ويؤدي إلى اتخاذ قرار بشأن المواضيع النهائية بطريقة فعالة.

208. وعبر وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) عن موافقته على المواضيع المطروحة للمناقشة في الجلسة الإعلامية التالية، وأيد الاقتراح المقدم من وفد أستراليا لتقديم المواضيع قبل الاجتماع، وبالتالي منح المزيد من الوقت للنظر في القضايا واتخاذ أفضل القرارات خلال الجلسة.

209. ونظرت لجنة العلامات في ورقة غير رسمية تشمل مواضيع مقترحة لأغراض جلسة إعلامية يُزمع عقدها على مدى نصف يوم أثناء الدورة الثالثة والأربعين للجنة العلامات.

210. وخلص الرئيس إلى أن لجنة العلامات اتفقت على ما يلي:

- عقد جلسة إعلامية تدوم نصف يوم بشأن المؤشرات الجغرافية بموازاة مع الدورة الثالثة والأربعين للجنة العلامات؛
- ووضع برنامج لتلك الجلسة الإعلامية يشمل حلقتي نقاش حول الموضوعين التاليين: "1" تقييم الظروف التي أنشأت الأساس الذي تقوم عليه حماية المؤشرات الجغرافية وتقييم أية تغييرات طرأت على تلك الظروف؛ "2" وسبل منع المشغّلين من الانتفاع عن طريق جهات تسعى، بسوء نية، إلى استخدام وتسجيل حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالمؤشرات الجغرافية في نظام أسماء الحقول؛
- ودعوة الأعضاء إلى تزويد لجنة العلامات في دورتها الثالثة والأربعين باقتراحات مواضيع لأغراض جلسة إعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية يُرمع عقدها بموازاة مع الدورة الرابعة والأربعين للجنة العلامات.

البند 7 من جدول الأعمال: اعتماد ملخص الرئيس

211. اعتمدت لجنة العلامات ملخص الرئيس كما ورد في الوثيقة SCT/42/8.

البند 8 من جدول الأعمال: اختتام الدورة

212. وتحدث وفد أوغندا باسم المجموعة الأفريقية، وشكر الرئيس على قيادته الممتازة، ونائب الرئيس والأمانة، والمترجمين الفوريين وخدمات المؤتمرات لدعمهم وجميع الدول الأعضاء على مشاركتهم البناءة. وذكر الوفد بأنه، في افتتاح الدورة، تطلع إلى اختتامها بنجاح وإلى التوصل إلى نتائج مقبولة من الجميع تراعي المصالح المختلفة لجميع أعضاء اللجنة وأصحاب المصلحة الآخرين بطريقة متوازنة. وأشار الوفد بارتياح إلى أنه تم إحراز بعض التقدم في بعض المجالات، لا سيما فيما يتعلق بالجلسة الإعلامية الناجمة بشأن المؤشرات الجغرافية، والاتفاق على المواضيع التي ستناقش في الدورة المقبلة للجنة الدائمة، وكذلك على بعض الاقتراحات لإجراء المزيد من الدراسات الاستكشافية، والتي من وجهة نظر الوفد، ستساهم في تعزيز فهم الدول الأعضاء للقضايا التي تجري مناقشتها داخل اللجنة. ومع ذلك، أعرب الوفد عن أسفه لأن عدداً من القضايا القديمة لا تزال عالقة، لا سيما مسألة حماية أسماء البلدان من الاحتكار من قبل الشركات الخاصة أو استخدامها بطريقة مضللة، وكذلك مشروع المواد لمعاهدة قانون التصاميم. ومرة أخرى، حذر الوفد بشدة من الانتقال إلى العمل المعياري في بعض المجالات التي لم تنفذ فيها اللجنة سوى القليل من الأعمال الاستكشافية، ولم يشارك فيها سوى عدد محدود من أعضاء الويبو. وذكرت المجموعة أيضاً بأن جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، لا سيما التوصيتان 21 و22، تفرض على الويبو "إجراء مشاورات غير رسمية ومفتوحة ومتوازنة، حسب الاقتضاء، قبل الشروع في أي أنشطة جديدة لوضع القواعد والمعايير، من خلال عمليات موجهة من الأعضاء، وتشجيع مشاركة خبراء من الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً" و"ينبغي أن تكون أنشطة الويبو بشأن وضع القواعد والمعايير داعمة للأهداف الإنمائية المتفق عليها في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك الأهداف الواردة في إعلان الألفية". وأخيراً، أعرب الوفد عن استعداده لمواصلة المشاركة بطريقة بناءة في جميع القضايا المتعلقة في دورات اللجنة الدائمة المقبلة.

213. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وهنأ الرئيس على توجيهه للجنة بنجاح خلال الدورة. وفيما يتعلق بموضوع التصاميم الصناعية، رحب الوفد بالقرار الذي ينص على أن الاستبيانين (الأول بشأن

"تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط" والثاني بشأن "الحماية المؤقتة الممنوحة للتصاميم الصناعية في بعض المعارض الدولية بموجب المادة 11 من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية" يجب ابقاؤها مفتوحين للأعضاء لتقديم ردود إضافية، وذلك من أجل الحصول على معلومات إضافية. وأعرب الوفد عن تقديره لحقيقة أن الاقتراح المقدم من وفدي اليابان والولايات المتحدة الأمريكية سيبقى مطروحاً في الجلسة التالية، وشكر الوفد المؤيدين على مرونتهم واستعدادهم لمراعاة الملاحظات التي تم تقديمها المقدمة. كما أشار الوفد بارتياح إلى أنه تم التوصل إلى توافق بشأن تنظيم جلسة إعلامية حول موضوع المعارض الدولية في الدورة التالية. وفيما يتعلق بالعلامات التجارية، وخاصة النقاش حول أسماء البلدان، شكر الوفد جميع الوفود والمؤيدين على جهودهم المستمرة للتوصل إلى توافق في الآراء. وأشار الوفد أنه مستعد لمواصلة مناقشة هذه المسألة، لا سيما فيما يتعلق بالاقتراح المشترك الوارد في الوثيقة SCT/41/6، وأعرب عن تطلعه إلى إعداد ومناقشة الاستبيانات المتعلقة بالوسوم الوطنية وحماية العلامات التجارية المشهورة في الدورة القادمة. وفيما يتعلق بالمؤشرات الجغرافية، رحب الوفد بإعداد قاعدة البيانات التي تورد جميع الردود على الاستبيانين الأول والثاني. ورأى الوفد أنه من خلال الجلسة الإعلامية تمكنت اللجنة من الاستماع إلى ثلاث لجان من الخبراء بشأن الجوانب الهامة للمؤشرات الجغرافية، معتبراً أن تلك الجلسات ساهمت في تلبية الحاجة الأساسية لتبادل الخبرات من أجل تعزيز الحوار العالمي بشأن المؤشرات الجغرافية بطريقة بناءة ومهنية. وبالإضافة إلى ذلك، رحب الوفد بقرار تنظيم جلسات إعلامية مستقبلية في اللجنة الدائمة لمناقشة موضوعين، أحدهما عرضه وفدا الولايات المتحدة الأمريكية وسويسرا، والآخر، وفد الاتحاد الأوروبي. وأعرب الوفد عن ترحيبه أيضاً بالاقتراحات الإضافية المقدمة من الأعضاء، وعن تأييده لمناقشة اقتراح البرازيل في الدورة المقبلة، وكذلك الاقتراحات الأخرى للدورة الرابعة والأربعين. كما أعرب الوفد عن سروره لإعلان أن الاتحاد الأوروبي يخطط لإيداع صك انضمامه إلى وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة في 26 نوفمبر 2019. وأخيراً، أعرب الوفد عن أمله في أن تواصل اللجنة في إجراء مناقشات مثمرة بشأن جميع المجالات الرئيسية الثلاثة في الدورة المقبلة.

214. وتحدث وفد سنغافورة باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ، وأثنى على الرئيس ونائبيه لقيادتهم القديرة والفعالة في توجيه مناقشات الدول الأعضاء خلال دورة اللجنة. وأعربت المجموعة عن شكرها للأمانة والمترجمين الفوريين وخدمات المؤتمرات على عملهم الممتاز لدعم اللجنة. وفيما يتعلق بالتصاميم الصناعية، تطلع الوفد إلى إجراء مزيد من المناقشات حول واجهات المستخدم المصورة في الدورة التالية للجنة الدائمة. وبما أن الاستبيان المتعلق بتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط ما زال مفتوحاً لتلقي المزيد من الردود، تطلع الوفد إلى مواصلة المناقشات مع الدول الأعضاء حول هذا الموضوع. وذكر أنه من المؤسف أن المناقشات بشأن معاهدة قانون التصاميم لم تؤدي إلى توافق في الآراء، وأعرب عن تطلعه إلى مزيد من المناقشات حول موضوع المؤتمر الدبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون التصاميم. وانتقل الوفد إلى العلامات التجارية، مؤكداً أهمية توفير حماية كافية لأسماء البلدان لمنع تسجيلها أو استخدامها غير المبرر كعلامات تجارية، وأعرب عن تطلعه إلى مزيد من المناقشات، وكذلك فيما يتعلق بمختلف الاقتراحات الواردة في الوثائق SCT/32/2، SCT/42/4 و SCT/42/5. وإذ يرى الوفد أن الجلسة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية قد أتاحت فرصة ممتازة للأعضاء لتبادل أفضل الممارسات، أعرب عن تطلعه إلى استمرار تبادل الخبرات من خلال الجلسات الإعلامية في اجتماعات اللجنة الدائمة المقبلة.

215. وتحدث وفد المكسيك باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وشكر الرئيس على مهنته في توجيه عمل اللجنة. وفيما يتعلق بحماية أسماء البلدان، أعرب الوفد عن استعداده لمواصلة المناقشات بشأن الاقتراحات المنقحة الواردة في الوثيقتين SCT/32/2 و SCT/39/8 Rev.3، وكذلك بشأن أي مبادرة أخرى قد يتم تقديمها حول هذا الموضوع في الدورة التالية

اللجنة الدائمة. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي ستتابع باهتمام النقاش الدائر حول الاقتراح المتعلق بحماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية في نظام أسماء الحقول، الذي شارك في اعداده وفود جورجيا وأيسلندا واندونيسيا وجامايكا وليختنشتاين وماليزيا والمكسيك وموناكو وبيرو والسنغال وسويسرا والإمارات العربية المتحدة ومؤخراً البرازيل، وحول أي صيغة منقحة محتملة لهذه الوثيقة. ورحب الوفد بقرار تقديم نسخة منقحة من اقتراح بيرو حول إجراء دراسة استقصائية بشأن حماية الوسوم الوطنية في الدول الأعضاء، بناءً على الملاحظات المقدمة أثناء الدورة والملاحظات التي قد تتلقاها الأمانة في وقت لاحق. وأشار الوفد إلى أن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي تؤيد اقتراح بيرو، لأنه يمكن أن يوفر معلومات هامة بالنسبة لعمل اللجنة. وأحاطت المجموعة علماً بقرار نشر قاعدة البيانات التي تحتوي على الردود على الاستبيانيين حول المؤشرات الجغرافية على صفحة اللجنة على الإنترنت ودعوة أعضاء اللجنة إلى تقديم مساهمات جديدة أو تحديث المعلومات إذا لزم الأمر، معربةً عن تقديرها لهذا القرار. وأعربت المجموعة عن تقديرها لتنظيم الجلسة الإعلامية حول المؤشرات الجغرافية، وأشارت إلى أنه كان اجتماعاً مثيراً سمح للجنة بالتعرف على النهج المختلفة. وأحاطت مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي علماً بالمواضيع التي سيتم النظر فيها ضمن إطار الجلسة الإعلامية في الدورة الثالثة والأربعين للجنة الدائمة، ودعوة الدول الأعضاء إلى تقديم مواضيع إضافية للنظر فيها في الدورة الرابعة والأربعين للجنة. كما أعرب الوفد أيضاً عن تطلعه إلى الجلسة الإعلامية التي ستتناول ممارسات المكاتب وتجارب المستخدمين فيما يتعلق بالحماية المؤقتة الممنوحة للتصاميم الصناعية في بعض المعارض الدولية بموجب المادة 11 من اتفاقية باريس. واختتم الوفد كلمته بتوجيه الشكر للأمانة، وكذلك خدمات المؤتمرات والمترجمين الفوريين، على الدعم المقدم لتسهيل الاجتماع.

216. وشكر وفد البرازيل الرئيس والأمانة على العمل الذي يقومون به ضمن إطار اللجنة، وشكر أيضاً المترجمين الفوريين. وفيما يتعلق بالتصاميم الصناعية، أعرب الوفد عن أسفه لأنه خلال انعقاد اللجنة والجمعية العامة للويبو لعام 2019، لم يكن من الممكن التوصل إلى اتفاق بشأن مسألة معاهدة قانون التصاميم. وأعرب الوفد عن أمله في أن تتوصل الدول الأعضاء إلى التوافق بشأن عقد مؤتمر دبلوماسي في أقرب وقت ممكن. وفيما يتعلق بالعلامات التجارية، شدد الوفد على أهمية وجود توازن يراعي المصالح المشروعة للدول الأعضاء بشأن حماية أسماء البلدان، مشيراً إلى أن اللجنة الدائمة يمكن أن تضطلع بدور نشط في هذه المسألة. ولذلك، أعلن الوفد أنه سيشترك في رعاية الاقتراح المتعلق بحماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية في نظام أسماء الحقول، الوارد في الوثيقة SCT/41/6. وأضاف أن الفرق الأساسي بين استخدام أسماء البلدان والمناطق في العلامات التجارية واستخدامها في أسماء الحقول هو أنه في حالة العلامات التجارية، لا يمنع منح الحق تماماً استخدام هذه الأسماء من قبل الشركات الأخرى أو حتى الحكومات في سياقات أخرى، بينما في حالة أسماء الحقول الإنترنت، تم وضع احتكار استبعد مجتمعةً بأكمله من الناس. وفي رأي الوفد، يؤدي ذلك إلى عدم توازن مذهل. وبعد الاستماع بعناية لآراء الأعضاء بشأن الاقتراح الوارد في الوثيقة SCT/41/6، كرر الوفد التزامه بالعمل للتوصل إلى توافق حول حل يتناسب مع المصالح الخاصة ولكن في نفس الوقت يحمي الاهتمامات والمبادئ العامة. وفيما يتعلق بالمؤشرات الجغرافية، شكر الوفد الأمانة والمتحدثين على مشاركة عملهم في الجلسة الإعلامية المتعلقة بالمؤشرات الجغرافية، وأشار إلى أن العلاقة بين العلامات التجارية والمؤشرات الجغرافية كانت موضوعاً مثيراً للاهتمام يستحق إجراء مزيد من المناقشات حوله داخل اللجنة. وأعرب الوفد عن رغبته في معرفة المزيد عن تجارب الدول الأعضاء الأخرى وأبدى استعداداً لتقديم المساهمات في الدورات المقبلة للجنة الدائمة. وإذ أعرب عن تأييده للمواضيع التي تمت الموافقة عليها لمناقشتها في الدورة الثالثة والأربعين للجنة الدائمة، لا سيما " تقييم الظروف التي أنشأت الأساس الذي تقوم عليه حماية المؤشرات الجغرافية وتقييم أية تغييرات طرأت على تلك

الظروف"، ذكر الوفد أنه سيقدم اقتراحاً لبعض المواضيع لمناقشتها في الدورة القادمة لئتم النظر فيها في الدورة الرابعة والأربعين للجنة الدائمة.

217. وتحديث وفد فرنسا بصفته الوطنية، وأيد البيان الذي أدلى به وفد الاتحاد الأوروبي وقدم تهنئه للاتحاد لانضمامه القريب إلى وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة، لا سيما وأن كل دولة من أعضاء الاتحاد ستكون قادرة على الانضمام إلى الوثيقة وفقاً لقرار المجلس الأوروبي المنشور في الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي في 24 أكتوبر 2019. وعلاوة على ذلك، رحب الوفد بإبرام الاتفاق السياسي بين الاتحاد الأوروبي والصين بشأن المؤشرات الجغرافية. وقد تم الإعلان عن هذا الاتفاق في معرض تجاري دولي في شنغهاي بحضور رئيس الجمهورية الفرنسية ورئيس جمهورية الصين الشعبية. فمُنذ بدء نفاذ هذا الاتفاق في عام 2020، سيسمح هذا الأخير بفرض مستوى عالٍ من الحماية لـ 100 مؤشر جغرافي أوروبي (26 منها فرنسية) و100 مؤشر صيني. وبالتالي، سوف تستفيد المؤشرات الجغرافية الفرنسية من ضمانات قوية وهي: أولاً، ضمان ترجمة أسماء المؤشرات الجغرافية إلى اللغة الصينية وكتابتها (كما تلفظ) بأحرف اللغة الصينية؛ ثانياً، منع الأطراف الأخرى من تسجيل المؤشرات الجغرافية المحمية كعلامات تجارية؛ ثالثاً، الرفض التلقائي لطلبات العلامات التجارية التي تتضمن المؤشرات الجغرافية الواردة في الاتفاقية، بما في ذلك أي إشارات إلى المؤشرات الجغرافية. وأضاف الوفد أن الاتفاق ساهم في تعزيز نموذج التنمية الريفية الذي يجمع بين المناطق المحلية والمنتجين والمستهلكين الذين يجسدون المؤشرات الجغرافية. وهو يمثل خطوة هامة من ناحية اعتراف ثاني أكبر قوة تجارية في العالم بالنظام الفرنسي لحماية المؤشرات الجغرافية. وفي الختام، ذكر الوفد أن وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة، إلى جانب الاتفاق السياسي مع الصين بشأن المؤشرات الجغرافية، مهدت الطريق بشكل كبير لحماية المؤشرات الجغرافية والاعتراف بها على نطاق أوسع.

218. واختتم الرئيس الدورة في 7 نوفمبر 2019.

[يلي ذلك المرفقات]



SCT/42/INF/1
ORIGINAL : FRANCAIS/ANGLAIS
DATE : 7 NOVEMBRE 2019/NOVEMBER 7, 2019

Comité permanent du droit des marques, des dessins et modèles industriels et des indications géographiques

Quarante-deuxième session
Genève, 4 – 7 novembre 2019

Standing Committee on the Law of Trademarks, Industrial Designs and Geographical Indications

Forty-Second Session
Geneva, November 4 to 7, 2019

LISTE DES PARTICIPANTS
LIST OF PARTICIPANTS

établie par le Secrétariat
prepared by the Secretariat

I. MEMBRES/MEMBERS

(dans l'ordre alphabétique des noms français des États/in the alphabetical order of the names in French of the states)

AFRIQUE DU SUD/SOUTH AFRICA

Ketleetso MATLHAGA (Ms.), Foreign Service Officer, Multilateral Trade Relations, Department of International Relations and Cooperation, Pretoria
matlhagak@dirco.gov.za

ALGÉRIE/ALGERIA

Souhaila GUENDOUCZ (Mme), assistante technique, Département des marques, Institut national algérien de la propriété industrielle (INAPI), Ministère de l'industrie, de la petite et moyenne entreprise et de la promotion des investissements, Alger
souhila.guendouz82@gmail.com

Naima KEBOUR (Mme), assistante technique, Département des marques, Institut national algérien de la propriété industrielle (INAPI), Ministère de l'industrie, de la petite et moyenne entreprise et de la promotion des investissements, Alger
naimakebour2000@gmail.com

Mohamed BAKIR (M.), premier secrétaire, Mission permanente, Genève
bakir@mission-algeria.ch

ALLEMAGNE/GERMANY

Tim WERNER (Mr.), Staff Counsel, Division for Trade Mark Law, Design Law, Law Against Unfair Competition, Combating of Product Piracy, Federal Ministry of Justice and Consumer Protection, Berlin
werner-ti@bmjv.bund.de

Sabine LINK (Ms.), Legal Examiner, Trademarks and Designs Department, German Patent and Trade Mark Office (DPMA), Munich
sabine.link@dpma.de

ANGOLA

Alberto GUIMARAES (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

ARABIE SAOUDITE/SAUDI ARABIA

Abdulaziz MOHAMMED F ALJTHALEEN (Mr.), General Director, Department of Law, Ministry of Energy, Riyadh
jabaleen@hotmail.com

Abdulrahman ALAYONI (Mr.), Executive Director, Trademarks and Industrial Designs Department, Saudi Authority for Intellectual Property (SAIP), Riyadh

SCT/42/9
Annex I
3

aayoni@saip.gov.sa

ARGENTINE/ARGENTINA

Betina Carla FABBIETTI (Sra.), Segundo Secretario, Misión Permanente, Ginebra

AUSTRALIE/AUSTRALIA

Skye REEVE (Ms.), Assistant Director, International Policy and Cooperation, IP Australia, Canberra

AUTRICHE/AUSTRIA

Manuela RIEGER BAYER (Ms.), Legal Expert, Austrian Patent Office, Federal Ministry for Transport, Innovation and Technology, Vienna

BAHAMAS

Bernadette BUTLER (Ms.), Minister-Counsellor, Permanent Mission, Geneva
bbutler@bahamasmission.ch

BANGLADESH

Md. Mahabubur Rahman (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

BARBADE/BARBADOS

Katherine GIBBS (Ms.), Deputy Registrar, Corporate Affairs and Intellectual Property Office (CAIPO), Ministry of International Business and Industry, Bridgetown
kathyegibbs@hotmail.com

Inniss DWAINÉ (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

BÉLARUS/BELARUS

Natallia SINISHOVA (Ms.), Head, Trademarks Department, National Center of Intellectual Property (NCIP), Minsk
icd@belgopatent.by

BHOUTAN/BHUTAN

Tshering TENZIN (Mr.), Senior Legal Officer, Department of Intellectual Property, Ministry of Economic Affairs, Thimphu
ttenzin@moea.gov.bt

BOLIVIE (ÉTAT PLURINATIONAL DE)/BOLIVIA(PLURINATIONAL STATE OF)

Rudy FLORES MONTERREY (Sr.), Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra

BRÉSIL/BRAZIL

Igor SCHUMANN SEABRA MARTINS (Mr.), Industrial Property Technologist, Directorate for Trademarks, Industrial Designs and Geographical Indications, National Institute of Industrial Property (INPI), Ministry of Economy, Brazil
igor.martins@inpi.gov.br

Sergio REIS (Mr.), Specialist, Administrative Council for Economic Defense (CADE), Ministry of Justice, Brasilia
sergio.reis@cade.gov.br

Carolina PARANHOS COELHO (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

Aline SCHRAIER DE QUADROS (Ms.), Intern, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

BURKINA FASO

S. Mireille SOUGOURI KABORE (Mme), attachée, Mission permanente, Genève
sougourikabore@gmail.com

CABO VERDE

Joana Maria FORTES MORAIS FLOR (Ms.), Executive Administrator, Member of the Board of Directors, Institute for Quality Management and Intellectual Property (IGQPI), Ministry of Industry, Trade and Energy, Sao Vicente

CAMEROUN/CAMEROON

Hervice KAMSU MELIPHE (M.), sous-directeur du développement technologique, Direction du développement technologique et de la propriété industrielle, Ministère des mines, de l'industrie et du développement technologique, Yaoundé
melipheelvis@yahoo.fr

Nadine Yolande DJUISSI SEUTCHUENG (Mme), chef, Cellule de l'expertise, des procédures d'innovation et de la réglementation (CEPIR), Division de la promotion et de l'appui à l'innovation (DPAI), Ministère de la recherche scientifique et de l'innovation (MINRESI), Yaoundé

CANADA

Iyana GOYETTE (Ms.), Deputy Director, Trademark Branch, Policy and Legislation, Canadian Intellectual Property Office (CIPO), Gatineau
iyana.goyette@canada.ca

George ELEFThERIOU (Mr.), Senior Trade Policy Officer, Intellectual Property Trade Policy Division, Global Affairs Canada, Ottawa
george.elftheriou@international.gc.ca

Andrea FLEWELLING (Ms.), Senior Policy Advisor, Copyright and Trademark Policy Directorate, Innovation, Science and Economic Development Canada, Ottawa
andrea.flewelling@canada.ca

CHILI/CHILE

Pablo LATORRE (Sr.), Asesor, Departamento de Propiedad Intelectual, Ministerio de Relaciones Exteriores, Santiago
platorre@direcon.gob.cl

Denisse PÉREZ (Sra.), Abogada, Instituto Nacional de Propiedad Industrial (INAPI), Ministerio de Economía, Santiago
dperez@inapi.cl

CHINE/CHINA

JIANG Qi (Ms.), Deputy Director, Trademark Office, China National Intellectual Property Administration (CNIPA), Beijing
jiangwh1983@163.com

LIU Heming (Mr.), Deputy Section Chief, Department of Treaty and Law, China National Intellectual Property Administration (CNIPA), Beijing
liuheming@cnipa.gov.cn

YANG Wenjing (Ms.), Program Officer, International Cooperation Department, China National Intellectual Property Administration (CNIPA), Beijing
yangwenjing@sipo.gov.cn

CONGO

Gérard ONDONGO (M.), conseiller, Mission permanente, Genève

COSTA RICA

Jonathan LIZANO ORTIZ (Sr.), Jefe, Departamento de Asesoría Jurídica, Registro de la Propiedad Industrial, Registro Nacional, Ministerio de Justicia y Paz, San José
jlizanoo@gmail.com

Mariana CASTRO HERNÁNDEZ (Sra.), Consejera, Mision Permanente, Ginebra

CÔTE D'IVOIRE

Kumou MANKONGA (M.), premier secrétaire, Mission permanente, Genève

CROATIE/CROATIA

Alida MATKOVIĆ (Ms.), Minister Plenipotentiary, Permanent Mission, Geneva

Antoneta CVETIĆ (Ms.), Head, Service for Substantive Examination, Oppositions and Revocations of Trademarks, State Intellectual Property Office of the Republic of Croatia (SIPO), Zagreb

antoneta.cvetic@dziv.hr

DANEMARK/DENMARK

Elisabeth GRUBE (Ms.), Legal Advisor, Danish Patent and Trademark Office, Ministry of Industry, Business and Financial Affairs, Taastrup

Bo Oddsønn SAETTEM (Mr.), Legal Advisor, Trademark and Design Department, Danish Patent and Trademark Office, Ministry of Industry, Business and Financial Affairs, Taastrup

ÉGYPTE/EGYPT

Dina Hamed Gomaa MOHAMED (Ms.), Minister Assistant, Head of Egyptian Trademarks, Geographical Indication and Industrial Designs Office, Internal Trade Development Authority (ITDA), Ministry of Supply and Internal Trade, Cairo

dina.hamed078@gmail.com

EL SALVADOR

Diana HASBÚN (Sra.), Ministra Consejera, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

ÉMIRATS ARABES UNIS/UNITED ARAB EMIRATES

Shaima AL-AKEL (Ms.), International Organizations Executive, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

ÉQUATEUR/ECUADOR

Heidi Adela VÁSCONES MEDINA (Sra.), Tercer Secretario, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

t-vascones@cancilleria.gob.ed

ESPAGNE/SPAIN

Gerardo PEÑAS GARCÍA (Sr.), Jefe, Sección de Diseños, , Oficina Española de Patentes y Marcas (OEPM), Ministerio de Industria, Comercio y Turismo, Madrid

María José RODRÍGUEZ ALONSO (Sra.), Jefe de Servicio, Departamento de Marcas Internacionales, Comercio, Oficina Española de Patentes y Marcas (OEPM), Ministerio de Industria, Comercio y Turismo, Madrid

ESTONIE/ESTONIA

Liina PUU (Ms.), Advisor, Trademark Department, The Estonian Patent Office, Tallinn
liina.puu@epa.ee

Igor SKOROHODOV (Mr.), Lawyer, Ministry of Justice, Tallinn

ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE/UNITED STATES OF AMERICA

Amy COTTON (Ms.), Senior Counsel, Office of Policy and International Affairs, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria, Virginia
amy.cotton@uspto.gov

Ioana DIFIORE (Ms.), Foreign Affairs Officer, Office of Intellectual Property Rights, Department of State, Washington, D.C.
difioreil@state.gov

David GERK (Mr.), Attorney-Advisor, Office of Policy and International Affairs, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Alexandria, Virginia
david.gerk@uspto.gov

Kristine SCHLEGELMILCH (Ms.), Intellectual Property Attaché, Permanent Mission, Geneva

ÉTHIOPIE/ETHIOPIA

Girma Bejiga SENBETA (Mr.), Special Advisor to the Director General, Ethiopian Intellectual Property Office (EIPO), Ministry of Science and Technology (MOST), Addis Ababa
gsenbeta821@gmail.com

FÉDÉRATION DE RUSSIE/RUSSIAN FEDERATION

Anastasia MATVEEVA (Ms.), Senior Specialist, Legal Department, Federal Service for Intellectual Property (ROSPATENT), Moscow

Anna PHILIPPOVA (Ms.), General Expert, Trademark Department, Federal Institute of Industrial Property (FIPS), Federal Service for Intellectual Property (ROSPATENT), Moscow

Elena SOROKINA (Ms.), Head of Law Division, Law Division, Federal Institute of Industrial Property (FIPS), Federal Service for Intellectual Property (ROSPATENT), Moscow

FINLANDE/FINLAND

Mika KOTALA (Mr.), Senior Legal Counsel, Patents and Trademarks, Formal Examination and the PCT, Finnish Patent and Registration Office (PRH), Helsinki
mika.kotala@prh.fi

Ilkka TOIKKANEN (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Minna AALTO-SETÄLÄ (Ms.), Chief Specialist, Ministry of Economic Affairs and Employment, Helsinki
minna.aalto-setala@tem.fi

Päivi HOLMA (Ms.), Legal Officer, Patents and Trademarks, Finnish Patent and Registration Office (PRH), Helsinki
paivi.holma@prh.fi

Stiina LOYTOMAKI (Ms.), Expert, Ministry of Economic Affairs and Employment, Helsinki
stiina.loytomaki@tem.fi

FRANCE

Nathalie MARTY-HOUPERT (Mme), responsable du Service juridique, Institut national de l'origine et de la qualité (INAO), Paris

Anne Sophie CŒUR QUENTIN (Mme), expert, Département des marques et dessins et modèles, Institut national de la propriété industrielle (INPI), Courbevoie
scoeurquentin@inpi.fr

Francis GUÉNON (M.), conseiller, Mission permanente, Genève

GAMBIE (LA)/GAMBIA(THE)

Alexandre DA COSTA (Mr.), Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

GÉORGIE/GEORGIA

Irakli KASRADZE (Mr.), Head, Trademarks, Geographical Indications and Designs Department, National Intellectual Property Center (SAKPATENTI), Mtskheta
iraklikasradze@sakpatenti.org.ge

GHANA

Fabienne ALISAH (Ms.), State Attorney, Registrar-General's Department, Ministry of Justice, Accra

Cynthia ATTUQUAYEFIO (Ms.), Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva,

GRÈCE/GREECE

Georgia ATHANASOPOULOU (Ms.), Head, Member of the Trademarks Administrative Committee (Rapporteur), Department for Trademarks Examination, Directorate of Commercial Property, Ministry of Development and Investment, Athens
giouliath75@gmail.com

GUATEMALA

Flor de María GARCÍA DÍAZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra
flor.garcia@wtoqueatemala.ch

GUYANA

Nicole PRINCE (Ms.), Registrar of Commerce, Deeds and Commercial Registries, Ministry of Legal Affairs, Georgetown

HONGRIE/HUNGARY

Eszter KOVÁCS (Ms.), Legal Officer, Industrial Property Law Section, Hungarian Intellectual Property Office (HIPO), Budapest
eszter.kovacs@hipo.gov.hu

INDE/INDIA

Animesh CHOUDHURY (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

INDONÉSIE/INDONESIA

Dwi HASTARINA (Ms.), Trademark Examiner, Directorate General of Intellectual Property (DGIP), Ministry of Legal and Human Rights Affairs, Jakarta

Erry Wahyu PRASETYO (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D')/IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF)

Reza DEHGHANI (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

IRLANDE/IRELAND

Joan RYAN (Ms.), Higher Executive Officer, Intellectual Property Unit, Department of Business, Enterprise and Innovation, Dublin

ISLANDE/ICELAND

Brynhildur PALMARSDÓTTIR (Ms.), Head of Legal Affairs, Icelandic Intellectual Property Office (ISIPO), Ministry of Industries and Innovation, Reykjavík
brynhildur@isipo.is

Margret RAGNARSDÓTTIR (Ms.), Legal Expert, Icelandic Intellectual Property Office (ISIPO), Ministry of Industries and Innovation, Reykjavík
margretr@isipo.is

William Freyr HUNTINGDON-WILLIAMS (Mr.), Specialist, Ministry of Foreign Affairs, Reykjavík

ISRAËL/ISRAEL

Ayelet FELDMAN (Ms.), Advisor, Office of Legal Counsel and Legislative Affairs, Intellectual Property Law Division, Ministry of Justice, Jerusalem

Daniela ROICHMAN (Ms.), Advisor, Permanent Mission, Geneva
unagencies@geneva.mfa.gov.il

ITALIE/ITALY

Giuseppa TATA (Ms.), Expert, Italian Patent and Trademark Office, Directorate General of Combating Counterfeiting, Ministry of Economic Development (UIBM), Rome

Silvia COMPAGNUCCI (Ms.), Examiner, Marks, Designs and Models, Italian Patent and Trademark Office, Directorate General of Combating Counterfeiting, Ministry of Economic Development (UIBM), Rome

JAMAÏQUE/JAMAICA

Marcus GOFFE (Mr.), Deputy Director, Legal Counsel, Jamaica Intellectual Property Office (JIPO), Ministry of Industry, Commerce, Agriculture and Fisheries, Kingston
marcus.goffe@jipo.gov.jm

Sheldon BARNES (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva
fsec@jamaicamission.ch

JAPON/JAPAN

Takahito NAITO (Mr.), Specialist for Trademark Planning, Trademark Policy Planning Office, Trademark Division, Trademark and Customer Relations Department, Japan Patent Office (JPO), Tokyo
naito-takahito1@jpo.go.jp

Atsuko SAKUMA (Ms.), GI Examiner Patent Agent, Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries, Tokyo

Hiroki UEJIMA (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

KENYA

Daniel KOTTUT (Mr.), Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva
danielk@kenyamission.ch

Wekesa KHISA (Mr.), Manager, Market Research and Product Development, Agriculture and Food Authority, Nairobi
wekesa.khisa@gmail.com

KOWEÏT/KUWAIT

Taqi ABDULAZIZ (Mr.), Commercial Attaché, Permanent Mission, Geneva

LESOTHO

Mmari MOKEMA (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

LETTONIE/LATVIA

Liene GRIKE (Ms.), Advisor, Economic and Intellectual Property Affairs, Permanent Mission, Geneva

LITUANIE/LITHUANIA

Digna ZINKEVICIENE (Ms.), Head, Trademark and Designs Division, State Patent Bureau of the Republic of Lithuania, Vilnius
digna.zinkeviciene@vpb.gov.lt

MACÉDOINE DU NORD/NORTH MACEDONIA

Simcho SIMJANOVSKI (Mr.), Head, Trademarks Department, State Office of Industrial Property (SOIP), Skopje

MAROC/MOROCCO

Nafissa BELCAID (Mme), directeur des signes distinctifs, Office marocain de la propriété industrielle et commerciale (OMPIC), Casablanca

Khalid DAHBI (M.), conseiller, Mission permanente, Genève

MEXIQUE/MEXICO

Alfredo Carlos RENDÓN ALGARA (Sr.), Director General Adjunto, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

Eunice HERRERA CUADRA (Sra.), Subdirectora Divisional de Negociaciones y Legislación Internacional, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

Karla Priscila JUÁREZ BERMÚDEZ (Sra.), Especialista en Propiedad Industrial, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

María del Pilar ESCOBAR BAUTISTA (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

MONACO

Gilles REALINI (M.), conseiller, Mission permanente, Genève

MYANMAR

Aye Thiri WAI (Ms.), Director, Intellectual Property Department, Ministry of Education, Nay Pyi Taw
ms.ayethirwai@gmail.com

Yi Mar AUNG (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

NICARAGUA

Mirna Mariela RIVERA ANDINO (Sra.), Consejero, Misión Permanente, Ginebra

NIGÉRIA/NIGERIA

Amina SMAILA (Ms.), Minister, Permanent Mission, Geneva
samilaamira@gmail.com

NORVÈGE/NORWAY

Trine HVAMMEN-NICHOLSON (Ms.), Senior Legal Advisor, Design and Trade Mark Department, Norwegian Industrial Property Office (NIPO), Oslo
thv@patentstyret.no

OMAN

Mohammed AL BALUSHI (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

SCT/42/9
Annex I
13

OUGANDA/UGANDA

George TEBAGANA (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva
george.tebagana@mofa.go.ug

PAKISTAN

Fahad RAZA (Mr.), Director, Intellectual Property Organization of Pakistan (IPO-Pakistan),
Islamabad
raza.moc@gmail.com

Zunaira LATIF (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva
zunairalatif1@gmail.com

PAYS-BAS/NETHERLANDS

Margreet GROENENBOOM (Ms.), Senior Policy Advisor, Ministry of Agriculture, Nature and
Food Quality, The Hague
m.m.groenenboom@minez.nl

PÉROU/PERU

Cristóbal MELGAR PAZOS (Sr.), Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra

Luís Gustavo VEGA ZAVALLOS (Sr.), Tercer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

PHILIPPINES

Jesus Antonio Z. ROS (Mr.), Assistant Director, Intellectual Property Office of the
Philippines (IPOHIL), Taguig City

Arnel TALISAYON (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva
arnel.talisayon@dfa.gov.ph

Jayroma BAYOTAS (Ms.), Attaché, Permanent Mission, Geneva
jayroma.bayotas@dfa.gov.ph

POLOGNE/POLAND

Anna DACHOWSKA (Ms.), Head, Cooperation with International Institutions, Trademark
Department, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw
anna.dachowska@uprp.pl

Agnieszka HARDEJ-JANUSZEK (Ms.), First Counsellor, Permanent Mission, Geneva

PORTUGAL

Inês VIEIRA LOPES (Ms.), Director, Directorate of External Relations and Legal Affairs, Portuguese Institute of Industrial Property (INPI), Ministry of Justice, Lisbon

Francisco SARAIVA (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DE CORÉE/REPUBLIC OF KOREA

SONG Kijoong (Mr.), Deputy Director, Trademark Examination Policy Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

SOHN Eunmi (Ms.), Deputy Director, Design Examination Policy Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon
eunmi.sohn@korea.kr

PARK Kwang Seon (Mr.), Judge, Seoul
kwangseonpark@gmail.com

RÉPUBLIQUE DE MOLDOVA/REPUBLIC OF MOLDOVA

Simion LEVITCHI (Mr.), Head, Trademarks and Industrial Design Department, State Agency on Intellectual Property (AGEPI), Chisinau
simion.levitchi@agepi.gov.md

RÉPUBLIQUE DOMINICAINE/DOMINICAN REPUBLIC

Adonis PUELLO CRUZ (Sr.), Encargado de Nombres Comerciales, Departamento de Signos Distintivos, Oficina Nacional de la Propiedad Industrial (ONAPI), Ministerio de Industria y Comercio, Santo Domingo
a.puello@onapi.gob.do

RÉPUBLIQUE POPULAIRE DÉMOCRATIQUE DE CORÉE/DEMOCRATIC PEOPLE'S
REPUBLIC OF KOREA

KIM Myong Nam (Mr.), Chief, International Registration Division, Industrial Design and Geographical Indication Office (TIDGIO), Pyongyang

KIM Chang Son (Mr.), Examiner, International Registration Division, Trademark, Industrial Design and Geographical Indication Office (TIDGIO), Pyongyang

RÉPUBLIQUE TCHÈQUE/CZECH REPUBLIC

Kateřina DLABOLOVÁ (Ms.), Legal, International Department, Industrial Property Office, Prague
kdlabolova@upv.cz

ROUMANIE/ROMANIA

Florin TUDORIE (Mr.), Minister Plenipotentiary, Permanent Mission, Geneva
florin.tudorie@romaniaunog.org

Cătălin NIȚU (Mr.), Director, Legal Affairs and European Affairs Division, Office for Inventions and trademarks (OSIM), Bucharest
catalin.nitu@osim.ro

Alice Mihaela POSTĂVARU (Ms.), Head, Designs Division, State Office for Inventions and trademarks (OSIM), Bucharest
postavaru.alice@osim.ro

ROYAUME-UNI/UNITED KINGDOM

Jamie LEWIS (Mr.), Trade Marks and Designs Directorate, Intellectual Property Office, Newport
jamie.lewis@ipo.gov.uk

Alison STANLEY (Ms.), Policy Advisor, Department for Environment, Food and Rural Affairs, London

Simon CRANNE (Mr.), Head, Geographical Indications, Agri-food Chain Directorate, Department for Environment, Food and Rural Affairs, London

SERBIE/SERBIA

Andrej STEFANOVIC (Mr.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

SINGAPOUR/SINGAPORE

Sharmaine WU (Ms.), Director, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Singapore
sharmaine_wu@ipos.gov.sg

Samantha YIO (Ms.), Senior Trade Mark Examiner, Registry of Trade Mark, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Singapore

Li Ting YEO (Ms.), Trademark Examiner, Registry of Trade Marks, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Singapore

SLOVAQUIE/SLOVAKIA

Zdena HAJNALOVA (Ms.), Director, Trademarks and Designs Department, Industrial Property Office of the Slovak Republic, Banská Bystrica
zdenka.hajnalova@indprop.gov.sk

SOUDAN/SUDAN

Hajer ALRSHEAD (Ms.), Legal Advisor, Intellectual Property Office, Registrar General of Intellectual Property Department, Khartoum

Sahar GASMELSEED (Ms.), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

SUÈDE/SWEDEN

Carl Johan SUNDQVIST (Mr.), Legal Advisor, Division for Intellectual Property Law and Transport Law, Ministry of Justice, Stockholm
carl.johan.sundqvist@regeringskansliet.se

Johan EKERHULT (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

SUISSE/SWITZERLAND

Nicolas GUYOT YOUN (M.), conseiller juridique, Division du droit et des affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Irène SCHATZMANN (Mme), conseillère juridique, Division du droit et des affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Erik THÉVENOD-MOTTET (M.), conseiller juridique, expert en indications géographiques, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Reynald VEILLARD (M.), conseiller, Mission permanente, Genève

Sébastien GAESCHLIN (M.), stagiaire juridique, Division du droit et des affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

THAÏLANDE/THAILAND

Jutamon ROOPNGAM (Ms.), Legal Officer, Department of Intellectual Property (DIP), Ministry of Commerce, Nonthaburi
gqjuta@gmail.com

Oraon SARAJIT (Ms.), Design Examiner, Department of Intellectual Property (DIP), Ministry of Commerce, Nonthaburi

TRINITÉ-ET-TOBAGO/TRINIDAD AND TOBAGO

Kavish SEETAHAL (Mr.), Legal Officer II, Intellectual Property Office, Ministry of Attorney General and Legal Affairs, Port of Spain

TUNISIE/TUNISIA

Moktar HAMDY (M.), directeur, Propriété intellectuelle, Institut national de la normalisation et de la propriété industrielle (INNORPI), Tunis

TURQUIE/TURKEY

Tugba CANATAN AKICI (Ms.), Legal Counsellor, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

UKRAINE

Yurii KUCHYNSKYI (Mr.), Head of Department, State Enterprise Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade of Ukraine Kyiv

Tetiana MELNYK (Ms.), Head of Department, State Enterprise Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade of Ukraine Kyiv

Dmytro NIKOLAIENKO (Mr.), Head of Department, State Enterprise Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade of Ukraine Kyiv
Mariia VASYLENKO (Ms.), Head of Division, State Enterprise Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade of Ukraine Kyiv

Inna SHATOVA (Ms.), Deputy Head, Industrial Property Division, Department for Intellectual Property, State Enterprise Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade of Ukraine Kyiv
ishatova@me.gov.ua

URUGUAY

Gabriela ESPÁRRAGO CASALES (Sra.), Encargada del Área de Signos Distintivos, Dirección Nacional de la Propiedad Industrial (DNPI), Ministerio de Industria, Energía y Minería, Montevideo

VENEZUELA (RÉPUBLIQUE BOLIVARIENNE DU)/VENEZUELA (BOLIVARIAN REPUBLIC OF)

Violeta FONSECA OCAMPOS (Sra.), Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra
fonsecav@onuginebra.gob.ve

Genoveva CAMPOS DE MAZZONE (Sra.), Consejero, Misión Permanente, Ginebra
camposg@onuginebra.gob.ve

ZAMBIE/ZAMBIA

Patrick Macry MTONGA (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

UNION EUROPÉENNE*/EUROPEAN UNION*

Oscar MONDEJAR (Mr.), Head, Legal Practice Service, European Union Intellectual Property Office (EUIPO), Alicante

Francis FAY (Mr.) Policy Officer, European Commission (EC), Brussels
francis.fay@ec.europa.ec

Krisztina KOVACS (Ms.), Policy Officer, European Commission (EC), Brussels
krisztina.kovacs@ec.europa.eu

Wojciech PTAK (Mr.), Policy Officer, European Commission (EC), Brussels
wojciech.ptak@ec.europa.eu

Elisa ZAERA CUADRADO (Ms.), Expert Trade Mark Examiner, Operations Department, European Union Intellectual Property Office (EUIPO), Alicante
elisa.zaera@euipo.europa.eu

Lucie BERGER (Ms.), First Secretary, Permanent Delegation, Geneva
lucie.berger@eeas.europa.eu

II. ORGANISATIONS INTERNATIONALES INTERGOUVERNEMENTALES/
INTERNATIONAL INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

ORGANISATION BENELUX DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OBPI)/BENELUX
ORGANIZATION FOR INTELLECTUAL PROPERTY (BOIP)

Camille JANSSEN (M.), juriste, Département des affaires juridiques, La Haye
cjanssen@boip.int

III. ORGANISATIONS INTERNATIONALES NON GOUVERNEMENTALES/
INTERNATIONAL NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Association des industries de marque (AIM)/European Brands Association (AIM)
Alix DUCHER (Ms.), Senior Intellectual Property Counsel, Brussels

Association européenne des étudiants en droit (ELSA International)/European Law Student's
Association (ELSA International)

Annamária DURUCSKÓ (Ms.), Head of the Delegation, Brussels
Marie COUSTAU-GUILHOU (Ms.), Delegate, Brussels
Greta MAIELLARO (Ms.), Delegate, Brussels

* Sur une décision du Comité permanent, les Communautés européennes ont obtenu le statut de membre sans droit de vote.

* Based on a decision of the Standing Committee, the European Communities were accorded member status without a right to vote.

Association interaméricaine de la propriété industrielle (ASIFI)/Inter-American Association of Industrial Property (ASIFI)

Jorge CHÁVARRO (Mr.), Vice-President, Bogota
ichavarrovicepresidente2@asifi.org
Juli GUTIÉRREZ (Ms.), Director, Lima
jgutierrezvocal3@asifi.org

Association internationale des juristes pour le droit de la vigne et du vin (AIDV)/International Wine Law Association (AIDV)

Douglas REICHERT (Mr.), Representative, Geneva

Association internationale pour les marques (INTA)/International Trademark Association (INTA)

Michele Elio DE TULLIO (Mr.), Sub-Committee Chair of the Geographical Indications Committee, Roma
Tat-Tienne LOUEMBE (Mr.), Representative Africa Middle East and IGOs, New York
tlouembe@inta.org
Bruno MACHADO (Mr.), Geneva Representative, Rolle
bruno.machado@bluewin.ch
Richard MCKENNA (Mr.), Representative, INTA Industrial Designs Committee, Milwaukee
rmckenna@foley.com

Association japonaise des conseils en brevets (JPAA)/Japan Patent Attorneys Association (JPAA)

Hiroshi KOSHIBA (Mr.), Member, Tokyo
hk@koshiba.co.jp
Mariko NAKAYAMA (Ms.), Member, Tokyo
mariko.nakayama@bakermckenzie.com

Centre d'études internationales de la propriété intellectuelle (CEIPI)/Centre for International Intellectual Property Studies (CEIPI)

François CURCHOD (M.), chargé de mission, Genolier
francois.curchod@vtxnet.ch

Consortium for Common Food Names (CCFN)

Frank HELLWIG (Mr.), Advisor, Saint Louis

Fédération internationale des conseils en propriété intellectuelle (FICPI)/International Federation of Intellectual Property Attorneys (FICPI)

Toni POLSON ASHTON (Ms.), Special Reporter, Designs and Trademarks, Toronto
toni.at.toronto@gmail.com

Health and Environment Program (HEP)

Madeleine SCHERB (Mme), présidente et fondatrice, Genève
madeleine@health-environment-program.org
Pierre SCHERB (M.), conseiller juridique, Genève
avocat@pierrescherb.ch

Japan Trademark Association (JTA)

Koga ABE (Mr.), Patent and Trademark Attorney (Benrishi), Tokyo

Knowledge Ecology International, Inc. (KEI)

Thiru BALASUBRAMANIAM (Mr.), Geneva Representative, Geneva

MARQUES - Association des propriétaires européens de marques de commerce/

MARQUES - The Association of European Trade Mark Owners

Nathalie DENEL (Ms.), Chair, Member, Geographical Indications Team, Geneva

Alessandro SCIARRA (Mr.), Member, Geographical Indications Team, Milano

Organisation pour un réseau international des indications géographiques (oriGIn)/Organization
for an International Geographical Indications Network (oriGIn)

Massimo VITTORI (Mr.), Managing Director, Geneva

massimo@origin-gi.com

IV. BUREAU/OFFICERS

Président/Chair: Alfredo Carlos RENDÓN ALGARA (M./Mr.)
(Mexique/Mexico)

Vice-président/Vice-chair: Simion LEVITCHI (M./Mr.) (République de
Moldova/Republic of Moldova)

Secrétaire/Secretary: Marcus HÖPPERGER (M./Mr.) (OMPI/WIPO)

IV. SECRÉTARIAT DE L'ORGANISATION MONDIALE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OMPI)/SECRETARIAT OF THE WORLD INTELLECTUALPROPERTY ORGANIZATION (WIPO)

Francis GURRY (M./Mr.), directeur général/Director General

WANG Binying (Mme/Ms.), vice-directrice générale/Deputy Director General

Marcus HÖPPERGER (M./Mr.), directeur principal, Département des marques, des dessins et
modèles industriels et des indications géographiques, Secteur des marques et des dessins et
modèles/Senior Director, Department for Trademarks, Industrial Designs and Geographical
Indications, Brands and Designs Sector

Erik WILBERS (M./Mr.), directeur principal, Centre d'arbitrage et de médiation de l'OMPI,
Secteur des brevets et de la technologie/Senior Director, WIPO Arbitration and Mediation
Center, Patents and Technology Sector

Marie-Paule RIZO (Mme/Ms.), chef, Section des politiques et des services consultatifs en
matière de législation, Département des marques, des dessins et modèles industriels et des
indications géographiques, Secteur des marques et des dessins et modèles/Head, Policy and
Legislative Advice Section, Department for Trademarks, Industrial Designs and Geographical
Indications, Brands and Designs Sector

Martha PARRA FRIEDLI (Mme/Ms.), conseillère juridique (Marques), Département des
marques, des dessins et modèles industriels et des indications géographiques, Secteur des
marques et des dessins et modèles/Legal Counsellor (Trademarks), Department for
Trademarks, Industrial Designs and Geographical Indications, Brands and Designs Sector

Gonzalo Manuel BLEDA NAVARRO (M./Mr.), juriste, Section du règlement des litiges relatifs à l'Internet, Centre d'arbitrage et de médiation de l'OMPI, Secteur des brevets et de la technologie/Legal Officer, Internet Dispute Resolution Section, WIPO Arbitration and Mediation Center, Patents and Technology Sector

Marina FOSCHI (Mme/Ms.), juriste, Section des politiques et des services consultatifs en matière de législation, Département des marques, des dessins et modèles industriels et des indications géographiques, Secteur des marques et des dessins et modèles/Legal Officer, Policy and Legislative Advice Section, Department for Trademarks, Industrial Designs and Geographical Indications, Brands and Designs Sector

Violeta GHETU (Mme/Ms.), juriste, Section des politiques et des services consultatifs en matière de législation, Département des marques, des dessins et modèles industriels et des indications géographiques, Secteur des marques et des dessins et modèles/Legal Officer, Policy and Legislative Advice Section, Department for Trademarks, Industrial Designs and Geographical Indications, Brands and Designs Sector

Nathalie FRIGANT (Mme/Ms.), juriste adjointe, Section des politiques et des services consultatifs en matière de législation, Département des marques, des dessins et modèles industriels et des indications géographiques, Secteur des marques et des dessins et modèles/Assistant Legal Officer, Policy and Legislative Advice Section, Department for Trademarks, Industrial Designs and Geographical Indications, Brands and Designs Sector

Noëlle MOUTOUT (Mme/Ms.), juriste adjointe, Section des politiques et des services consultatifs en matière de législation, Département des marques, des dessins et modèles industriels et des indications géographiques, Secteur des marques et des dessins et modèles/Assistant Legal Officer, Policy and Legislative Advice Section, Department for Trademarks, Industrial Designs and Geographical Indications, Brands and Designs Sector

[Annex II follows]

[يلي ذلك المرفق الثاني]

A



SCT/42/8

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 7 نوفمبر 2019

اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية

الدورة الثانية والأربعون
جنيف، من 4 إلى 7 نوفمبر 2019

ملخص الرئيس

الذي اعتمده اللجنة

البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

1. افتتح السيد ألفريدو ريندون ألبارا، رئيس اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية (لجنة العلامات)، أعمال الدورة الثانية والأربعين للجنة العلامات ورحب بالمشاركين.
2. وأدى السيد فرانسيس غري، المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، بملاحظات افتتاحية.
3. وتولى السيد ماركوس هوبرغر (الويبو) مهمة أمين لجنة العلامات.

البند 2 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

4. اعتمدت لجنة العلامات مشروع جدول الأعمال (الوثيقة 2 (SCT/42/1 Prov.)).

البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة الحادية والأربعين

5. اعتمدت لجنة العلامات مشروع تقرير دورتها الحادية والأربعين (الوثيقة (SCT/41/11 Prov.

البند 4 من جدول الأعمال: التصاميم الصناعية

قانون التصاميم الصناعية وممارساته-مشروع مواد ومشروع اللائحة التنفيذية

6. ذكّر الرئيس بأن الجمعية العامة للويبو قررت، في دورتها المعقودة في أكتوبر 2019، أنها ستواصل، خلال دورتها القادمة في عام 2020، النظر في الدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي بشأن معاهدة قانون التصاميم، على أن يكون ذلك في نهاية النصف الأول من عام 2021.

7. وخلص الرئيس إلى أن لجنة العلامات أحاطت علماً بكل البيانات التي أدلت بها الوفود بشأن هذا البند. وأحاطت لجنة العلامات علماً بقرار الجمعية العامة الداعي إلى مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها القادمة في عام 2020.

تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط

8. نظرت لجنة العلامات في الوثيقة SCT/41/2 (تجميع ردود الاستبيان الخاص بتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط).

9. وخلص الرئيس إلى أنه التمس من الأمانة ما يلي:

- الإبقاء على الوثيقة مفتوحة حتى 10 يناير 2020، كي يتسنى للوفود تقديم المزيد من الردود أو تقديم ردود مراجعة؛

- إعداد وثيقة تحلّل كل الردود، وعرضها على لجنة العلامات كي تنظر فيها في دورتها القادمة.

10. وبالإضافة إلى ذلك، نظرت لجنة العلامات في الوثيقة SCT/42/6 (اقتراح من اليابان والولايات المتحدة الأمريكية بخصوص توصية مشتركة بشأن حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة بموجب التصاميم الصناعية).

11. وخلص الرئيس إلى أن المناقشة بشأن الوثيقة SCT/42/6 ستواصل في الدورة الثالثة والأربعين للجنة العلامات.

الحماية المؤقتة الممنوحة للتصاميم الصناعية في بعض المعارض الدولية بموجب المادة 11 من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية (SCT/42/2 Prov.)

12. نظرت لجنة العلامات في الوثيقة SCT/42/2 Prov. (تجميع ردود الاستبيان الخاص بالحماية المؤقتة الممنوحة للتصاميم الصناعية في بعض المعارض الدولية بموجب المادة 11 من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية).

13. وخلص الرئيس إلى أنه التمس من الأمانة ما يلي:

- الإبقاء على الوثيقة مفتوحة حتى 10 يناير 2020، كي يتسنى للوفود تقديم المزيد من الردود؛
- واستكمال الوثيقة بعد ذلك وعرضها على لجنة العلامات كي تنظر فيها في دورتها الثالثة والأربعين؛
- وتنظيم جلسة إعلامية تدوم نصف يوم خلال الدورة الثالثة والأربعين للجنة العلامات وتتناول ما يلي:
"1" ممارسات المكاتب؛ "2" وتجربة المستخدمين فيما يخص الحماية المؤقتة الممنوحة للتصاميم الصناعية بموجب المادة 11 من اتفاقية باريس.

مستجدات من الدول الأعضاء عن خدمة النفاذ الرقمي (DAS) إلى وثائق الأولوية

14. أحاطت لجنة العلامات علماً بالتقدم المحرز من قبل الأعضاء في تنفيذ خدمة النفاذ الرقمي (DAS) لأغراض التصاميم الصناعية.

15. وخلص الرئيس إلى أن لجنة العلامات ستطلب تزويدها بمعلومات محدثة حول هذا البند في دورتها القادمة.

البند 5 من جدول الأعمال: العلامات التجارية

اقترح منقح من وفد جامايكا (الوثيقة SCT/32/2)

16. نظرت لجنة العلامات في الوثيقة SCT/32/2.

17. وخلص الرئيس إلى أن وفد جامايكا سيقدم نسخة مراجعة من تلك الوثيقة إلى لجنة العلامات في دورتها القادمة على ضوء التعليقات المقدمة خلال هذه الدورة.

اقترح من وفود جورجيا وأيسلندا واندونيسيا وجامايكا وليختنشتاين وماليزيا والمكسيك وموناكو وبيرو والسنغال وسويسرا والإمارات العربية المتحدة بشأن حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية (الوثيقة SCT/39/8 Rev.3)

18. نظرت لجنة العلامات في الوثيقة SCT/39/8 Rev.3.

19. وخلص الرئيس إلى أن الوفود المشتركة في الاقتراح الوارد في الوثيقة SCT/39/8 Rev.3 ستقدم نسخة مراجعة من اقتراحها إلى لجنة العلامات في دورتها القادمة.

اقترح من وفود جورجيا وأيسلندا واندونيسيا وجامايكا وليختنشتاين وماليزيا والمكسيك وموناكو وبيرو والسنغال وسويسرا والإمارات العربية المتحدة بشأن حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية ذات الدلالة الوطنية في نظام أسماء الحقل (الوثيقة SCT/41/6)

20. نظرت لجنة العلامات في الوثيقة SCT/41/6.

21. وخلص الرئيس إلى أن المناقشة بشأن الوثيقة SCT/41/6 ستواصل في الدورة الثالثة والأربعين للجنة العلامات.

اقتراح من وفد بيرو لإجراء دراسة استقصائية بشأن حماية الوسوم الوطنية في الدول الأعضاء (الوثيقة SCT/42/4)

22. نظرت لجنة العلامات في الوثيقة SCT/42/4.

23. وخلص الرئيس إلى ما يلي:

- سيُرسل وفد بيرو إلى الأمانة، قبل 31 ديسمبر 2019، اقتراحاً بخصوص مشروع استبيان بشأن حماية الوسوم الوطنية في الدول الأعضاء؛
- ودُعي الأعضاء إلى أن يرسلوا إلى الأمانة، قبل 31 ديسمبر 2019، الأسئلة التي يودّون إدراجها في مشروع الاستبيان؛
- والثُمس من الأمانة تجميع كل الأسئلة، كي تنظر لجنة العلامات في مشروع الاستبيان في دورتها القادمة.

اقتراح من وفد جمهورية كوريا بشأن حماية العلامات المشهورة (الوثيقة SCT/42/5)

24. نظرت لجنة العلامات في الوثيقة SCT/42/5.

25. وخلص الرئيس إلى ما يلي:

- سيُقدم وفد جمهورية كوريا نسخة مراجعة من اقتراحه بشأن ممارسات الدول الأعضاء فيما يتعلق بحماية العلامات المشهورة دولياً، مع مراعاة التعليقات المقدمة من الوفود، كي تنظر فيها لجنة العلامات في دورتها القادمة؛
- ودُعي الأعضاء إلى إبلاغ مساهماتهم إلى وفد جمهورية كوريا قبل 31 يناير 2020.

مستجدات عن الجوانب المتصلة بالعلامات التجارية في نظام أسماء الحقول

26. نظرت لجنة العلامات في الوثيقة SCT/42/3 والتُمتت من الأمانة إطلاع الدول الأعضاء بانتظام على المستجدات التي ستطرأ في المستقبل على نظام أسماء الحقول.

البند 6 من جدول الأعمال: المؤشرات الجغرافية

27. نظرت لجنة العلامات في الوثيقتين SCT/40/5 و SCT/40/6.

28. وعرضت الأمانة إصداراً تجريبياً لقاعدة بيانات تورد جميع الردود على الاستبيان الأول بشأن "النظم الوطنية والإقليمية التي يمكن أن توفر قدراً من الحماية للمؤشرات الجغرافية"، والاستبيان الثاني بشأن "استخدام/إساءة استخدام المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان والمصطلحات الجغرافية على الإنترنت وفي نظام أسماء الحقول".

29. وخلص الرئيس إلى أن قاعدة البيانات ستُنشر على الصفحة الإلكترونية للجنة العلامات، وأن الأعضاء مدعوون إلى تقديم مساهمات جديدة أو تحديثات، حسب الحال.

30. ونظرت لجنة العلامات في ورقة غير رسمية تشمل موضوعات مقترحة لأغراض جلسة إعلامية يُزمع عقدها على مدى نصف يوم أثناء الدورة الثالثة والأربعين للجنة العلامات.

31. وخلص الرئيس إلى أن لجنة العلامات اتفقت على ما يلي:

- عقد جلسة إعلامية تدوم نصف يوم بشأن المؤشرات الجغرافية بموازاة مع الدورة الثالثة والأربعين للجنة العلامات؛
- ووضع برنامج لتلك الجلسة الإعلامية يشمل حلقتي نقاش حول الموضوعين التاليين: "1" تقييم الظروف التي أنشأت الأساس الذي تقوم عليه حماية المؤشرات الجغرافية وتقييم أية تغييرات طرأت على تلك الظروف؛ "2" وسبل منع المشغّلين من الانتفاع عن طريق جهات تسعى، بسوء نية، إلى استخدام وتسجيل حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالمؤشرات الجغرافية في نظام أسماء؛
- ودعوة الأعضاء إلى تزويد لجنة العلامات في دورتها الثالثة والأربعين باقتراحات موضوعات لأغراض جلسة إعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية يُزمع عقدها بموازاة مع الدورة الرابعة والأربعين للجنة العلامات.

البند 8 من جدول الأعمال: اختتام الدورة

32. اختتم الرئيس الدورة في 7 نوفمبر 2019.

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]